هذا مانراه بشأن التفسير المطلوب ،

خلافا لرأى الأكثرية المحترمة .

صدر في يوم الخميس الموافق

٢٨ / ١١ / ١٩٩١ ، الواقع في ٢٢ /جماد الأول / -

١٤١٢ هجرية .

عضو مخالف   عضو مخالف   عضو مخالف

عبدالكريم خريس   خليف السحيمات   أحمد عبيدات



الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان — الثلاثاء ٤ جمادى الآخره سنة ١٤١٢ هـ. الموافق ١٠ كانون اول سنة ١٩٩١ م. العدد ٣٧٩١

الفهرس

مديرية المطابع العسكرية

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضـــى المـــادة ٣٦ من الدستـــــــــــور
نصـــــدر ارادتنـــا بما هـــو آت :

يعين دولة السيد احمد اللوزي رئيسا لمجلس الاعيان اعتبارا من تاريــــــخ ٢٣ــ١١ــ١٩٩١ .

٢٤ــ١١ــ١٩٩١

الحسين بن طلال

رئيـــس الـــــوزراء	وزير الداخلية بالوكـــــالة
الشريف زيد بن شاكـــر	**المهندس علـــي السحيمات**



الديوان الملكي الهاشمي

ا ــ صدرت الارادة الملكية السامية بتعيين معالي السيد عدنان ابو عوده رئيسا للديوان الملكي الهاشمي اعتبـــارا مـــــن ٢١ــ١١ــ١٩٩١ م .

ب ــ صدرت الارادة الملكية السامية بتعيين معالي الدكتور خالد الكركي مستشارا لجلالة الملك المعظم في الديوان الملكي الهاشمي اعتبارا من ٢١ــ١١ــ١٩٩١م .

الأوسمة

صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على الدكتور سامي الصناع امين عام وزارة الزراعة السابق بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الثانية تقديرا لامانته واخلاصه في عمله وتفانيه في خدمة بلده ودوره الرائد فــــي تنميـــــة القطـــــاع الزراعــــــي .

وكالات الوزراء

١ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي المهندس سمير قعوار وزير المياه والري اعمال وزارة الزراعة بالوكالة طيلة مدة غياب معالـــي الدكتور صبحـــي القاسم وزير الزراعة خارج المملكـــة الاردنيــــة الهاشميـــــــة بمهمــــــــة رسمية .

٢ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور خالد الكركي وزير الثقافــة ووزير التعليم العالي اعمال وزارة الاعلام بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد محمود الشريف وزير الاعــلام خارج المملكة الاردنيـــــة الهاشمية اعتبارا مــــــن ١٦ــ١١ــ١٩٩١ م .

الموظفون

أ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين عطوفة السيد صالح فارس الطراونة امينا عاما لوزارة العمل بادنى مربوط الفئة العليا ــ المجموعـــة الثالثة اعتبارا مــــن ١٦ــ١١ــ١٩٩١ م

ب ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قــرار المجلـــــس القضائـــي رقم ٦٣ــ١٩٩١ تاريخ ٧ــ١١ــ١٩٩١ المتضمن ما يلي اعتبارا مـــــــــن ١ــ١٢ــ١٩٩١ م .

١ ــ تعيين السيد عبدالمجيد الغرايبه قاضيا لدى محكمة التمييز بالدرجة العليا وبراتب اساسي مقداره ٥٢٠ دينارا بالشهر على ان يلي بالاقدمية القاضي السيـــد عبدالكريم خريـــــــــــــس .
٢ ــ تعيين المحامي الاستاذ فؤاد ابو زينه قاضيا لدى محكمة التمييز بادنى مربوط الدرجة العليا براتـــب اساسي مقداره ٤٧٠ دينارا بالشهر على ان يلـــي بالاقدمية القاضي السيد هشـــام عليـــــان .
٣ ــ تعيين المحامي الاستاذ هشام صالح التل قاضيا لدى محكمة العدل العليا بادنى مربوط الدرجة العليـــا وبراتب اساسي مقداره ٤٧٠ دينارا بالشهر على ان يلي بالاقدمية السيـــــد فــؤاد ابو زينـــــه .

٤ — نقل رئيس محكمة بداية اربد القاضي السيد محمد امين الخرابشه قاضيا لدى محكمة استئناف اربد بدرجته وراتبه .

٥ — نقل قاضي بداية اربد السيد محمد امين القضاة قاضيا لدى محكمة استئناف اربد بدرجته وراتبه.

٦ — نقل قاضي محكمة استئناف اربد السيد محمد فالح علي السالم رئيسا لمحكمة بداية اربد بدرجته وراتبه.

٧ — نقل قاضي محكمة بداية اربد السيد فؤاد كنعان قاضيا لدى محكمة استئناف اربد بدرجته وراتبه.

٨ — تعيين المحامي الاستاذ محمد النعيمي مساعدا للنائب العام في عمان براتب السنة الثالثة من الدرجة الثانية وبراتب اساسي مقداره ٢٠٣ دنانير بالشهر على ان يلي بالاقدمية القاضي السيد الياس المكشه .

٩ — نقل قاضي محكمة بداية عمان السيد بسام العتوم قاضيا لمحكمة الجمارك الاستئنافية بدرجته وراتبه .

١٠ — نقل قاضي محكمة بداية معان السيد عبد الحفيظ الرواشده قاضيا لمحكمة بداية الكرك بدرجته وراتبه .

١١ — نقل قاضي محكمة بداية العقبة السيد يوسف رشاد الزعبي قاضيا لمحكمة بداية عمان بدرجته وراتبه.

١٢ — نقل قاضي صلح اربد السيد عرار نجيب خريس قاضيا لمحكمة بداية اربد بدرجته وراتبه .

١٣ — نقل قاضي صلح الرمثا السيد عبدالسلام محمد عبد الله العطار قاضيا لمحكمة بداية معان بدرجته وراتبه .

١٤ — نقل قاضي صلح اربد السيد خليفه خالد سليمان قاضيا لمحكمة بداية اربد بدرجته وراتبه.

١٥ — نقل قاضي صلح عمان السيد راتب الطراونه قاضيا لمحكمة بداية عمان بدرجته وراتبه.

١٦ — نقل قاضي صلح وادي السير السيد مدحت الزرقان مساعدا للنائب العام لدى محكمة الجنايات الكبرى بدرجته وراتبه .

١٧ — نقل قاضي صلح عجلون السيد محمد طعمه محمود قاضيا لمحكمة صلح الرمثا بدرجته وراتبه .

١٨ — نقل قاضي صلح عمان السيد عبدالله اللوزي قاضيا لمحكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

١٩ — نقل مدعي عام الزرقاء السيد احمد الخطيب قاضيا لمحكمة صلح الزرقاء بدرجته وراتبه.

٢٠ — نقل قاضي صلح عمان السيد قاسم المومني قاضيا لمحكمة بداية عمان بدرجته وراتبه.

٢١ — تعيين السيد محمد مقبل الحرحشي خريج المعهد القضائي قاضيا لمحكمة بداية العقبة بالسنة الرابعة من الدرجة الخامسة وبراتب اساسي مقداره ١٥٤ دينارا على ان يلي بالاقدمية القاضي السيد ابراهيم محمد الضامن .

٢٢ — نقل قاضي صلح عمان السيد محمد مصطفى القواسمي قاضيا للصلح في عمان بدرجته وراتبه .

٢٣ — نقل مدعي عام المفرق السيد يوسف الوردات قاضيا للصلح في اربد بدرجته وراتبه .

٢٤ — نقل مدعي عام اربد السيد فايز الخزاعله مدعيا عاما لدى محكمة بداية المفرق بدرجته وراتبه .

٢٥ — نقل مدعي عام اربد السيد يوسف نجيب ذياب مدعيا عاما لدى محكمة بداية المفرق بدرجته وراتبه

٢٦ — نقل مدعي عام الزرقاء السيد ابراهيم محمد العلي قاضيا للصلح لدى محكمة بداية الزرقاء بدرجته وراتبه .

٢٧ — نقل مدعي عام مادبا السيد عيسى المومني مدعيا عاما لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

٢٨ — نقل مدعي عام السلط السيد غريب الخطايبه قاضيا لمحكمة صلح عجلون بدرجته وراتبه.

٢٩ — نقل مدعي عام المفرق السيد ناجي عبدالعال مدعيا عاما لدى محكمة بداية اربد بدرجته وراتبه .

٣٠ — نقل قاضي صلح السلط السيد علي الفلاح المعايره قاضيا لمحكمة صلح دير علا بدرجته وراتبه .

٣١ — نقل قاضي صلح عجلون السيد صبحي مصطفى الكايد حميدات قاضيا لمحكمة صلح المفرق بدرجته وراتبه .

٣٢ — نقل قاضي صلح الموقر السيد محمود البطوش قاضيا الى محكمة املاك الدولة بدرجته وراتبه .

٣٣ — تعيين السيد فايز محمد مصلح القوارسه خريج المعهد القضائي قاضيا للصلح في عمان في ادنى مربوط الدرجة الخامسة وبراتب اساسي مقداره ١٤٥ دينارا .

٣٤ — نقل مدعي عام معان السيد محمد سليم الطوره قاضيا لمحكمة صلح الطفيلة بدرجته وراتبه .

٣٥ — نقل قاضي صلح المفرق السيد ابراهيم مواد عوض الزعبي قاضيا للصلح في عجلون بدرجته وراتبه.

٣٦ — نقل قاضي صلح الرصيفة السيد محمود محمد قاسم عبابنه قاضيا للصلح في وادي السير بدرجته وراتبه .

٣٧ — نقل قاضي صلح العقبة السيد معيش الدرارجه قاضيا الى محكمة امانة عمان الكبرى بدرجته وراتبه .

٣٨ — نقل مدعي عام عمان السيد احمد عبدالرحمن الجمالية مدعيا عمان لمادبا بدرجته وراتبه .

٣٩ — نقل قاضي صلح معان السيد غالب الشخاتره قاضيا للصلح في عمان بدرجته وراتبه .

٤٠ — نقل قاضي بلدية اربد السيد زهير الروسان مدعيا عاما لدى محكمة بداية اربد بدرجته وراتبه .

٤١ — نقل قاضي محكمة امانة عمان الكبرى السيد احمد المحاسنة قاضيا للصلح في عمان بدرجته وراتبه .

٤٢ — نقل قاضي بلدية السلط السيد ناجح الحمدان مدعيا عاما لدى محكمة بداية السلط بدرجته وراتبه .

٤٣ — نقل قاضي صلح دير علا السيد محمد المجاولة قاضا لمحكمة صلح الموقر بدرجته وراتبه .

٤٤ — نقل قاضي محكمة أملاك الدولة السيد جبران المعايطه مدعيا عاما لدى محكمة بداية الزرقاء بدرجته وراتبه .

٤٥ — تعيين القاضي تحت التدريب السيد ريحان محمد فليح الخريشا مدعيا عاما لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

٤٦ — تعيين القاضي تحت التدريب السيد احمد حسن محمد الطعاني قاضيا للصلح في اربد بدرجته وراتبه.

٤٧ — تعيين القاضي تحت التدريب السيد عباس عبدالحميد العدوان قاضيا للصلح في السلط بدرجته وراتبه .

٤٨ — تعيين القاضي تحت التدريب السيد مفلح احمد الكلوب قاضيا للصلح في عمان بدرجته وراتبه.

٤٩ — تعيين القاضي تحت التدريب السيد هاني سليمان المناقره قاضيا لبلدية اربد بدرجته وراتبه .

٥٠ — تعيين القاضي تحت التدريب السيد زيد عبد الحميد الضمور قاضيا للصلح في عمان بدرجته وراتبه.

٥١ — تعيين القاضي تحت التدريب السيد عزام ابراهيم عبيدات مدعيا عاما لدى محكمة بداية الزرقاء بدرجته وراتبه .

٥٢ — تعيين القاضي تحت التدريب السيد خالد عايد الدبيسي قاضيا للصلح فى المفرق بدرجته وراتبه.

٥٣ — تعيين القاضي تحت التدريب السيد خليل توفيق الخصاونه قاضيا لمحكمة امانة عمان الكبرى بدرجته وراتبه .

٥٤ — تعيين السيد محمد تيسير الطبيشات خريج المعهد القضائي قاضيا للصلح في الزرقاء بادنى مربوط الدرجة السادسة وبراتب اساسي مقداره ١٣٠ دينارا .

٥٥ — تعيين السيد فلاح يوسف موسى خليل خريج المعهد القضائي قاضيا للصلح في العقبة بادنى مربوط الدرجة السادسة وبراتب اساسي مقداره ١٣٠ دينارا .

٥٦ — تعيين السيد عوض ابو جراد خريج المعهد القضائي قاضيا للصلح في الرصيفة بادنى مربوط الدرجة السادسة وبراتب اساسي مقداره ١٣٠ دينارا .

٥٧ — تعيين السيد رجا صلاح علي الشرايره خريج المعهد القضائي قاضيا لمحكمة بلدية السلط بادنى مربوط الدرجة السادسة وبراتب اساسي مقداره ١٣٠ دينارا .

٥٨ — تعيين السيد جمال قاسم الرشيدات خريج المعهد القضائي مدعيا عاما لدى محكمة بداية عمان بادنى مربوط الدرجة السادسة وبراتب اساسي قدره ١٣٠ دينارا .

٥٩ — تعيين السيد احمد معيوف الحباشنة خريج المعهد القضائي قاضيا للصلح في عمان بادنى مربوط الدرجة السادسة وبراتب اساسي قدره ١٣٠ دينارا .

جـ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين عطوفة الدكتور محمد محمود الصقور امين عام وزارة التنمية الاجتماعية بوظيفة محافظ بدرجته وراتبه الحاليين في ملاك وزارة الداخلية اعتبارا من ١٦—١١—١٩٩١ وذلك بنقله من ملاك وزارة التنمية الاجتماعية .

د — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قبول استقالة عطوفة مدير عام المؤسسة الاردنية للاستثمار الدكتور محمد مهدي الفرحان من الخدمة اعتبارا من ١—١١—١٩٩١ .

١ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة المعلمة في ملاك وزارة التربية والتعليم السيدة هاديه احمد سعيد الطباع على التقاعد اعتبارا من ٩ـ١١ـ١٩٩١.

٢ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : ـ

أ ـ وزارة التربية والتعليم

السيد يحيى محمد علي الزعبي	١٧ـ١١ـ١٩٩١ م .

ب ـ وزارة الزراعة

السيد حمزة جودت فلاح بطاينة لبلوغه سن الستين .	١٠ـ١١ـ١٩٩١

جـ ـ وزارة الصحة

السيد ابراهيم عطية علي الزغايبة لبلوغه سن الستين .	١ ـ١ ـ١٩٩٢

٣ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد مدة ابقاء الموظف في ملاك وزارة الخارجية السيد سامي عبدالله حدادين في الخدمة لمدة سنة اعتبارا من تاريخ بلوغه سن الستين في ١ـ١ـ١٩٩٢ م .

٤ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على ترفيع الموظفين الدبلوماسيين المذكورة اسماؤهم تاليا من ملاك وزارة الخارجية الى ادنى مربوط الوظيفة المبينة ازاء اسم كل منهم اعتبارا من ١٦ـ١١ـ١٩٩١م.

المستشار السيد احمد علي المبيضين	وزير مفوض
المستشار السيد عون الخصاونه	وزير مفوض
السكرتير الاول السيد خالد العدوان	مستشار
السكرتير الاول السيد محمد علي الظاهر	مستشار
السكرتير الثاني السيد زياد المجالي	سكرتير اول
السكرتير الثاني السيد محمد علي الحمود	سكرتير اول
السكرتير الثالث السيد محمد النعيمات	سكرتير ثاني
السكرتير الثالث السيد سليمان عربيات	سكرتير ثاني
الملحق السيد فواز العيطان	سكرتير ثالث

٥ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٦ـ١١ـ١٩٩١ الموافقة على تعيين كل من : ـ

السيد وليد عبدالرحمن جفال الحديد .
السيد زهير عبدالله عبدالكريم النسور
السيد بشر هاني محمد الخصاونة
السيد خالد نالح عبدالرحمن الشرمان
بوظيفة ملحق في ملاك وزارة الخارجية اعتبارا من تاريخ مباشرتهم العمل .

٦ ـ وافق سيادة رئيس الوزراء على تصنيف الموظفة في ملاك رئاسة الوزراء السيدة ستناي وصفي مشوقة باعلى مربوط الدرجة السابعة بـ الفئة الثانية لتشغل وظيفة كاتب ـ ناسخ اعتبارا من ١ـ١٢ـ١٩٩١م .

٧ ـ وافق دولة رئيس الوزراء على ترفيع الموظفة في ملاك رئاسة الوزراء السيده هدى احمد الحاج حسن السني ادنى مربوط الدرجة الخامسة بـ الفئة الثالثة لتشغل وظيفة سكرتير للمراسم اعتبارا من ٣١ـ١٢ـ١٩٩١ م .

الجنسية الأردنية

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٠٩١ تاريخ ١٢ـ١١ـ١٩٩١ المتضمن منح السيدة عروب عبد الحميد محمد الخطيب زوجة المواطن الاردني حسام الدين حسني عايش الجنسية الاردنية بمقتضى المادة ١٢ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ واعفائها من شرط سبق الاقامة المنصوص عليها في المادة ١٢ من القانون المذكور .

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٩٨ تاريخ ٢ـ١١ـ١٩٩١ المتضمن منح السيد علي هاشم محمد دهمش الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني .

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢ـ١١ـ١٩٩١ الموافقة على منح الجنسية الاردنية الى كل من :

١ ـ خالد محمد عبدالله الشمري	٦ ـ حسين صبحي جرد المحاميد
٢ ـ سالم احمد عبدالله الشمري	٧ ـ فاطمه جديع محمد الزيادي زوجة حسين مطر سعيد الجنديل .
٣ ـ فلاح خليف عايد الشمري	٨ ـ عيد خلف شحادة الغيات
٤ ـ غازي عبدالله محمد الشمري	
٥ ـ مصلح الغصيان غديف العنزي	

بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢ـ١١ـ١٩٩١ بالاستناد الى المادة ١٥ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على السماح لكل من :ـ

١ ـ السيد ابراهيم عوض عبد النوايسه
٢ ـ السيد سلطي عبده سعيد ديهاجه
بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .

٣ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٦ـ١١ـ١٩٩١ الموافقة على منح الاشخاص التالية اسماؤهم الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

١ ـ السيد خالد جلوي فريج القدمان	٦ ـ السيد رميح حسين رميح العنزي
٢ ـ السيد غازي عارف سمير العنزي	٧ ـ السيد عيد ليلي فنيم العنزي
٣ ـ السيد عبدالله سليمان مشعل الشمري	٨ ـ السيد هلال محيلان مرعي الغنام
٤ ـ السيد حامد غثيان مسلم الغيات	٩ ـ السيده عليا حسن مطر الجنديل
٥ ـ السيد محمود فوزان محمد الشمري	

الاستملاك

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢ـ١١ـ١٩٩١ الموافقة على استملاك اجزاء من قطع الاراضي ذوات الارقام ٢٦٧، ٢٦٥، ٢٦٣، ١٩٠ من الحوض رقم ١١ وجزء من القطعة رقم ٣٣٩ من الحوض رقم ١٤ جميعها من اراضي البارحة الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ٨٦٤٣ والشعب رقم ٣٠١٨ تاريخ ١٤ـ٩ـ١٩٩١ استملاكا مطلقا لوقوعها في سعة الشارع التنظيمي وفق المخططات المنظمة لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ .

٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢—١١—١٩٩١ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة كامل حصص السيد عناد عبدالحميد سليمان الحراسيس البالغة ١٧٩٥ حصة من اصل ٤١٠٥ حصص في قطعة الارض رقم ١١٦ من الحوض رقم ١٣ من اراضي قرية عيمه — محافظة الطفيلة الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٧٧١٥ والدستور رقم ٨٦٤٦ تاريخ ١٧—٩—١٩٩١ لاغراض وزارة التربية والتعليم .
حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٣ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢—١١—١٩٩١ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على حيازة كامل مساحة قطعة الارض رقم ١٤٧٤ من الحوض رقم ١٥ البلد من اراضي وادي السير المستملكة للشارع والتقاطع بموجب المخطط التنظيمي المكتملة مراحلة القانونية حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقار المقرر حيازته لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٤ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢—١١—١٩٩١ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة باقي مساحة قطعة الارض رقم ١ حوض رقم ٢ من اراضي سحاب البالغة ٤٠٩ امتار مربعة و ٣٧ سم مربع والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٧٧١٧ والدستور رقم ٨٦٤٨ تاريخ ١٩—٩—١٩٩١ لغاية استعمالها موقفا عاما للسيارات حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقار المقرر حيازته لاثبات اوصافه بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

الشؤون البلدية والقرويه والبيئه

بالنظر لفقدان مجلس بلدي اربد نصابه القانوني بسبب استقالة ستة اعضاء من اعضائه ، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٦—١١—١٩٩١ م . بالاستناد الى الفقرة الثالثة من المادة الثامنة من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته الموافقة على ما يلي :
١ — اعتبار مجلس بلدي اربد منحلا .
٢ — تشكيل لجنة للبلدية برئاسة السيد جميل المومني مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة في محافظة اربد وعضوية السادة التالية اسماؤهم لمدة ستة اشهر ، تجرى الانتخابات خلال هذه المدة :—

١ — الدكتور نصر ارشيدات
٢ — المهندس عصام حتاملة
٣ — الصيدلي عبدالفتاح طبيشات
٤ — السيد احمد محمد قاسم بني هاني
٥ — السيد عبدالكريم جرادات
٦ — السيد احمد قنديل
٧ — المحامي مصلح العزه
٨ — السيد عادل خوري
٩ — المهندس كايد المصري
١٠ — السيد صابر مقبل
١١ — السيد سعدي الطبوني

اعلانات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة الدكتور عبدالرزاق طبيشات

● عملا باحكام المادة السابعة من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ اعلن عن زيادة عدد اعضاء مجلس بلدي الطيبة — اربد من سبعة اعضاء لتصبح تسعة اعضاء في دورته القادمة .

● عملا باحكام المادة الثانية من القانون المعدل لقانون البلديات رقم ١ لسنة ١٩٨٧ اوافق على توسيع حدود بلدية ناعور بحيث تشمل ما يلي —
١ — بقية قطع الحوض رقم ٣٠ ويشمل ذلك كامل القطع واجزاء القطع الواقعة شمال الشارع العام عمان — الاغوار .
٢ — بقية قطع الحوض رقم ٣١ ويشمل كامل القطع واجزاء القطع الواقعة شمال الشارع العام المذكور باستثناء القطع ذوات الارقام ١ ، ٤ ، ٥ .

● عملا باحكام المادة الثانية من القانون المعدل لقانون البلديات رقم ١ لسنة ١٩٨٧ م .
اوافق على توسيع حدود بلدية جرينة بحيث تشمل ما يلي :
١ — باقي القطعة رقم ٣١ حوض رقم ١ اللبد الى حدود بلدية جرينة .

● عملا باحكام المادة الثانية من القانون المعدل لقانون البلديات رقم ٢ لسنة ١٩٨٧ ، اعلن بان حدود بلدية الروضة — محافظة البلقاء على النحو التالي :—
كامل حدود التنظيم المصدق من قبل مجلس السلطة مضافا اليها القطع التالية — —
١ — كامل القطعة رقم ١١ من حوض رقم ٢٩ .
٢ — كامل القطع رقم ١٥ ، ١٨ من حوض رقم ١٢ وجميعها من اراضي قرية الكفرين .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٨٠—٢ تاريخ ٧—٧—١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية للواء الكورة الموافقة على تعديل منحنى شارع ضمن القطعة رقم ٥٣ حوض ١٧ البلد وذلك في بلدة دير ابي سعيد لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ١٧ تاريخ ٣—١١—١٩٩١ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٧٦ تاريخ ٢٦—٨—١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية للواء عجلون الموافقة على احداث طريق سعة ٦ متر من جانب القطعة رقم ٢٦٦ لخدمة القطعتين ٢٧٠ ، ٢٧٤ وذلك في بلدة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم ١ تاريخ ١—٩—١٩٩١ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٠٢—٤ تاريخ ٩—١٠—١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية بمحافظة اربد الموافقة على تعديل شوارع وملحنيات وذلك في مدينة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٤٣ تاريخ ٥—١١—١٩٩١ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم قد قرر بقراره رقم ٦٠٥—٢ تاريخ ١٣—١٠—١٩٩١ م والمتعلق باعلان تغيير صفة استعمال جزء من القطعة رقم ٨١ من حوض الزواهرة لوحه ٢ من حديقة الى سكن ج مع تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٢٨٣ المستملكة للبلدية الى حديقة وذلك في مدينة الزرقاء للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكتب اللجنة اللوائية في محافظة الزرقاء ومكاتب بلدية الزرقاء وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٠٨ تاريخ ١٣–١٠–١٩٩١ الموافقة على المخطط التنظيمي الاضافي وتعديل شوارع في قرية عليقون – محافظة البلقاء المواقع التي اعلنت للاعتراض بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١٤٩–٢ تاريخ ١١–٣–١٩٩١ م .
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦١٢ تاريخ ١٣–١٠–١٩٩١ الموافقة على تخفيض وتعديل شارع ودخله ضمن الحوض رقم ٢ في بلدة الفيحاء – لواء مادبا بعد ان اعلنت للاعتراض بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٤٨٣ تاريخ ٢–١٢–١٩٩٠ وحسب المخطط التعديلي رقم ٦ تاريخ ٣٠–١٠–١٩٩١ م.
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦١٦ تاريخ ١٣–١٠–١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية للواء بني كنانة الموافقة على تحويل القطعة رقم ٨٢ من حوض رقم ٨٣ من حديقة عامة الى سكن ب وذلك في بلدة المنصورة – لواء بني كنانة وحسب المخطط التعديلي رقم ٧ تاريخ ٣–١١–١٩٩١
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادتين ذوات الارقام ٢١ ، ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٤٤ تاريخ ٦–١١–١٩٩١م بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة العاصمة الموافقة على المخطط الهيكلي (التحديث) وذلك في بلدة مرج الحمام ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . باستثناء المواقع المشار اليها بدائرة سوداء للاعلان للاعتراض لمدة شهر استنادا الى الفقرة ٤ من المادة ٢١ المشار اليها اعلاه .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المبين عليه هذه المواقع في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة العاصمة ومكاتب بلدية مرج الحمام وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٥٢–٢ تاريخ ١٠–١١–١٩٩١ عدم الموافقة على الغاء طريق سعة ٦ م المار بالقطعة رقم ١٧ حوض رقم ٦ وعدم الموافقة على الغاء الشارع التنظيمي سعة ١٢م وذلك في قرية لب – لواء مادبا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٥٢–٣ تاريخ ١٠–١١–١٩٩١ عدم الموافقة على الغاء نهاية الشارع ذي سعة ١٢م المار بالقطعة رقم ١ حوض ١٥ في قرية لب – لواء مادبا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٦٠–٢ تاريخ ١٣–١١–١٩٩١ عدم الموافقة على الغاء شارع ١٢ متر في قرية جابر السرحان – محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٦٠–٥ تاريخ ١٣–١١–١٩٩١ عدم الموافقة على تعديل الشارع المار بمنازل السادة علي منصور وفرحان مزعل في قرية جابر السرحان – محافظة المفرق.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٦١–٢ تاريخ ١٣–١١–١٩٩١ عدم الموافقة على الغاء الشارع المار بارض المواطن عواد عيد جايز في بلدة سما السرحان – محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٦١–٣ تاريخ ١٣–١١–١٩٩١ عدم الموافقة على الغاء الشارع المار بارض المواطن خليف عدوان في بلدة سما السرحان – محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٦١–٥ تاريخ ١٣–١١–١٩٩١ عدم الموافقة على الغاء الشارع المار بارض المواطنين خلف مقبل وحامد طلحان وضيف الله مغائي في بلدة سما السرحان – محافظة المفرق.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٦٢–١ تاريخ ١٣–١١–١٩٩١ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع مار بارض المواطن سعود تيم من ١٢م الى ٦م وذلك في بلدة سما السرحان – محافظة المفرق.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٦٣–٢ تاريخ ١٣–١١–١٩٩١ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ١٠م وذلك في بلدة الزنية والمزرعة والخربة السمراء – محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٦٤ تاريخ ١٣–١١–١٩٩١ عدم الموافقة على تعديل شارع في قرية ايدون بني حسن – محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد تقرر بقراره رقم ٦٦٦–٣ تاريخ ١٣–١١–١٩٩١ عدم الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار بالقطعة رقم ١٠٢ حوض ١٠ من اراضي بلدة عجلون – لواء عجلون .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد تقرر بقراره رقم ٦٦٧–٣ تاريخ ١٣–١١–١٩٩١ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال شارع صلاح الدين من سكن الى تجاري وذلك في بلدة كفرنجه – لواء عجلون .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٧٠–١ تاريخ ١٣–١١–١٩٩١ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٤م الى ١٠م المار بارض المواطن موزان الضمور وذلك في قرية مرو – محافظة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد تقرر بقراره رقم ٦٧١–١ تاريخ ١٣–١١–١٩٩١ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ب ، د الى تجاري على امتداد الشارع العام وذلك في بلدة ايدون – محافظة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٧٣ تاريخ ١٣–١١–١٩٩١ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ١٠م المار بالقطعتين ذوات الارقام ٩، ١٤ من حوض رقم ٢٠ من اراضي بلدة بشرى – محافظة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد تبرر بقراره رقم ٦٨٣ تاريخ ١٧–١١–١٩٩١ عدم الموافقة على تعديل دخله سعة ٤م مارة بالقطعة ٩٢ حوض رقم ١ والقطع ٦٣، ٦٧ حوض رقم٢ من اراضي قرية نحله لواء جرش.

اعلانات

صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى امين عمان السيد محمد بشير

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٣٢ تاريخ ٩–١١–١٩٩١ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب –٣١٤٢ زهران تاريخ ٧–١٠–١٩٩١ المتضمن تعديل مسار الشارع الواصل بين جبل عمان وشارع الاميره بسمه وذلك حسب الواقع المنفذ ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض ٢٦ عبدون الشمالي لوحة ٢٨ وحوض ٢٣ الملوف الغربي لوحة ٢٤ .
موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة زهران .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٣٣ تاريخ ٩–١١–١٩٩١ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب –٣١٦٢ اليرموك تاريخ ٢٧–٢–١٩٩١ المتضمن توسعة الشارع الواقع بمحاذاة سوق الحلال القديم بين منطقتي الهويسه واليرموك الى ١٦ مترا وذلك باقتطاع اجزاء من قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض ٣ النهاريه لوحة ١٥–١٨ وكما هو موضح على المخطط موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة اليرموك .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٣٤ تاريخ ٩–١١–١٩٩١ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب –٣٠٩٩ النصر تاريخ ٤–٣–١٩٩٠ المتضمن استحداث طريق ضمن الحديقة لخدمة قطع الاراضي ذوات الارقام ١٧٨٠، ١٧٨١، ١٨٦٠ وتغيير استعمال شريط المدارس الى حديقه وكماهو موضح على المخطط موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة النصر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٣٥ تاريخ ٩–١١–١٩٩١ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع –٣٧–٩١ الجبيهة تاريخ ٢٩–٦–١٩٩١ المتضمن الغاء واستحداث في شبكة الشوارع لمطابقة خطوط الافراز مع التنظيم وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض ١٢رجم الخرابشه لوحة ١٨ وكما هو موضح على المخطط موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة الجبيهة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٣٦ تاريخ ٩–١١–١٩٩١ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع –٨٣–٩١ وادي السير بتاريخ ٣–٦–١٩٩١ المتضمن وضع احكام تجاري محدد بدون احكام مراد تحويله الى تجاري باحكام خاصة ضمن سكن أ وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ١٠ مربعة موسى لوحة ٩ كما هو موضح على المخطط موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة وادي السير .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٢٧ تاريخ ٩-١١-١٩٩١ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع -١٨-٩١ شفا بدران تاريخ ١٨-٥-١٩٩١ المتضمن تعديل في شبكة الشوارع تفاديا لهدم الابنية القائمة وكذلك استحداث استعمال سكن ا جزء من قطعة الارض رقم ١٢٢ حوض ٤ عيون الذيب لوحة ٦ وكما هو موضح على المخطط موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة شفا بدران .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٣٨ تاريخ ٩-١١-١٩٩١ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع -٣٥-٩١ الجبيهة تاريخ ١٩-٢-١٩٩١ المتضمن تعديل مسار الطريق المار امام قطع الاراضي ذوات الارقام ٩، ١١، ١٢ وذلك تفاديا لهدم البناء القائم على قطعة الارض رقم ٩ شريطة ان يتحمل المستفيد دفع قيمة نفقات الاستملاك وذلك لتحقق سعة الشارع ضمن حوض ٣ البلد حي ٣ البلدية لوحة ٢٢ وكما هو موضح على المخطط موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة الجبيهة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٣٩ تاريخ ٩-١١-١٩٩١ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع -٧١-٩١ صويلح تاريخ ٢٧-٣-١٩٩١ المتضمن الغاء الطريق المار ضمن قطعة الارض رقم ٣٢ حوض ٧ تلاع ام شومره وكما هو موضح على المخططات موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة صويلح . ١

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٤٠ تاريخ ٩-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع -٦٩-٩١ صويلح تاريخ ١٠-٣-١٩٩١ المتضمن استحداث طريق بسعة اربعة امتار ضمن قطعتي الارض رقم ٦٠٤، ٦١٤ ،٦٠٨ وكذلك اقتراح طريق ضمن قطعة الارض رقم ١٥٧ لخدمة القطعتين رقم ١٥٦، ١٥٩ حوض ٣ ام جوزه لوحة ٣ شريطة ان يتحمل المستفيد من الطريق نفقات الاستملاك فيما يخص القطعة رقم ١٥٦، ١٥٩ فقط وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٤١ تاريخ ٩-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اغ-٥٣-٩١ تلاع العلي تاريخ ١٣-١-١٩٩١ المتضمن الغاء جزء من الشارع امام القطعتين رقم ٢٤٨، ٢٩٨ وتعديل منحنى في القطعة رقم ١٦٦ ضمن حوض ٥ التلاع الشرقي لوحة ٨ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المده السالفه الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٤٢ تاريخ ٩-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع -٨١-٩١ صويلح تاريخ ٢٢-١٠-١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم ٤٨ حوض ٦ البلد لوحة ٦ من سكن ج الى تجاري عادي ضمن سكن ج لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٤٣ تاريخ ٩-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع -٨٠-٩١ صويلح تاريخ ٢٢-١٠-١٩٩١ المتضمن تعديل تنظيمي لمسار الشارع امام قطعتي الارض رقم ٦٠٥ حوض ٧ امزعروره لوحة ٥ وذلك تلافيا لهدم البناء القائم ضمن قطعة الارض رقم ٦ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٤٤ تاريخ ٩-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع -٧٨-٩١ صويلح تاريخ ٣٠-٩-١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال قطع الاراضي ذوات الارقام ٣٢٧ حوض ١٥ ام الاشبال والقطعتين رقم ٦٢٨، ٦٦٥ حوض ١١ المنش من مدارس الى سكن ا لوحة ١٦، ١٨ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح.

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٤٥ تاريخ ٩–١١–١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع –٧٩–٩١ صويلح تاريخ ٢–١٠–١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال جزء من قطعة الارض رقم ٢٢ حوض ٩ ام تينه لوحة ١٢ من مباني عامة ومدارس الى سكن ا وكذلك من حديقة عامة الى سكن ا وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح.

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٤٦ تاريخ ٩–١١–١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع –٧٤–٩١ صويلح تاريخ ٢٥–٨–١٩٩١ المتضمن وضع احكام للتجاري المصدق بدون احكام باستعمال التجاري العادي ضمن سكن د لقطع الاراضي ذوات الارقام من ٢٠٤، ٢٠٩ وكذلك تجاري محلي ضمن سكن د بارتداد امامي سعة ثمانية امتار لقطع الاراضي من ٢١٠، ٢١٥ ومن ٤٢٣، ٤٢٨ وتوسعة طريق المرازي بسعة ثمانية امتار والغاء واستحداث طريق بسعة اربعة امتار من قطعة الارض رقم ٤٢٧ ضمن حوض ٩ ام تينة لوحة ١٢ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٤٧ تاريخ ١٦–١١–١٩٩١ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع – ٨٤–٩١ وادي السير تاريخ ٤–٥–١٩٩١ المتضمن الغاء واستحداث طرق وتغيير صفة استعمال من سكن ا الى سكن ج ضمن قطعتي الارض رقم ٢٣، ٢٤ حوض ٩ ام السماق الجنوبي لوحة ٢ وكما هو موضح على المخطط موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة وادي السير .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٤٨ تاريخ ١٦–١١–١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع ب–٣١٩١ زهران تاريخ ٢٢–١٠–١٩٩١ –المتضمن الغاء واستحداث في شبكة الشوارع والطرق وتغيير صفة استعمال من سكن ب الى تجاري محلي ضمن سكن ب وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها من حوض ٢٠ ام اذينه الجنوبي وحوض ١٩ ام اذينه الشمالي وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة زهران .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٤٩ تاريخ ١٦–١١–١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع –٢٨–٩١ ام قصير والمقابلين بدر – حي – نزال تاريخ ٩–١٠–١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط من سكن ب الى سكن ج ضمن حوض ٣٨ الذراع الغربي لوحة ٤١ وتنظيم قطعة الارض رقم ١٢٢ حوض ٤٠ حجرة الشمالي باستعمال سكن ج وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ام قصير والمقابلين – بدر – حي نزال .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والإبنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٥٠ تاريخ ١٦–١١–١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–٣٠–٩١–ام قصير والمقابلين تاريخ ٢١–١٠–١٩٩١ المتضمن تعديل تنظيمي لمسار الشارع المار بين قطع الاراضي ذوات الارقام ٧١٩، ٧١٢، ٧١٣، ٧١٤ حوض ٢ حنو الهملان لوحه ١١ وذلك تلافيا لهدم البناء القائم ضمن القطعة رقم ٧١٤ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ام قصير والمقابلين .

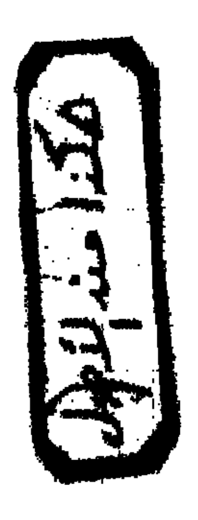
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٥١ تاريخ ١٦–١١–١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–٢٢–٩١– القويسمة تاريخ ١٤–٩–١٩٩١ المتضمن تعديل سعة الشارع التنظيمي لاسكان وزارة المالية والزراعة ضمن حوض ٣ الصحيبات لوحه ١٣ من اراضي منطقة الجويدة وذلك لتطابق خط التنظيم حسب خط الافراز وتعديل السعة التنظيمية للشارع الواصل ما بين شارع عمان – مادبا ومدخل نادي الرملة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة القويسمة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٥٢ تاريخ ١٦–١١–١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–٦١–٩١–تلاع العلي تاريخ ٢٢–١٠–١٩٩١ المتضمن الغاء واستحداث في شبكة الشوارع والطرق وتحويل صفة استعمال تجاري بدون احكام الى سكن ج وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن الاحواض التالية : ٩ ام السماق الجنوبي ، ٧ ام الضباع ، ٦ التلاع الغربي ، ٥ التلاع الشرقي ، ١ الغمقة ، ٩ سلطاني الجبيهة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٥٣ تاريخ ١٦-١١-١٩٩١ الموافقة على أيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٣١-٩١ خريبة السوق تاريخ ٣٠-١٠-١٩٩١ المتضمن استحداث شارع هيكلي بسعة ٣٠ مترا يربط بين مرج الحمام وشارع الجواد العربي ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن الاحواض التالية حوض ١ السحور، ٢ الجمبريه، ٣ الدريجات، ٤ البدن وكما هو موضح لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة خريبة السوق .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٥٤ تاريخ ١٦-١١-١٩٩١ الموافقة على أيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٤٩-٩١ طارق تاريخ ١١-١١-١٩٩١ المتضمن الغاء طريق تنظيمي مصدق امام قطعة الارض رقم ٧١ حوض ٨ الميله لوحه ١٠ ضاحية الامير هاشم لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة طارق .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٥٥ تاريخ ١٦-١١-١٩٩١ الموافقة على أيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٤٢-٩١ الجبيهة تاريخ ١١-١١-١٩٩١ المتضمن تنظيم استعمال سكن ـا ـ لقطع الاراضي ذوات الارقام من الرقم ٨٧ الى ٩٤ حوض ابو العوف لوحه ٥ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة الجبيهة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٥٦ تاريخ ١٦-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٣٩-٩١ الجبيهة تاريخ ١٤-١٠-١٩٩١ المتضمن استحداث طريق بسعة ثلاثة امتار ضمن قطعتي الارض رقم ٣٥٢، ٣٤٣ حوض ٧ ام حليليفه لوحة ١٧ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة الجبيهة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٥٧ تاريخ ١٦-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٤١-٩١ الجبيهة تاريخ ٣-١١-١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال جزء من قطعة الارض رقم ٩ من سكن ـا ـ الى سكن ب والغاء طرق تنظيمية ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها من حوض ١١ بركة لوحه ١٥ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة الجبيهة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٥٨ تاريخ ١٦-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٤٠-٩١ الجبيهة تاريخ ١٧-١٠-١٩٩١ المتضمن تعديل مسار الشارع المار ضمن قطعتي الارض رقم ٩٢،٥٩٥ حوض ٧ ام حليليفه لوحة ١٧ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة الجبيهة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٥٩ تاريخ ١٦-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٩٣-٩١ وادي السير تاريخ ٢٤-١٠-١٩٩١ المتضمن استحداث شارع بسعة ستة امتار لخدمة قطعة الارض رقم ١١ ضمن قطعتي الارض رقم ٦، ٧ حوض ١٠ الذراع لوحه ١٥ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

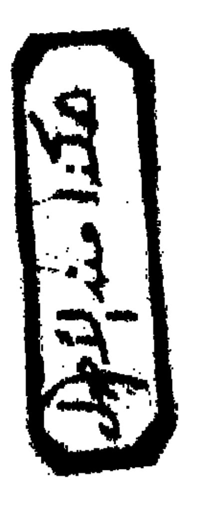
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٦٠ تاريخ ١٦-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٩١-٩١ وادي السير تاريخ ٨-١٠-١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم ٧٧ حوض ٩ المعلقة من مدارس ومسجد الى سكن ب مع الغاء الطريق الذي كان بين الاستعمالين المختلفين لعدم الحاجة اليه وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٦١ تاريخ ١٦-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٩٤-٩١ وادي السير تاريخ ٣-١١-١٩٩١ المتضمن تعديل تنظيمي بتخفيض سعة الشارع المار امام قطع الاراضي المبينة ارقامها من سعة ١٢ متر الى ٦ متر وذلك تفاديا لهدم ابنية قائمة ضمن حوض ٢٣ حي الحسين الغربي لوحه ٤٣ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في منطقة عمان الكبـرى بانهـا قررت بقرارهـا رقـــم ٣٦٢ تاريخ ١٦-١١-١٩٩١ الموافقة علـى ايـــداع المخطـط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم اع-٣٤-٩١ القويسمة تاريخ ٢٧-١٠-١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن ج الى سكن د وذلـــك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٤ البلد لوحه ٨٦ وحوض ٤ البلد وابو علندا لوحه ٧٠، وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحليـــة للتنظيم والابنية في منطقـــة القويسمـــه .

حيث يمكن لذوي العلاقـــة الاطـــلاع علـى المخطـط المذكور فـــي مكتب اللجنة المحليـــة اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهريـــن من تاريـخ نشـــر الاعـــلان في الجريـدة الرسميـــة وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنـــاك مـا يوجب الاعتراض عليه تقديـــم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحلية في المكان المشار اليه اعـــلاه خلال المـــدة السالفـــة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في منطقة عمان الكبـرى بانهـا قررت بقرارهـا رقـــم ٣٦٣ تاريخ ١٦-١١-١٩٩١ الموافقة علـى ايـــداع المخطـط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم اع-٨٨-٩١ وادي السير تاريـــخ ٢٤-٨-١٩٩١ المتضمن الغاء واستحداث في شبكة الشوارع والطرق وتغيير صفة استعمالات من سكن (أ - ب) مصدق الى سكن (أ - ب) بأحكام خاصة ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها حوض ١٦ بير غبار لوحات ٢٥، ٣٢، ٣٣، وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنـــة المحليـــة للتنظيم والابنية في منطقة وادي السيـــر .

حيث يمكن لذوي العلاقـــة الاطـــلاع علـى المخطـط المذكور فـــي مكتب اللجنة المحليـــة اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهريـــن من تاريـخ نشـــر الاعـــلان في الجريـدة الرسميـــة وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنـــاك مـا يوجب الاعتراض عليه تقديـــم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحلية في المكان المشار اليه اعـــلاه خلال المـــدة السالفـــة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في منطقة عمان الكبيرى بانهـا قررت بقرارهـا رقـــم ٣٦٤ تاريخ ١٦-١١-١٩٩١ الموافقة علـى ايـــداع المخطـط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم اع-٩٢-٩١ وادي السير تاريـــخ ٢٢-١٠-١٩٩١ المتضمن الغاء واستحداث في شبكة الشوارع والطرق ووضع احكام للتجاري المصدق بدون احكام وتحويله الى تجاري محلي ضمن سكن ب وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن الاحواض التالية ١١ حنو الصويفية لوحه ١٠ حوض ٩ ام السماق الجنوبي لوحه ٣ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية فـــي منطقـــة وادي السيـــر .

حيث يمكن لذوي العلاقـــة الاطـــلاع علـى المخطـط المذكور فـــي مكتب اللجنة المحليـــة اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهريـــن من تاريـخ نشـــر الاعـــلان في الجريـدة الرسميـــة وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنـــاك مـا يوجب الاعتراض عليه تقديـــم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحلية في المكان المشار اليه اعـــلاه خلال المـــدة السالفـــة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في منطقة عمان الكبـرى بانهـا قررت بقرارهـا رقـــم ٣٦٦ تاريخ ٢٣-١١-١٩٩١ الموافقة علـى وضـــع المخطـط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم اع-٣٠-٩١ بدر الجديد تاريخ ١٣-٣-١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال اجزاء من قطعتي الارض رقم ١٧، ٢٠ حوض ١ الرياحية الشمالية وجزء من قطعة الارض رقم ٣١ حوض ٣ الرياحية الجنوبية من حدائق عامة الى سكن ج وكما هو موضح علـى المخطـط موضع التنفيذ استنـــادا لاحكام المادة ٢٤ مـــن قانون تنظيم المدن والقـرى والابنيـــة رقـــم ٧٩ لسنة ٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يومـا من تاريـخ نشره بالجريـدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقـــة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتـــب اللجنة المحليـــة للتنظيم والابنية خلال المدة المذكـــورة في منطقـــة بدر الجديـــد .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في منطقة عمان الكبـرى بانهـا قررت بقرارهـا رقـــم ٣٦٧ تاريخ ٢٣-١١-١٩٩١م. الموافقة علـى وضـــع المخطـط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم اعد-٨-١٥٠ راس العين تاريخ ٢٠-٥-١٩٩١ المتضمن الغاء واستحداث في شبكة الشوارع والطرق بهـــدف تحسين ربط شبكة الشوارع ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن الاحواض التالية ٤٥ الحرانية لوحه ٤٧ حوض ٤٩ المقابلين الشرقي لوحه ٥٥ وحوض ٤٨ طيحين الغربي لوحه ٥٦ وكما هو موضح على المخطط موضع التنفيذ استنـــادا لاحـــكام المادة ٢٤ مـــن قانون تنظيم المـــدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ٦٦ وذلك بعد مضي خمســـة عشر يومـــا من تاريـــخ نشره بالجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقـــة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتـــب اللجنة المحليـــة للتنظيم والابنية خلال المدة المذكـــورة في منطقـــة راس العين - ام قصـــير والمقابلين .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في منطقة عمان الكبـرى بانهـا قررت بقرارهـا رقـــم ٣٦٨ تاريخ ٢٣-١١-١٩٩١ الموافقة علـى ايـــداع المخطـط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم اعب-٣١٨٦ المدينة تاريخ ٩-١٠-١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال قطعتي الارض رقم ١٠٢، ١٠٥ من تجاري طولي باحكام الى تجاري عادي حسب احكام النظام ضمن حوض ٣٣ المدينة حي ٣٩ القيسية لوحة ١٤٨ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة المدينة . حيث يمكن لذوي العلاقـــة الاطـــلاع علـى المخطـط المذكور فـــي مكتـب اللجنة المحليـــة اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهريـــن من تاريـخ نشـــر الاعـــلان في الجريـدة الرسميـــة وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنـــاك ما يوجب الاعتراض عليه تقديـــم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحلية في المكان المشار اليه اعـــلاه خلال المـــدة السالفـــة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في منطقة عمان الكبـرى بانهـا قررت بقرارهـا رقـــم ٣٦٩ تاريخ ٢٣-١١-١٩٩١ الموافقة علـى ايـــداع المخطـط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم اعب-٣١٧١ النصر تاريخ ٢٥-٣-١٩٩١ المتضمن ربط مشروع اسكان التطوير الحضري بما يحيط بـــه من شوارع واستعمالات مصدقة واعتماد التعديـــلات في المشروع المعد من دائرة التطوير ضمن حي همـــلان الواقع في حوض ٩ برقع لوحة ٢١ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة النصـــر .

حيث يمكن لذوي العلاقـــة الاطـــلاع علـى المخطـط المذكور فـــي مكتـب اللجنة المحليـــة اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهريـــن من تاريـخ نشـــر الاعـــلان في الجريـدة الرسميـــة وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنـــاك ما يوجب الاعتراض عليه تقديـــم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحلية في المكان المشار اليه اعـــلاه خلال المـــدة السالفـــة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في منطقة عمان الكبـرى بانهـا قررت بقرارهـا رقـــم ٣٧٠ تاريخ ٢٣-١١-١٩٩١ الموافقة علـى ايـــداع المخطـط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم اعد-١٥١٢ النصر تاريخ ٢٣-١٠-١٩٩١ المتضمن ربط مشروع اسكان التطوير الحضري والشارع الواقع خارج حدود المشروع ضمن حوض ٨ المرتب واعتمادهما يتعلق بالاستعمالات الموضحة الوارده على المخطط على ان تتحمل دائرة التطوير الحضري ما يترتب من استملاك لقطع الاراضي ذوات الارقام ٣٩، ٣٩٢، ٣٩٣، ٣١٧ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية فـــي منطقة النصـــر .

حيث يمكن لذوي العلاقـــة الاطـــلاع علـى المخطـط المذكور فـــي مكتـب اللجنة المحليـــة اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهريـــن من تاريـخ نشـــر الاعـــلان في الجريـدة الرسميـــة وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنـــاك ما يوجب الاعتراض عليه تقديـــم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحلية في المكان المشار اليه اعـــلاه خلال المـــدة السالفـــة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٧١ تاريخ ٢٣-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب -٣١٨٥ النصر تاريخ ٣-١٠-١٩٩١ المتضمن احداث والغاء طرق وتنظيم اضافي باستعمال سكن د لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٨ المرقب لوحة ٢٢ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة النصر .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرا واحدا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٧٢ تاريخ ٢٣-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعد -١٥٠٦ النصر تاريخ ٣-٣-١٩٩١ المتضمن تنظيم اضافي على تحديد استعمال سكن د وشوارع هيكلية شرق الحزام ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض ٣ المغيرات لوحة ١٤، ١٥ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة النصر .

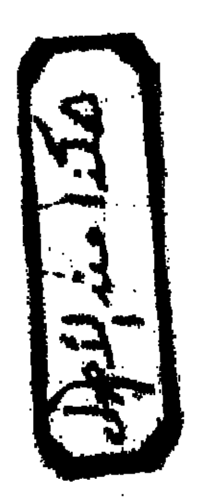
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٧٣ تاريخ ٢٣-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب -٣١٩٥ النصر تاريخ ١١-١١-١٩٩١ المتضمن تخفيض سعة المنحنى التنظيمي المار امام قطعة الارض رقم ٢٣٩ حوض ٨ المرقب لوحة ٢٣ لعدم هدم البناء القائم لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة النصر .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٧٤ تاريخ ٢٣-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب -٣١٩٢ النصر تاريخ ٢٤-١٠-١٩٩١ المتضمن الغاء صفة الحديقة وتحويلها الى جزيرة وسطية وشارع ضمن حوض ١ عويس لوحة ١٤ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة النصر .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٧٥ تاريخ ٢٣-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب - ٣١٨٧ النصر تاريخ ١٩-١٠-١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال ضمن القطعة رقم ١١٩٨ من حديقة عامة الى سكن ج حوض ١ عويس لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة النصر .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٧٦ تاريخ ٢٣-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب -٣١٩٦ النصر تاريخ ١٣-١١-١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال قطع الاراضي ذوات الارقام ٢٥١٠، ٢٥١١، ١٢٤٠، ١٢٤١ وجزء من القطعة رقم ١٢١٦ من سكن د الى تجاري عادي ضمن سكن د والقطع ٢٦٢١، ٢٥٠٤، ٢٨٥٠، ١٣٠، ٤٦٦، ٤٦٥ وجزء من القطعة رقم ٢٣٠٧ من سكن ج الى تجاري عادي ضمن سكن ج والواقعة ضمن حوض ٣٣ المدينة حي ٧ الخريطة لوحة ٨٢ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة النصر .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٧٧ تاريخ ٢٣-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب -٣١٩٣ تاريخ ٣-١١-١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن ب الى تجاري محلي ضمن سكن ب وتحديد احكام للتجاري المصدق بدون احكام الى تجاري محلي ضمن سكن ب لقطع الاراضي ذوات الارقام ٤٨٠، ٤٨١، ٢٦٨، ٢٦٧، ٢٦٦، ٢٦٥ حوض ٨ المرقب لوحة ٢٣ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة النصر .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٧٨ تاريخ ٢٣-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب -٣١٩٧ ماركا تاريخ ١٣-١١-١٩٩١ المتضمن توسعة الطريق الزراعي المار ضمن قطعتي الارض رقم ٣٠٤٦، ٤٩١٣ وذلك لخدمة القطعة رقم ١٩٩٩ حوض ٢ الوثنات لوحة ١٠ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ماركا .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٧٩ تاريخ ٢٣-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعد - ١٥١ ماركا تاريخ ٣٠-٩-١٩٩١ المتضمن تنظيم اضافي يشتمل على تحديد استعمالات سكن ب،د وحدائق واستحداث شوارع - هيكليه واقعه شرق الجزام الدائري ضمن قطع الاراضي المبينه ارقامها في الاحواض التالية ١ حنو الكسار ٢ رجم الجيش ١٠ المسفر ٦ ام زباره من اراضي عطل الرصيفه وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ماركا.

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٨٠ تاريخ ٢٣-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب -٣١٨٩ ماركا تاريخ ٢٠-١٠-١٩٩١ المتضمن الغاء جزء من الشارع المحاذي لقطعة الارض رقم ٤٦٩٨ حوض ٢ الونانات لوحه ٣ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ماركا.

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٨١ تاريخ ٢٣-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعد -٣١٥١ ماركا تاريخ ٢٧-١٠-١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال جزء من قطعة الارض رقم ٥٩ مؤقتاً من اسكان التطوير الحضري من مباني عامة الى سكن باحكام خاصة ضمن حوض ١ حنو الكسار وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ماركا .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٨٢ تاريخ ٢٣-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب -٣١٩٩ بسمان تاريخ ١٨-١١-١٩٩١ المتضمن تخفيض احكام الارتدادات لقطعة الارض رقم ٣٣٩٦ حوض ٣ خشيبة لوحة ١٤ وذلك لصغر مساحتها من سكن ج الى سكن ج باحكام خاصة وكما هي موضحة على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بسمان .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٨٣ تاريخ ٢٣-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب -٣١٧٧ العبدلي تاريخ ٧-٧-١٩٩١ المتضمن تخفيض الارتداد الجانبي لقطعة الارض رقم ٦٦٨ حوض ١٢ رجم الخرابشه من خمسة امتار الى ثلاثة امتار وذلك لصغر مساحة القطعة لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة العبدلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٨٤ تاريخ ٢٣-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب - ٣١٩٤ بسمان تاريخ ٧-١١-١٩٩١ المتضمن توسعة الشارع المار امام قطع الاراضي المبينة ارقامها من ١٢م الى ١٦م وذلك لوجود خدمات ضمن التوسعه حوض ٤ جرينين الشرقي لوحه ٤ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بسمان .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٨٥ تاريخ ٢٣-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب -٣١٩٠ بسمان تاريخ ٢٢-١٠-١٩٩١ المتضمن الغاء شوارع وتغيير صفة استعمال لقطع الاراضي ذوات الارقام من ٢٠٦٩ الى ٢٠٧٤ والقطعة رقم ٢٠٦٦ من سكن ج الى مدارس ضمن سكن ج حوض ٦ جرينين الجنوبي لوحة ٢ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحليه للتنظيم والابنية في منطقة بسمان.

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٨٦ تاريخ ٢٣-١١-١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعج -١٧١٨ العبدلي تاريخ ١٩-١-١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن ا الى مكاتب باحكام خاصة لقطع الاراضي ذوات الارقام ٢٨٥، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٥، ٢٩٦، ٧٩٣ حوض ٢ قطنه الجنوبي لوحه ٨ وكذلك القطع رقم ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩ وجزء من القطعة رقم ٤٨٧ حوض ١٢ رجم الخرابشه لوحه ١٨ واستحداث طرق من القطع رقم ٧٩٢، ٧٩٣، ٢٩٦، ٢٩٧، ١٠٣٣، ٤٨٧ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة العبدلي.

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٨٧ تاريخ ٢٣–١١–١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعج –١٥١١ ماركا تاريخ ٢٢–١٠–١٩٩١ المتضمن استحداث شوارع هيكلية دون تحديد استعمالات اخرى ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط من منطقة وادي القطار ابتداء من شارع اوتوستراد الزرقاء وبمحاذاة المحرقة مرورا بوادي القطار ضمن الاحواض التالية ٧ تلعة مريزيقة ٩ مريزيقة ٢ جورة عقاب ١٠ المسغر ١ السور ٤ ابو علندا الشرقي وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ماركا .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٨٨ تاريخ ٢٣–١١–١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع –٥١–٩١ طارق تاريخ ١٧–١١–١٩٩١ المتضمن تعديل مسار شارع مصدق واعتماد الشارع المنفذ حسب الواقع ضمن قطعة الارض رقم ٧١ لخدمة قطع الاراضي ذوات الارقام ١٨٧٠، ١٨٧١، ١٨٧٢، ١٥٣١ حوض ٨ المياله لوحة ١٠ ضاحية الامير هاشم لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة طارق .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٨٩ تاريخ ٢٣–١١–١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع –٥٢–٩١ طارق تاريخ ١٨–١١–١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال قطع الاراضي ذوات الارقام ٦٨٦، ٦٨٧، ٦٨٨، ٦٨٩، ٧١٧، ٧١٦، ٥١٦، ٧١٨، ٦١٩، ٩٦٥ حوض ٦ حويجر لوحة ١٣، ١٤ من سكن أ الى سكن ب وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة طارق .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٩٠ تاريخ ٢٣–١١–١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–٣٣–٩١ القويسمه تاريخ ٤–١٠–١٩٩١ المتضمن وضع احكام خاصة لمشروع اسكان القويسمة (الدخل المحدود) والغاء استعمال سكن د والتجاري المصدق وتحويلها الى مشروع اسكان باحكام خاصة ضمن حوض ٦ ام اذينات لوحة ١٩ من اراضي منطقة القويسمة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنيه في منطقة القويسمه .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٩١ تاريخ ٢٣–١١–١٩٩١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعج – ١٧١٦ بسمان تاريخ ٢٤–١٠–١٩٩١ المتضمن تغيير صفة استعمال قطع الاراضي ذوات الارقام ٣٢٧٩، ٤٩٠٩، ٣٨٩٦، ٣٨٩٥، ٤٣٦٣، ٤٩١٢، ٤٩١٠ حوض ٣ خنيفسه لوحه ١١ من سكن ج الى تجاري محلي ضمن سكن ج بنفس الاحكام الخاصة المصدقة لشارع البطحاء وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بسمان .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعلان

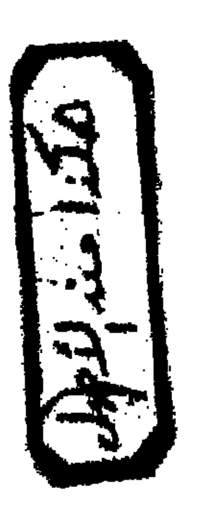
تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على المخطط المتضمن تعديل مسار الشارع المار بالقطعة رقم ١٩ حوض رقم ٧ القصبات كما ورد بالمخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة العاصمة لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي الالمانية والقصبات .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة العاصمة

عيسى العمري



اعلانات

صادرة عن محافظ اربد رئيس اللجنة اللوائية التنظيم في محافظة اربد السيد فايز العبادي

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢١٦ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة ايدون رقم ١٤ –٦٩ لعام ١٩٩١ المتضمن الغاء الدخله الماره بالقطعتين رقمي ٢٨٠٩ بالحوض رقم ١٠ عالم من اراضي ايدون تلافيا لهدم البناء القائم بسعتها بالقطعة رقم ٢٨ ولكون القطعتين المذكورتين مخدمتين بشوارع اخرى ، كما هما مبينتين بالمخطط المرسم لهذه الغايه .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ايدون خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢١٥ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحليه في بلدة ايدون رقم ١٩–١٠٢ لعام ١٩٩١ المتضمن تغيير صفة الاستعمال للقطع ذوات الارقام ١٣٣، ٢٣١، ١٦١ وجزء من القطعة رقم ١١ العيون من اراضي ايدون من تنظيم مباني عامة ومدارس الى سكن ب اسوة بالمنطقة المجاورة، لورود كتاب من معالي وزير التربية والتعليم رقم ١٥–٢٥–٤٣٥٣٠ تاريخ ٣٠–٩–١٩٩٠ ومرور سبع سنوات على تصديق المخطط الهيكلي للبلدة دون استملاكها من قبل البلدية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ايدون خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٩٩ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في دبلدة صما رقم ٣١ لعام ١٩٩٠ المتضمن تعديل مسار الشارع الملون باللون الاحمر كما هو مبين بالمخطط المرسم لهذه الغاية والواقع شرق الجدار الاستنادي بالجهة الشرقية بالبلدة وذلك لصعوبة تنفيذه على الواقع لوعورة المنطقة .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة صما خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢٠١ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفر رحتا رقم ٣٢٣ لعام ١٩٩٠ المتضمن تعديل مسار الدخله المارهامام منزل المواطن عيد احمدطلال الى الجهة الجنوبية لورود كتاب من معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم م كفر رحتا ٢٢٧٥ تاريخ ٢٦–٧–١٩٩٠ ولكون الدخلة المقترحة مفتوحة على الواقع وتخفيف الضرر الواقع على القطعة العائدة للمذكور اعلاه .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفررحتا خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢١١ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة ناطفه رقم ٢ لعام ١٩٩١ المتضمن : —

١. الغاء منطقتي المنتزهات والتجاري الواقعتين بالقطعة رقم ٨٥ وتحويلها الى سكن أ لمرور سبع سنوات على تصديق المخطط الهيكلي للبلدة دون استملاكها من قبل المجلس القروي ولوجود ابنيه سكنية قائمة ضمن المنطقة التجارية .
٢. الغاء الدخلة الواقعة شمال المنطقتين المذكورتين اعلاه والملونه باللون الاحمر كما هي مبينة بالمخطط المرسم لهذه الغاية تفاديا لهدم البناء القائم بسمتها .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ناطفه خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢١٠٢ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة ججين رقم ٧–٦ لعام ١٩٩١ المتضمن احداث دخلة بسعة ٤م من بدايتها وحتى نهايتها والمارة من امام منزل السيد عيسى كاتب سالم ورفقاه كونها مفتوحه ومعبدة على الواقع ومزودة بخدمتي الكهرباء والمياه .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ججين خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢١٣ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة ججين رقم ٨–٦ لعام ١٩٩١ المتضمن الغاء الشارع المار بالقطعة رقم ١ بالحوض رقم ٣ المستثنى من التسوية والعائدة ملكيتها للسيد عبدالله نجيب عمرات وذلك تفاديا لتفتيت ملكيتها وعدم الحاجة اليه كون القطعة المذكورة مخدمة بشارع سعة ١٦م كما هو مبين بالمخطط المرسم لهذه الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ججين خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢٣٩ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت راس رقم ١٣ لعام ١٩٩١ المتضمن :

١. الغاء الشارع التنظيمي سعة ١٢م المار بالقطع ذوات الارقام ١٦٧، ١٦٨، ١٧٢، ٢٥٥٠، ١٩٢ بالحوض رقم ٢ تل الملح تفاديا لتفتيت ملكيتها ولكون جميع القطع المذكورة مخدمة بشوارع تنظيمية اخرى .
٢. توسيع الدخله الافرازية من ٦م الى ٨م والمارة بالقطعتين رقمي ٢٥٦، ١٩٧ وتحويلها الى شوارع تنظيمية لملائمة ذلك .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة بيت راس خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٩٧ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرعان رقم ١٧ لعام ١٩٨٨ المتضمن تعديل مسار الدخله المارة بملك السيد موسى سالم صوالحه تفاديا لهدم الجزء الواقع بسعتها من البناء العائد للمذكور ولكون التعديل ضمن ارضه .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفرعان خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢٠٢ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة مرو رقم ١–٩١ لعام ١٩٩١ المتضمن تعديل مسار الشارع سعة ٦م الى الجهة الشمالية حتى يصبح على حدود قطعة المواطن عدنان طراد بواعنه تفاديا لتفتيت ملكيته ولكون التعديل المقترح من نفس ارضه .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة مرو خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢٢٢ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حوفا رقم ٧–١٨ لعام ١٩٩٠ المتضمن تغيير صفة استعمال جانبي شارع الاغوار الرئيسي من سكن الى تجاري كما هو مبين بالمخطط المرسم لهذه الغاية على ان يلتزم عند الترخيص والتنفيذ بارتداد امامي ثلاثة امتار كمواقف للسيارات وبثلاثة امتار اقواس ممر للمشاه مع السماح للمالكين باستغلال اسطح الاقواس للبناء عليها والبروز بمقدار متر واحد على امتداد مسمة الارتداد وبشرط ان ينسجم كله مع نظام الاقواس المقرر والمعتمد وان يكون هذا شاملا لكافة امتداد حدودهما على جانبي الشارع المذكور .

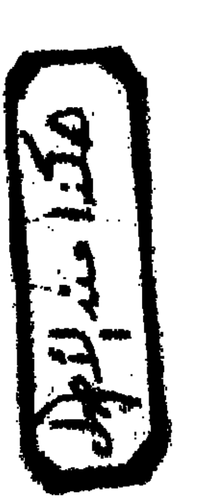
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حوفا خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢٠٠ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة شطنا رقم ٣ لعام ١٩٩٠ المتضمن الغاء الشارع المار بارض السيدين فرحان يوسف وسالم موسى واحداث اخر بديل منه بسعة ٦م لورود كتاب من معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم س –١٧–٣–٢٣٨٣٦ تاريخ ١–١١–١٩٨٨، ولكون الشارع المقترح مفتوحا ومعبدا على الواقع بسعة ٤م .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة شطنا خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .



● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بيت راس بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢٢٨ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت راس رقم ١٢ لعام ١٩٩١ المتضمن احداث شارع تنظيمي سعة ١٢م بالقطعة رقم ٤٥ بالحوض رقم ٧ البقعة من اراضي بيت راس الملون باللون الاحمر بالمخطط المرسم لهذه الغاية لملائمة ذلك تنظيميا .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة بيت راس خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفرعان بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢١٩ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرعان رقم ١٤-٣ لعام ١٩٩٠ المتضمن تغيير صفة الاستعمال عن القطعتين رقم ٩٠٨ بالحوض رقم ٣ الحمر من اراضي كفرعان وتحويلهما الى تنظيم سكن حسب احكام المنطقة المجاورة وذلك بعد مضي سبع سنوات على تصديق المخطط الهيكلي للبلدة دون استملاكها من قبل المجلس القروي .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفرعان خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢٠٨ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حبكا رقم ٧ لعام ١٩٩٠ المتضمن الغاء الطريق الماره بمنزل السيد عبدالرحيم مصطفى العمري والاستعاضة عنها بالطريق سعة ٦م والملون باللون الازرق كما هي مبينه بالمخطط المرسم لهذه الغاية كونها مفتوحة ومعبدة على الواقع وتفاديا لتفتيت الملكية الماره الدخله منها .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حبكا خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة علعال بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢٢٧ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة علعال رقم ١٣٧ لعام ١٩٩١ المتضمن تعديل الكيرف الواقع عند التقاء شارع الاشغال النافذ مع الشارع المار بالاحواض ذوات الارقام ٥ البلد، ١٣ النقارة، ٦ البيدر من اراضي علعال الملون باللون الازرق بالمخطط المرسم لهذه الغاية بما يقارب ١٠ امتار الى جهة الجنوب وذلك لوجود اسوار قائمة على الحد الغربي من حدود الشارع ، ولصعوبة تنفيذه على الواقع لوعورة الارض

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة علعال خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد وقررت بقرارها رقم ٢٠٦ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حبكا رقم ٤٠ لعام ١٩٨٩، المتضمن : تعديل مسار الدخله الماره امام منزل المواطن محمد العمري تفاديا لهدم الجزء الواقع بسعتها من البناء العائد للمذكور ولكون التعديل المقترح من نفس ارضه .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حبكا خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢٠٩ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة صما رقم ٢٦-١ لعام ١٩٩٠ المتضمن : الغاء الدخلة المارة بملك السيد محمود مصطفى محمد والملونه باللون الازرق كما هي مبينه بالمخطط المرسم لهذه الغاية وذلك تفاديا لتفتيت ملكيات القطع المارة الدخله منها .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة صما خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢٢١ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرعان رقم ١٤-٥ لعام ١٩٩٠ المتضمن تعديل مسار الشارع المار بالقطعة العائدة للسيد محمد علي عبدالرحمن ، بالحوض المستثنى من التسوية من الجهة الجنوبية ، وبنفس السعة كون التعديل المقترح من نفس ارضه وتلافيا لتفتيت ملكيته ، وترك [illegible] المجلس القروي عبء التعويض عنها .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفرعان خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢٢٠ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرعان رقم ١٤-٢ لعام ١٩٩٠ المتضمن تغيير صفة المدرسة المقترحة بالقطع ذوات الارقام ٦٩، ٧٠، ٦٠٢ بالحوض رقم ٣ من اراضي كفرعان وتحويلها الى تنظيم سكن حسب احكام المنطقة المجاورة، لورود كتاب من معالي وزير التربية والتعليم رقم ١-١٥-٢٧-١٤١٧ تاريخ ٢٤-٧-١٩٩١ المتضمن عدم حاجة الوزارة اليها، لاستملاكها قطعة بدلا عنها لنفس الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

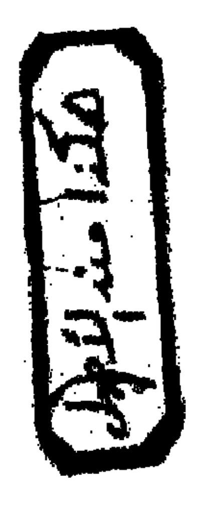
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفرعان خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

اعلانات

صادرة عن محافظ البلقاء رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة البلقاء السيد فالح الفرايبة

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ، بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالحديب والزعتري رقم ١١ لسنة ١٩٩١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع التنظيمي المار بالقطع ٦٥، ٢٠، ٦٠، ٣٠ من حوض ٨ من اراضي الزعتري وحسب الكروكي المرفق والمعدة من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة - البلقاء

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالحديب والزعتري وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .



● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ، بسان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنه المحلية بماحص رقم ١٥–٩١ والمتضمن طلب احداث مدور في نهاية الدخله الافرازية المارة بالقطع ذوات الارقام ١٧٨ ، ١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٣٤ ، ١٣٢ حوض ١١ من اراضي ماحص قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية اعلاه وحسب المخطط الكروكي المرفق وذلك كون الطريق مدار البحث هو الطريق الوحيد التي تخدم القطع المذكورة اعلاه حيث يوجد عدد من الابنية ولتسهيل حركة المرور بالمنطقة وقررت ايداع اعلان المخطط.

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بماحص وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية بماحص وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ، بسان اللجنة اللوائية وبناء على قرار مجلس قروي بيوضه الشرقية رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٠ والمتضمن طلب اعلان دخله تنظيمية بعرض ٦م ضمن القطعة ١٠ حوض ٤ قررت اللجنة اللوائية الموافقة على احداث دخلة تنظيمية بعرض ٦م تخدم البناء القائم على القطعة رقم ٢ والعائد للسيد صقر ابراهيم محمد النعيمات وحسب الكروكي المرفق والمعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة وايداع اعلان احداث تلك لدخله .

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ، بسان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بخفشة رقم ١١ لسنة ١٩٩١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع المار بالقطعة الحرجية رقم ١٠١ حوض رقم ٦ من اراضي خشفه لتفادي هدم بناء قائم عليها وحسب الكروكي المرفق والمعدة من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة – البلقاء .

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بخشفه وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ، بسان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بماحص رقم ٤–٩١ والمتضمن طلب الموافقة على احداث دخله بين القطعتين رقم ١٣٠ ، ١١٧ حوض ١٩ عبيه قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية باعلاه واحداث دخله تنظيمية بعرض ٦م و ذلك لتخدم ابنية قائمة وحسب الكروكي المرفق والمعدة من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة وقررت اللجنة ايداع احداث تلك الدخله .

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية في ماحص وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في ماحص وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ، بسان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالفحيص رقم ٩٢–٩١ لسنة ١٩٩١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط استحداث طريق مشاة بعرض ٦م بمحاذاة القطع ذوات الارقام ١٩٧ ، ١٤٤ ، ١٥٩ من حوض رقم ١٢ من اراضي الفحيص وحسب الكروكي المرفقة والمعدة من قبل البلدية

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالفحيص وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ، بسان اللجنة اللوائية قررت الموافقة على احداث شارع وطريقين ضمن الحوض ٣ المدورة والوارد طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم س –٥٧–٣–١١٩٩٨ تاريخ ٢٥–٣–١٩٩١ وايداع اعلان ذلك المخطط .

للاعتراض لمدة شهرين لدى سكرتير اللجنة اللوائية في محافظة البلقاء ولمدة شهرين وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك التعديل لدى سكرتير اللجنة اللوائية وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ، بسان اللجنة اللوائية وبناءا على قرار مجلس قروي بيوضه الشرقيه رقم ١١ لعام ١٩٩١ والمتضمن الموافقة على مخطط احداث شوارع في بلدة بيوضه والوارد طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ب ٥٩–٣–١٦٣٨–١٦٣٨ تاريخ ٢٣–١–١٩٩١ قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية اعلاه وايداع اعلان المخطط .

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب في مجلس قروي بيوضه الشرقية وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس مجلس قروي بيوضة الشرقية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ، بسان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بماحص رقم ٢٣–١٩٩١ والمتضمن طلب تعديل تكريف الشارع المار بالقطعة ٨٣ حوض ١ قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية اعلاه وتعديل كيرف الشارع بالشكل المرفق والمعد من قبل البلدية وايداع اعلان ذلك التعديل

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بماحص وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على التعديل وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية بماحص وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

هكذا من الأصل

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ، بان اللجنة اللوائية وبناءعلى قرار اللجنة المحليه بماحص رقم ٤٨ لسنة ١٩٩١ قررت الموافقة علىاضافة القطعة رقم ٢٢ حوض٧ الى التنظيم واعطائها صفة سكن ج حسب المجاور واحداث ممر مشاه بعرض ٦م وحسب الكروكي المرفقةوالمعدة من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة وذلك لخدمة المنازل الموجودة على القطعة حيث يوجد(٥) منازلوهي بحاجة الى خدمات وقررت اللجنة ايداع اعلان ذلك المخطط .

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بماحص وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية بماحص وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضي احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ، بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالفحيص رقم ٩١-١١ تاريخ٣٠-٦-١٩٩١ والمتضمن طلب احداث طريق بعرض ٦م ضمن الحوض ١٧ الدير قررت اللجنة اللوائية الموافقةعلى قرار اللجنة المحلية باعلاه واحداث طريق بعرض ٦م وحسب المخطط الكروكي المرفق والمعد من قبل البلدية استمرارا للطريق الحالي بمحاذاة القطع ذوت الارقام ٢٣٦،٢٣٧،٢٣٨ حوض ١٧ كون الطريق المطلوب اعتمادها مفتوحه ومعبدة على الواقع وتخدم المنطقة الحرفية وقررت ايداع اعلان المخطط .

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالفحيص وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية بالفحيص وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ، بان اللجنة اللوائية وبعد ان اطلعت على المخطط التعديلي المقترح لتعديل واحداث شارع ضمن الحوض ٢٦وادي الحلرميه والوارد طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ب -١٣-٢-١٨٨٨٤ تاريخ٢٨-١٠-١٩٩١ قررت الموافقة على المخطط انف الذكر وايداع اعلان المخطط .

للاعتراض لمدة شهرين لدى سكرتير اللجنة اللوائية وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك المخطط لدى سكرتير اللجنة اللوائية لمحافظة البلقاء ويجوز لمن له مصلحة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونه باسم رئيس اللجنة اللوائية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ، بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالصبيحي رقم ٢٠-٩١ لسنة ١٩٩١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ٢٣ حوض رقم ٥ من اراضي الصبيحي وحسب الكروكي المرفقة والمعده من قبل البلدية .

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالصبيحي وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية بالصبيحي خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ، بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار مجلس قروي جريش والبويب والعزب رقم ٤ لسنة ١٩٩١ والمتضمن طلب اعتماد الشارع الزراعي ضمن الحوض ٣ كشارع تنظيمي قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار المجلس القروي اعلاه واعتماد الطريق الزراعي كشارع تنظيمي وتوسيعه الى ١٠م وحسب الكروكي المرفقة والمعدة من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة وايداع اعلان التعديل

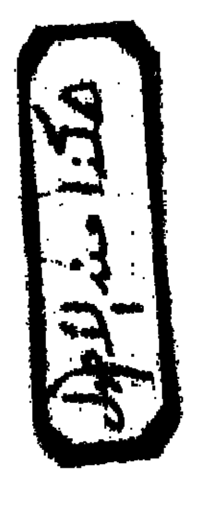
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالفحيص وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية بجريش وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ، بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بصافوط رقم ١٩ لسنة ١٩٩١ قررت الموافقة على ايداع اعلان تحويل حرم الوادي في القطعة رقم ٢٤ حوض رقم ٨ الى ارتداد ومنع اقامة الابنية فيه .

للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية بصافوط وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ، بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بام الدنانير رقم ٢٧ لسنة ١٩٩١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تخفيض سعة الشارع المار بين القطعتين ٥٦،٥٨ من حوض رقم ٢ من اراضي ام الدنانير من ١٦م الى ١٢م وكذلك مناصفة الشارع المار بين القطعتين ٦٧،٥٨ من نفس الحوض وحسب الكروكي المرفقة .

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بام الدنانير وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .



● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ، بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بعيرا رقم ١٠–٢٦ لسنة ١٩٩١ قررت الموافقة على ايدع اعلان المخطط التعديلي ضمن الحوض رقم ٣ من اراضي عيرا وحسب الكروكي المرفقة والمعدة من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة – البلقاء .

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بعيرا وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

اعلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لمدينة الكرك وعلى قرار المجلس البلدي رقم ٦–١٠ تاريخ ٦–٥–١٩٩١ والمتضمن طلب الغاء صفة المباني العامة والحدائق الواقعه على القطع ذوات الارقام ١٥،٨٥، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠ حوض ٢٠ الموازديه واطلعت على كتاب وزير التربية والتعليم رقم ١٥–٢٧–١٠٦٨٢ بخصوص موضوع قرار البلدية رقم ٦–١٠ وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على ما جاء بقرار المجلس البلدي المشار اليه اعلاه وتحويل المنطقة لسكن ب وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، فيجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخططات لدى مكتب رئيس اللجنة وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية ومدعمه بالمخططات التوضيحية .

عيد القطارنه
محافظ الكرك
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك

اعلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة الشهابية وعلى قرار مجلس بلدي الشهابية رقم ٣ لسنة ١٩٩١ حول طلب الغاء الدخله المرسمه بين القطعتين ٥٢، ٥٨ حي ٤ حوض ١٢ وقررت اللجنة الموافقة على ما جاء في القرار كون القطعتين لنفس المالك مع احداث دخله بعرض ٣ متر بين القطعتين ٥١،٥٢ حوض ١٢ وحسب الرسم المرفق واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . فيجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخططات لدى مكتب رئيس اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية ومدعمه بالمخططات التوضيحية .

عيد القطارنة
محافظ الكرك
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك

اعلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لمدينة الكرك وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الكرك رقم ٦–٩ تاريخ ٦–٥–١٩٩١ والمتضمن طلب الغاء حصة الحدائق الواقعة على القطع ذوات الارقام ٢٤، ٢٥، ١٢٥، ٢٧ حوض رقم ٧ لعدم تمكن البلدية من دفع الاستملاكات لهذه الغاية .

تقرر اللجنة اللوائية الموافقة على ما جاء بقرار المجلس البلدي المشار اليه اعلاه وتحول المنطقة الى سكن ب وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

عيد القطارنة
محافظ الكرك
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم ١–٢٢–٩١ تاريخ ٢٢–١٠–١٩٩١م والمتضمن المخطط التنظيمي والمتعلق بالاقتراح الوارد بكتاب معلي وزير الشؤون البلدية والقرويه والبيئة رقم ر–٣–٩–١٥٦٤٦ تاريخ ٧–٩–١٩٩١ والمخطط المرفق بكتاب معلي الوزير رقم ر–٣–٩–١٨٧٥٠ تاريخ ٢٠–١–١٩٨٨ بموضوع اقتراح دخله .

تقرر اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة الموافقة على تعديل المقترح من قبل دائره التنظيم بوزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة القاضي بالغاء جزء من الدخله حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوئية للتنظيم في محافظة الزرقاء قررت بقرارها رقم ٨٩ لسنة ١٩٩١ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية في بلدية الرصيفة المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية للتنظيم وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

محافظ الزرقاء
محمد حسين الشويكي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم لمحافظة الزرقاء

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي القنيه وطواحين العدوان رقم ٣٢ لسنة ١٩٨٩ والمتضمن بعد الاطلاع على المخطط التنظيمي والمتعلق بالموافقة على فتح الدخله الماره بقطعة الارض المستثناه من التسوية الحوض رقم ٣ راس الماء والتي تعود ملكيتها للسيد محمود خنيفس .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم ٦٩ لسنة ١٩٩١ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم بحيث يتم ابقاء الشارع بسعة ٦ متر وتخفيض سعة الدوار حسب المخطط المرفق تلافيا لاحداث ضرر على المجاورين واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية للتنظيم وتقديم اعتراضاتهم اذا كان مايوجب الاعتراض عليه مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

محافظ الزرقاء
محمد حسين الشويكي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم لمحافظة الزرقاء

اعلان

اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي البويضة الشرقية رقم ٣–٩١ والمتعلق باستحداث دخلة بسعة ٦م المجاورة لمنزل المواطن حمدان الساهني وحسب المخطط المقترح .

واطلعت اللجنة اللوائية على قرارها السابق رقم ١٣٨ لعام ١٩٨٩ المتعلق بنفس الموضوع والذي تم اعلانه للاعتراض في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين وحيث لم يتقدم احد بالاعتراض .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية ووضعه موضع التنفيذ بعد خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

محافظ المفرق
محمود السباري
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعـــــــلان

اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائيةفيمحافظةالمفرق بتاريخ ٩ــ٨ــ١٩٩١ واطلعت على قرار اللجنـــــة المحلية لبلدية الزنية والمزرعة والخربة السمراء رقـــم ٢٠٢ لسنة ١٩٩٠ تاريخ١٨ــ٩ــ١٩٩٠والمتعلق باقتراح فتح طريق سعة٣م لغايات ايصال التيار الكهربائــــي لمنازل المواطنين عوض سلمان علي وسليمان علي نصار واطلعت اللجنة اللوائية على قرارها السابــــــق رقم ٨٨ لعام ١٩٩٠ والمتعلق بنفس الموضوع والذي تم اعلانه للاعتراض في الجريدة الرسمية رقـــم ٣٧٠٣ تاريخ ٢٥ــ٧ــ١٩٩٠ وصحيفتين محليتين ، صحيفـــة صوت الشعب رقم ٢٦٠٥ تاريخ٢٥ــ٦ــ١٩٩٠ وصحيفة الدستور رقم ٨٢٠٧ تاريخ ٢٥ــ٦ــ١٩٩٠ وحيث لــم يتقدم احد بالاعتراض خلال المدة القانونية .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية ووضعه موضع التنفيذ بعد خمسة عشر يوما من تاريــخ النشر في الجريدة الرسميــــــــــــة .

محمـــود الســـــاري

محافـــــظ المفـــرق

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعـــــــلان

اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق بتاريخ ١١ــ٦ــ١٩٩١ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الكوم الاحمر رقم ١٠ تاريـــــــخ٨ــ٦ــ١٩٩١ والمتعلق باجراء تعديلات على المخطــط التنظيمي لقرية الكوم الاحمر وكما هو مبين تاليا .

١ ــ تعديل شارع ١٢م الواقع بارض المواطن حســن قبلان ابو راس ليصبح على حدود ارضه من الجهـــة الشرقية ومع مسار اعمدة الكهرباء وحسب الرسم المرفــــــــــــق .

٢ ــ تعديل الشارع سعة ١٦م الواقع بارض المواطـــن حسن فالح ليصبح مع مسار الطريق المعبد ويشملهــا وحسب الترسيــــم المرفـــــق .

٣ ــ تعديل مسار الشارع سعة ١٢م والواقع بارضـــ المواطن صياح سلامه البليله ليصبح مع المعبد وحســب الترسيــــــــم المرفـــــق .

٤ ــ تعديل الشارع التنظيمي ليصبح مع الطريق المعبد والواقع ضمن ارض المواطن عسكر سلامه خميـــــس وحسب الترسيــــــم المرفــــق .

٥ ــ تعديل مسار الشارع ١٢م ليصبح مع المعبــــــد وعلى حدود ارض المواطن خلف عواد فلاح وذلـــــك حســــب الترسيـــم المرفــــق .

٦ ــ ا ــ تعديل مسار الطريق سعة ٦م ليصبح علـــى حدود ارض المواطن محمد مقبل المحيلان وحســـب الترسيــــــم المرفــــق .

ب ــ تعديل الشارع الواقع ضمن ارض المواطـــن فلاح حمد مقبل المحيلان ليصبح مع المعبد حسب الترسيم المرفـــــــــــــق .

٧ ــ تعديل مسار الشارع سعة ١٢م ضمن ارض المواطن خلف قبلان واحداث شوارع اخرى بالمنطقـــــة يشمل الطريق المعبد ، ويتلائم مع التنظيم .

٨ ــ اقتراح طريق ٦م مع الشارع المعبد والغاء الطريق الموازي من الجهة الجنوبية وابقاء التنظيـــــــم حسب الترسيـــم المرفـــــق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على كافة التعديلات الواردة بقرار اللجنة المحلية انف الذكر واعلانها للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ، يجوز لذوي العلاقة الاطلاع علـى المخططات التوضيحية لدى مجلس قروي الكوم الاحمـــر وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونيــــة .

محمـــود الســـــاري

محافـــــظ المفـــرق

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعـــــــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنـــة المحلية للتنظيم والابنية في قرية جبا رقـــم ٩ــ٩١ تاريخ ٤ــ٦ــ١٩٩١ والمتضمن تعديل الدخله عرض ٦م تلاشيا لهدم البناء الواقع في سعتها . فان اللجنة اللوائيـــة تقرر الموافقة وازاحة الدخلة تلاشيا لهدم البنـــــاء الواقع في سعتهـــــا وايداعـــــه للاعتــــراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وفـــي جريدتين محليتين حيث يجوز لذوي العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لرئيس اللجنة المحلية في جبـــا خلال المــــدة القانونيـــــة المذكــــورة .

رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية للواء جرش

متصرف لـــواء جـــرش

احمـــــد اللـــــوزي

اعـــــــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنـــة المحلية للتنظيم في بلدة المصطبة رقم ٩ لسنة ١٩٩١ والمتضمن ترسيم الدخله المقترحة بعرض ٥م والمتفرعة من الدخله سعة ٦م لتصل الى منزل السيد عبداللـــه عبدربه الدرويش في حوض البلد المستثناة مــــن التسوية رقم ١٠ حيث تم تثبيت هذه الدخله من قبل فرقة التسوية بموجب المخطط المرفق ، وعليه فــان اللجنة اللوائية تقـــرر الموافقــــــة على القــرار المشــار اليــــــــه وايداعــه للاعتــــراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وفـــي جريدتين محليتين حيث يجوز لذوي العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لرئيس اللجنة المحلية بالمصطبــه خــــلال المــدة المذكـــــــوره .

رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية للواء جرش

متصرف لـــواء جـــرش

احمـــــد اللـــــوزي

اعـــــــلان

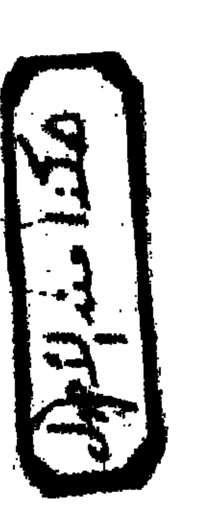
يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفرنجــــه بان لجنــة التنظيـــم اللوائيـــة بلـواء عجلـــون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرنجة رقـــم ١٨ بندرقم ٢ تاريـــخ ٢٢ــ٧ــ١٩٩١ المتضمن الموافقة علـى احداث طريق تفصيلي بعرض اربعة امتار وحيــــث تمر بالقطع ٢٨٠، ٢٩٨ من حوض رقم ٨ خلة مصافى من اراضي كفرنجه وحسب الترسيم المعد لهذه الغايـــة لتخدم القطع المذكورة اعلاه لعدم شمولها بالصرف الصحي .

قررت لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون الموافقـــة على هذا الاقتراح واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ولذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفرنجه ضمن المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططـــــات الايضاحيـــــــة والاوراق الثبوتيــــــة .

متصرف لـــــواء عجلـــون

خلـــف المناسنـــه

رئيس لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلــــون



اعلان

يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفرنجه بان لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرنجه رقم ٨ بند رقم ١ تاريخ ١-٤-١٩٩١ المتضمن الموافقة على الترسيم المقترح الوارد بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ك-٢-٩-٣٤٣٤ تاريخ ١٢-٢-١٩٨٧ والمتضمن الموافقة على احداث شوارع وتغيير صفة استعمال قطع من زراعي الى سكن ج ، ب لقطع الاراضي التالية ٣٥ ، ١١٩ ، ٣٩٥ ، ١٢٠ ، ١٢١ ، ١٠٧ من حوض رقم ٩ ابو النجم من اراضي كفرنجه وحسب الترسيم المعد لذلك من قبل الوزارة .

قررت لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون الموافقة على هذا الاقتراح واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ولذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفرنجه ضمن المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات الايضاحية والاوراق الثبوتية .

متصرف لواء عجلون
خلف المحاسنه
رئيس لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون

اعلان

يعلن لعموم المواطنين في لواء الرمثا بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في لواء الرمثا قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة الطره رقم ٥ – هـ تاريخ ٢٦-٢-١٩٩١ والمتضمن ايصال الطريق سعة ثلاثة امتار الواقعة ما بين القطعة رقم ١٢ ، ١٣ حوض ١٢ مرورا بالقطع ١٤ ، ١٢٢٢ من نفس الحوض وهي الطريق المتفرعة من شارع الملك فيصل لايصالها بشارع معاذ بن جبل بنفس السعة وحسب المخطط المعد لهذه الغاية من اللجنة المحلية في الطره .

لذا فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على قرار اللجنة المحلية ، كما تقرر ايداع المخطط التعديلي لدى لجنة المحلية في الطره للاعتراض عليها لمدة شهر من تاريخ نشر الايداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية للتنظيم في الطره خلال مدة الاعتراض واثناء ساعات الدوام الرسمي .

متصرف لواء الرمثا
سلطي نصار
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الرمثا

اعلانات

صادرة من متصرف لواء الكوره رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة السيد عارف ابو كركي

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣١-٤ لعام ١٩٩١ في بلدة جديتا والمتضمن : تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ٢٥٤ ، ٨٤ حوض ١٢ البلد من ٦م الى ٤م وتحويله الى شارع درج .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية جديتا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنه المحليه رقم ١ لعام ١٩٩١ في بلدة كفركيفيا والمتضمن : تثبيت المقبرة الاسلامية الواقعة بالجهة الشرقية للبلدة .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي كفركيفيا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣١-٥ لعام ١٩٩١ في بلدة جديتا والمتضمن : تعديل الشارع سعة ١٢م المار بالقطع ذوات الارقام ٢ ، ٩٤ ، ٩٨ ، ٩٩ ، ١٠٠ ، حوض ١٣ وازاحته للجهة الجنوبية من الاراضي الحرجية وذلك لتلافي هدم الابنية المتعارضه مع سعته في القطع ٢ ، ٩٨ حوض ١٣ كرم سلمان .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية جديتا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجلة المحلية رقم ٣-٥ لعام ١٩٩٠ في بلدة كفركيفيا والمتضمن : الغاء شارع سعة ١٠م والدوار والدخله ٤م والذي يبدا من شارع سعة ١٢م جنوبا ولغاية شارع ١٤م شمالا وذلك لتخفيف الضرر من اشجار الزيتون المثمرة ولعدم تفكيك الملكيات .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي كفركيفيا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٥ لعام ١٩٩٠ في بلدة كفركيفيا والمتضمن : استحداث شارع سعة ٨م والذي يبدا من شارع ١٠م شرقا والمستحدث بقرار اللجنة المحلية رقم ٣-٤ لعام ١٩٩٠م ولغاية ٨م غربا والمستحدث بقرار اللجنة المحلية رقم ٣-١ لعام ١٩٩٠ ليتطابق مع الواقع .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي كفركيفيا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢-٨ لعام ١٩٩٠ في بلدة كفركيفيا والمتضمن : استحداث دخله سعة ٦م شمالا والذي يبدا من دخله سعة ٦م شمالا ولغاية شارع ١٠م غربا وذلك ليتطابق مع الواقع .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي كفركيفيا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للـــواء الكورة اطلعــت علـــى قــرار اللجنة المحلية رقــم ٣ــ٧ لعام ١٩٩٠ في بلدة كفركيفيا والمتضمن الغاء جزءمن دخله سعة ٦م وتعديل الجزء الاخر من الجهة الشرقية والذي يبدأ من ١٢م جنوبا ولغاية دخله سعة ٦م شمالاوذلك لعدم هدم بناء السيد حسن محمد عوض العمري.

قـــررت اللجنـــة الموافقـــة علـــى المشـــار اليـــه اعـــلاه واعـــلان ذلـــك للاعتـــراض لمـــدة شهـــر اعتبـــارا من تـــاريخ نشـــره في الجريدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــين .

يجـــوز لـــذوي العلاقـــة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة في مجلس قروي كفركيفيـــا خـــلال المـــدة القانونيـــة علـــى ان تكـــون مدعومـــة بالمخططـــات التوضيحيـــة .

● يعلـــن للعموم بـــان لجنة اللتنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعـــت علـــى قـــرار اللجنة المحلية رقـــم ٣ــ٣ لعام ١٩٩٠ في بلدة كفركيفيا والمتضمن استحداث شارع ١٠م والذي يبدأ من شـارع ١٠م شرقا عند منزل طلال محمد عبدالرحمن ولغاية ارتباطه مع شارع ١٤م غربـــــــــــا .

قـــررت اللجنـــة الموافقـــة علـــى المشـــار اليـــه اعـــلاه واعـــلان ذلـــك للاعتـــراض لمـــدة شهـــر اعتبـــارا من تـــاريخ نشـــره في الجريدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــين .

يجـــوز لـــذوي العلاقـــة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة في مجلس قروي كفركيفيـــا خـــلال المـــدة القانونيـــة علـــى ان تكـــون مدعومـــة بالمخططـــات التوضيحيـــة .

● بناء على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرالماء رقم٣ جلسه رقم ١٣ــ٩٠ تاريخ ٢٨ــ٥ــ١٩٩٠ تعلـــن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة بانهـــا قد قررت وضع المخطط التفصيلي المتضمن تثبيت دخله سعة ٤ م ما بين القطعتين ١٣٩، ٩٠ من حوض رقم ١٧ في بلدة كفر المـــاء موضع التنفيذ وذلك استنادا للمادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقـــرى رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريـــخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للـــواء الكورة اطلعـــت علـــى قـــرار اللجنة المحلية رقـــم ٣ــ١٢ لعام ١٩٩٠ في بلدة كفركيفيا والمتضمن : تعديل دخله سعة ٦م وتوسيعها الى سعة ٨م الى الجهة الجنوبية والذي يبدأ من شارع سعة ١٤م شرقا ولغاية المسجد غربا ليتطابق مع الواقـــــــــــع .

قـــررت اللجنـــة الموافقـــة علـــى المشـــار اليـــه اعـــلاه واعـــلان ذلـــك للاعتـــراض لمـــدة شهـــر اعتبـــارا من تـــاريخ نشـــره في الجريدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــين .

يجـــوز لـــذوي العلاقـــة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة في مجلس قروي كفركيفيـــا خـــلال المـــدة القانونيـــة علـــى ان تكـــون مدعومـــة بالمخططـــات التوضيحيـــة .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للـــواء الكورة اطلعـــت علـــى قـــرار اللجنة المحلية رقـــم ٤ لعام ١٩٩١ في بلدة كفركيفيا والمتضمن: تغيير صفة استعمال منطقة سكن ب الى مدارس وذلك كونهـــا مستملكة لوزارة التربية ولوجود مدارس عليها .

قـــررت اللجنـــة الموافقـــة علـــى المشـــار اليـــه اعـــلاه واعـــلان ذلـــك للاعتـــراض لمـــدة شهـــر اعتبـــارا من تـــاريخ نشـــره في الجريدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــين .

يجـــوز لـــذوي العلاقـــة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة في مجلس قروي كفركيفيـــا خـــلال المـــدة القانونيـــة علـــى ان تكـــون مدعومـــة بالمخططـــات التوضيحيـــة .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للـــواء الكورة اطلعـــت علـــى قـــرار اللجنة المحلية رقـــم ٣ــ١١ لعام ١٩٩٠ في بلدة كفركيفيا والمتضمن ــ الغاء دخلة سعة ٤م واستحداث دخله سعة ٤م اخرى بديلـــه وذلك كون الدخله المراد الغاؤها تؤثر على بناء السيد عبدالله احمد سالم وبناء السيد احمد سالم الذيـــب .

قـــررت اللجنـــة الموافقـــة علـــى المشـــار اليـــه اعـــلاه واعـــلان ذلـــك للاعتـــراض لمـــدة شهـــر اعتبـــارا من تـــاريخ نشـــره في الجريدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــين .

يجـــوز لـــذوي العلاقـــة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة في مجلس قروي كفركيفيـــا خـــلال المـــدة القانونيـــة علـــى ان تكـــون مدعومـــة بالمخططـــات التوضيحيـــة .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للـــواء الكورة اطلعـــت علـــى قـــرار اللجنة المحلية رقـــم ٣ــ١٦ لعام ١٩٩١ في بلدة كفـــركيفيا والمتضمن : الغاء دخلـــه سعـــة ٤م واستحـــداث دخلـــه سعـــة ٤م بديلـــة وذلـــك لعـــدم هـــدم بناء السيد محمد عبدالرحمن العمري والسيد نمـــر فرحان عوض العمري كون الدخلة المستحدثة معظمها مفتوحـــه علـــى الواقـــع .

قـــررت اللجنـــة الموافقـــة علـــى المشـــار اليـــه اعـــلاه واعـــلان ذلـــك للاعتـــراض لمـــدة شهـــر اعتبـــارا من تـــاريخ نشـــره في الجريدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــين .

يجـــوز لـــذوي العلاقـــة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة في مجلس قروي كفركيفيـــا خـــلال المـــدة القانونيـــة علـــى ان تكـــون مدعومـــة بالمخططـــات التوضيحيـــة .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للـــواء الكورة اطلعـــت علـــى قـــرار اللجنة المحلية رقـــم ٧ لعام ١٩٩٠ في بلدة كفركيفيا والمتضمن : استحداث شارع ١٢م لخدمة القطع ذوات الارقام ٩، ٨، ٧، حوض رقم ٣ والقطع ١١، ١٠، ١٣ حوض رقم ٤ .

قـــررت اللجنـــة الموافقـــة علـــى المشـــار اليـــه اعـــلاه واعـــلان ذلـــك للاعتـــراض لمـــدة شهـــر اعتبـــارا من تـــاريخ نشـــره في الجريدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــين .

يجـــوز لـــذوي العلاقـــة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة في مجلس قروي كفركيفيـــا خـــلال المـــدة القانونيـــة علـــى ان تكـــون مدعومـــة بالمخططـــات التوضيحيـــة .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للـــواء الكورة اطلعـــت علـــى قـــرار اللجنة المحلية رقـــم ٣ــ٤ لعام ١٩٩١ في بلدة كفركيفيا والمتضمن : الغـــاء دخله سعة ٦م واستحداث شارع سعة ١٠م يبدأ مـــن شارع سعة ١٤م شمالا ولغاية شارع ١٢م جنوبا وذلك ليتطابق الشارع المستحدث مع الشارع المفتوح وكـــون الدخله المراد الغـــاؤها تؤثر على بناء السيـــد محمود فرحـــان عوض العمـــــــري .

قـــررت اللجنـــة الموافقـــة علـــى المشـــار اليه اعـــلاه واعـــلان ذلـــك للاعتـــــراض لمـــدة شهـــر اعتبـــارا من تـــاريخ نشـــره في الجريدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــين .

يجـــوز لـــذوي العلاقـــة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة في مجلس قروي كفركيفيـــا خـــلال المـــدة القانونيـــة علـــى ان تكـــون مدعومـــة بالمخططـــات التوضيحيـــة .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للـــواء الكورة اطلعـــت علـــى قـــرار اللجنة المحلية رقـــم ٣ــ١٧ لعام ١٩٩٠ في بلدة كفركيفيا والمتضمن : تحويل القطعة ذوات الارقام ١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧ من حوض رقم ٥ من سكن زراعي الى سكن ج كون القطعـــة صغيرة لوجود ابنية سكنية عليهـــــا .

قـــررت اللجنـــة الموافقـــة علـــى المشـــار اليـــه اعـــلاه واعـــلان ذلـــك للاعتـــراض لمـــدة شهـــر اعتبـــارا من تـــاريخ نشـــره في الجريدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــين .

يجـــوز لـــذوي العلاقـــة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة في مجلس قروي كفركيفيـــا خـــلال المـــدة القانونيـــة علـــى ان تكـــون مدعومـــة بالمخططـــات التوضيحيـــة .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣–٥ لعام ١٩٩٠ في بلدة كفركيفيا والمتضمن : استحداث دخله سعة ٣م كما هي مفتوحه على الواقع .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي كفركيفيا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣–٩ لعام ١٩٩٠ في بلدة كفركيفيا والمتضمن : الغاء شارع سعة ١٢م والذي يبدأ من شارع ١٢م جنوبا ولغاية شارع سعة ١٤م شمالا وذلك لتفادي تضرر بناء السيد احمد فرحان عوض العمري ولوجود شوارع اخرى تخدم المنطقة وتخفيف الضرر عن الاشجار المثمرة .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي كفركيفيا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣–٢ لعام ١٩٩٠ في بلدة كفركيفيا والمتضمن : تخفيض الشارع سعة ١٢م الى ٨م والذي يبدأ من منزل طايل محمد عبدالرحمن شرقا ولغاية شارع سعة ١٤م غربا وذلك لتفادي تاثير بناء السيد طايل محمد عبدالرحمن ليتطابق مع الواقع .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي كفركيفيا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢ لعام ١٩٩١ في بلدة كفركيفيا والمتضمن : تخفيض الشارع من ١٤م الى ١٢م من الدواخن الى المسجد القديم وتعديله ليتطابق مع الواقع .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي كفركيفيا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٥ لعام ١٩٩١ في بلدة كفركيفيا والمتضمن : تغيير صفة استعمال المدارس الى ملاعب وذلك لوجود ملعب في تلك الارض ولوجود منطقة اخرى مستملكة مدارس .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي كفركيفيا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنه المحلية رقم ٣–١٣ لعام ١٩٩٠ فيبلدة كفركيفيا والمتضمن: استحداث دخله سعة ٣م والتي تبدا من المسجد جنوبا ولغاية القطعة رقم ١١ حوض رقم ٥ شمالا وذلك لخدمة القطعة العائدة للسيد محمد عبدالقادر العوض وشركاه كونه لايوجد اي شوارع تخدمها .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي كفركيفيا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٨ لعام ١٩٩٠ في بلدة كفركيفيا والمتضمن : استحداث شارع ١٢م لخدمة القطع ذوات الارقام ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤ حوض رقم ٣ جبل جابر من الجهة الغربية وذلك لخدمة القطع المذكورة .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي كفركيفيا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٤ لعام ١٩٩٠ في بلدة كفركيفيا والمتضمن : الغاء الدخله سعة ٦م والتي تبدا من محاذاة المسجد مرورا بدار السيد عبدالهادي العوض وجاره السيد خليفة قاسم الاحمد حيث ينتهي بالشارع المار امام دار السيد حسن محمد عوض حيث ان هناك بديلا لهذا الشارع المقترح الغاؤه .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي كفركيفيا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣–١٤ لعام ١٩٩٠ في بلدة كفركيفيا والمتضمن : الغاء حديقة موضحه على المخطط التعديلي وذلك لوجود بناء قائم عليها يعود للسيد حسني محمد سالم لعدم الضرورة اليها .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي كفركيفيا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣–١ لعام ١٩٩١ فيبلدة كفركيفيا والمتضمن : تعديل جزء من الشارع سعة ١٢م من الجهة الغربية وتخفيضه الى ٨م والذي يبدا من شارع ١٤م شمالا ولغاية شارع ١٠م جنوبا محاذيا للمدرسة والغاء الجزء الاخر وذلك لتفادي هدم بناء السيد احمد خالد حامد العمري والسيد محمد احمد عقله .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي كفركيفيا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .



● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٦ـ٥ لعام ١٩٩١ في بلدة دير ابي سعيد المتضمن :ـ
ا ـ الغاء جزء من الشارع التنظيمي سعة ٢٠م والواقع من الجهة الجنوبية من اراضي دير ابي سعيد والمار بالمقبرة الاسلامية حتى ملتقاه مع شارع الاشغال العامه .
ب ـ تخفيض سعة الجزء الباقي من هذا الشارع من ٢٠م الى ١٢م حسبما هو مبين بقرار اللجنة المحلية.
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣١ـ٣ لعام ١٩٩١ في بلدة جديتا والمتضمن : ـ تخفيض سعة شارع الدرج المار بالقطع ذوات الارقام ٩١، ٩٢ حوض ٦ جنب الركبه من ٦م الى ٤م درج وذلك لانحداره الشديد .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية جديتا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣١ـ١ لعام ١٩٩١ في بلدة جديتا والمتضمن : تخفيض سعة الشارع المار بالقطعة رقم ٢٠٤ حوض ١٢ من اراضي جديتا المتجه شمال ـ جنوب من ١٢م الى ٨م .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية جديتا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣٠ـ٢ لعام ١٩٩١ في بلدة جديتا والمتضمن: الغاء الشارع التنظيمي سعة ٦م والذي يمر من ارض المقبرة الاسلامية واحداث طريق على الواقع بسعة ٤ م .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية جديتا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣٠ـ٤ لعام ١٩٩١ في بلدة جديتا والمتضمن : تحويل صفة استعمال الجزء المنظم مباني عامة ـ مدارس ـ من القطعة رقم ١٦ حوض ١٠ وتحويلها الى سكن ب حسب المناطق المجاوره .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية جديتا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنه المحليه رقم ٣١ـ٧ لعام ١٩٩١ في بلدة جديتا والمتضمن : الغاء الشارع المار بالقطعة رقم ١٦٥ حوض ١٢ البلد سعة ٦م.
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية جديتا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنه المحلية رقم ٥ـ١ لعام ١٩٩١ في بلدة جديتا والمتضمن : تخفيض سعة الشارع المار بالقطعة رقم ١٥٤ حوض ٤ المتجه من الجهة الشمالية الى الجهة الجنوبية من ١٢م الى ١٠م.
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية جديتا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣ـ٦ لعام ١٩٩٠ في بلدة كفركيفيا والمتضمن استحداث شارع سعة ١٠م والذي يبدا من شارع سعة ١٤م شمالا ولغاية شارع ١٠م غربا لعدم وجود شوارع تخدم المنطقة .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي كفركيفيا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣٢ـ٧٨ لعام ١٩٩١ في بلدة سموع والمتضمن : تخفيض سعة الشارع التنظيمي سعة ١٢م المار بالقطع ذوات الارقام ٩٤، ١٤٥ من حوض السهل الشمالي والعائدة للسادة روحي نايف شرادقه ورفقاه بحيث تصبح سعة الشارع ٨م .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية سموع خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣٢ـ٧٩ـ٩١ لعام ١٩٩١ في بلدة سموع والمتضمن :تعديل مسار الشارع التنظيمي سعة ٦م المار في القطع ذوات الارقام ١٢، ٧ حوض رقم ١٠ القينوسي والعائدة للسادة محمد غالب عبدالعزيز ورفقاه على ان يقتطع الطريق المقترح ٣م من كل قطعه بحيث ينطبق على الطريق الافرازي سعة ٣م المارة في القطعة رقم ١٢ حوض رقم ١٠ القينوسي .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية سموع خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

اعــــلان

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا بانها قررت الموافقة على اعتماد الدخلات المعبدة على الواقع بالقطعة رقم ٣٨ حوض رقم ١ من اراضي قرية المامونية على سعتها الحالية بدلا من التنظيمي وايداع اعلانه للاعتراض عليه

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي المامونية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا مايوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

مصلح الطراونه
متصرف لواء مادبا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
في لواء مادبا

اعــــلان

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا بانها قررت الموافقة على استحداث شارع تنظيمي بسعة ١٢م من القطعة رقم ٨١ حوض رقم ٧ والقطعة رقم ٣٨ حوض رقم ١٣ من اراضي قرية القريات مرورا بالقطعة الاصليه رقم ٦٢ حوض رقم ٧ من اراضي قرية القريات والعريض كما هو مرسم على المخطط المعد لهذه الغاية وايدع اعلانه للاعتراض عليه ،

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي القريات والعريض حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا مايوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

مصلح الطراونه
متصرف لواء مادبا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
في لواء مادبا

اعلانــــات

صادرة عن متصرف لواء بني كنانه رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانه
السيد عبد اللطيف الطراونه

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانه على قرار اللجنة المحلية في بلدة ابدر رقم ١-١٠ لسنة ١٩٩١ والمتضمن الغاء الدخلة التنظيمية سعة ٦م من حوض البلد رقم ٣ القطعة المستثناه من التسوية والتي تعود للسيد موني ناصر دقامسه .

قررت اللجنة الموافقة عليه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ابدر خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحيه .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانه على قرار اللجنة المحلية في بلدة ابدر رقم ٤-١٠ لسنة ١٩٩١ والمتضمن تخفيض الدخلة التنظيمية سعة ٦م الى ٤م وايصالها بشارع ١٦م .

قررت اللجنة الموافقة عليه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ابدر خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحيه .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانه على قرار اللجنة المحليه في بلده عقربا رقم ٢٥ لعام ١٩٩١ والمتضمن نقل الشارع التنظيمي بسعة ٣م المار بالقطعتين ٩٠١١ الحوض رقم ١٤ خزمه والمرتبط بالشارع سعة ١٢٠١٦م الى الجهة الجنوبية لنفس القطعة رقم ١١ بنفس الحوض وعلى استقامة الدخله المذكورة .

قررت اللجنة الموافقة عليه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسميه وجريدتين محليتين .

يحق لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلده عقربا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحيه .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانه على قرار اللجنة المحلية في بلدة ابدر رقم ٥-١٠ لسنة ١٩٩١ والمتضمن تخفيض الشارع التنظيمي سعة ١٢م الى ١٠م الواقع في حوض البلد رقم ٣ .

قررت اللجنة الموافقة عليه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ابدر خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحيه .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانه على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرسوم رقم ١-٢٤ لسنة ١٩٩١ والمتضمن احداث دخله تنظيمية بعرض ٤م على ان تكون مناصفة بين القطعتين رقم ٣٧،٣٥ من الحوض رقم ٢٢ المريسه بطول ١٣٠ م حتى حدود البلديه .

قررت اللجنة الموافقة عليه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفرسوم خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحيه .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانه على قرار اللجنة المحلية في بلدة خرجا والزويه رقم ٢٦-٣ تاريخ ١٠-٩-١٩٩١ والمتضمن تخفيض سعة الشارع الموصل ما بين جمعية خرجا ومنزل السيد سيف الدين من ١٤م الى ١٢م

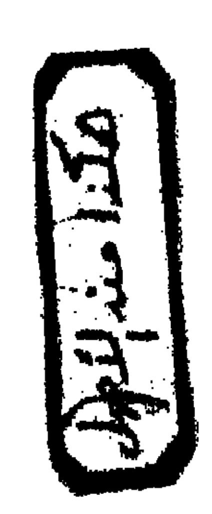
قررت اللجنة الموافقة عليه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة خرجا والزويه خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحيه .

اعلانــــات

صادرة عن متصرف لواء القصر رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر السيد خالد صايل الخريشه

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة امرع وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي امرع واستنادا لاحكام المادة ٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ . قررت اللجنة الموافقة على ايداع اعلان المخطط التعديلي المقترح من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك المتضمن اعتماد الشارع المعبد على الواقع والغاء بعض الشوارع الصعبه التنفيذ مع الابقاء على الشوارع المحيطة بالقطعة ٥٩، ٦١، ٥٥ وحسب المخطط المعد لذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن لهم مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب رئيس مجلس قروي امرع وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية مدعمة بالخرائط التوضيحية .



● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة القصر وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي القصر رقم ١٧ لسنة ١٩٩١ بند ٢ واستنادا لاحكام المادة ٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ م.

قررت اللجنة الموافقة على ايداع اعلان تغيير صفة التنظيم عن قطع الاراضي ذوات الارقام ١٩٠ و ١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٠، ١٣٣، ١٠٧، ١٠٨ ، من حوض ٤ ابو يزقل من سكن ب الى سكن ج للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة امرع وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي امرع رقم ٢٦ لسنة ١٩٩١ واستنادا لاحكام المادة ٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ . قررت اللجنة الموافقة على ايداع اعلان الغاء صفة الحدائق عن الجزء المخصص من القطعة رقم ٦٤ والقطعة المجاورة ضمن الحوض رقم ٩ وتحويلها لسكن ج وحسب المجاورة وحسب المخطط المعد لذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن لهم مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب رئيس مجلس قروي امرع وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية مدعمة بالخرائط التوضيحية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة الجدعا وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الجدعا رقم ٢١ لسنة ١٩٩١ واستنادا لاحكام المادة ٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .قررت اللجنة الموافقة على ايداع اعلان الغاء الدخلات المرسمة بالقطعة ٦٥ والقطع ٣١، ٢٩، ٢٨ حوض رقم ٥ مع تعديل الدخلة المرسمة بالقطعة ٦٥ والقطعة المجاور بحيث تؤخذ مناصفة وحسب المخطط المعد لذلك .

للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويحق لمن لهم مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب رئيس مجلس قروي الجدعا وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية مدعمه بالخرائط التوضيحية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة صرفا وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي صرفا رقم ٣-٩٢ لسنة ١٩٩١ واستنادا لاحكام المادة ٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ قررت اللجنة الموافقة على ايداع اعلان احداث دخله بعرض ٦م لخدمة البنائين المقامين ضمن القطعة رقم ١٣ حوض ٢٥ واحداث دخله بعرض ٦م لخدمة البناء القائم بالقطعة رقم ٢٢ حوض ٢٥ وحسب المخطط المعد لذلك .

للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويحق لمن لهم مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب رئيس مجلس بلدي صرفا وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية مدعمه بالخرائط التوضيحية .

قرار صادر عن وزير التموين

قرار رقم ٣٢ لسنة ١٩٩١

بناء على ظروف العرض والطلب التي ادت الى ارتفاع في اسعار الدجاج البلدي اللاحم وعلى تنسيب اللجنة المشكلة بكتابي رقم ٨-٣-٢٠-٥-١١٤٠٥ تاريخ ٢٤-٨-١٩٩١ واستنادا للصلاحيات المخوله الي بموجب الفقرة ب من المادة السابعة من قانون التموين المؤقت رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته ؛ اقرر تحديد اسعار الدجاج البلدي في جميع انحاء المملكة كما يلي :

اولا - يحدد سعر بيع الكغم الواحد من الدجاج اللاحم على النحو التالي :

الحد الاعلى لسعر بيع الكغم تسليم ارض المزرعة	٧٠٠ فلس
الحد الاعلى لسعر بيع الكغم من الموزع للنتافات او واصل المسلخ	٧١٠ فلسات
الحد الاعلى لسعر بيع الكغم للمستهلك شاملا خدمات الذبح والتنظيف	٧٦٠ فلسا

ثانيا : - يحدد سعر بيع الكغم الواحد من لحم الدجاج الطازج المنظف تنظيفا كاملا في مسلخ امانة عمان الكبرى على النحو التالي : -

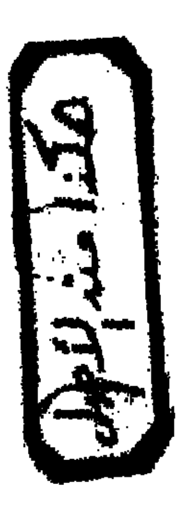
الحد الاعلى لسعر بيع الكغم الواحد من المسلخ واصل المحلات	١،٠٠٠ دينار
الحد الاعلى لسعر بيع الكغم للمستهلك	١،٠٥٠ دينار

ثالثا : - يحدد سعر بيع الكغم الواحد من لحم الدجاج الطازج المنظف تنظيفا كاملا ومغلفا في مسلخ الشركة الاردنية لتجهيز وتسويق الدواجن (الضليل) على النحو التالي

الحد الاعلى لسعر بيع الكغم الواحد مغلفا ومبردا من المسلخ واصل المحلات	١،١٢٠ دينار
الحد الاعلى لسعر بيع الكغم الواحد للمستهلك	١،١٧٠ دينار

رابعا : - يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا من ١٩-١١-١٩٩١ حتى نهاية ٢٥-١١-١٩٩١ .

وزير التموين
المهندس علي ابو الراغب



المطالبات

اعلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ يرجى من المبعوث السابق السيد محمد عبدالكريم عليم ابو مرقوب ان يبادر الى دفع بدل الالتزام البالغ ٤٤٥ اربعماية وخمسة واربعون دينارا الى قسم التزامات البعثات العلمية في هذه الوزارة ، خلال مدة اقصاها ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

وزير المالية
باسل جردانه

اعـــــلان

عمـــلا باحكـــام الفقـــرة ب من المـادة السادســـة مـن القانـــون المعـــدل لقانـــون تحصيـــل الامـــوال الاميريـــة رقـــم ١١ لسنـــة ١٩٧٣ يرجـــى من المبعوثة السابقة الانسه سهام تيسير احمد عبدالرحيم وكفيلها والدها ان يبادرا الى دفع بدل الالتزام المبين ١٥٣٨ الف وخمسماية وثمانية وثلاثون دينارا و ١٢٠ فلسا الى قسم التزامات البعثـــات العلمية في هذه الـــوزارة .
خـــلال مـــدة اقصاهـــا ستين يومـــا من تاريـــخ نشـــر هـــذا الاعـــلان فـــي الجريدة الرسمية وفـي حالة التخلف عـــن الدفـــع ستتخذ بحقهما الاجراءات القانونيـــة.

وزيـــر الماليـــة
باســـل جردانـــه

اعـــلان

عمـــلا باحكـــام الفقـــرة ب من المـادة السادســـة مـن القانـــون المعـــدل لقانـــون تحصيـــل الامـــوال الاميريـــة رقـــم ١١ لسنـــة ١٩٧٣ يرجـــى من السادة المذكورة اسماؤهم ادناه المبادرة الى دفـــع المبلغ المطلوبة منهم لحساب امانات البنك الوطنـــي الاسلامـــي .
خـــلال مـــدة اقصاهـــا ستين يومـــا من تاريـــخ نشـــر هـــذا الاعـــلان فـــي الجريدة الرسمية وفي حالة تخلفهم عـــن الدفـــع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونيـــة .

وزيـــر الماليـــة
باســـل جردانـــه

الاســـم :	المبلغ المطلوب دينار	فلس
محمد مصطفى علي غنـــدور	٠١٩٥٠	٠٠٠
محمد نوري حتاحـــت	٠١٨١٢	٥٠٠
راجح محمد محمود خريس	٣٠٠٤٥	٠٠٠

اعـــلان

عمـــلا باحكـــام الفقـــرة ب من المـادة السادســـة مـن القانـــون المعـــدل لقانـــون تحصيـــل الامـــوال الاميريـــة رقـــم ١١ لسنـــة ١٩٧٣ يرجـــى من المذكورين أدناه وكفلائهم المبادرة الى دفع المبالغ المطلوبة منهم والمذكورة ازاء اسمائهم لحساب الايرادات -- وزارة الصحـــة .
خـــلال مـــدة اقصاهـــا ستين يومـــا من تاريـــخ نشـــر هـــذا الاعـــلان فـــي الجريدة الرسمية وفي حالة تخلفهم عـــن الدفـــع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونيـــة .

وزيـــر الماليـــة
باســـل جردانـــه

اسم المبعـــوث	اسم الكفيـــل	المبلغ المطلوب دينار	فلس
محمد فارس جمعه الصرايـــره	عبدالله مطيه فلاح الصرايره	٢٤٠٠	٠٠٠
سميره عزت عارف عـــواد	حكمـــت عـــارف عـــواد	١٢٦٠	٠٠٠
ختام محمد عوده الخضـــرات	محمد عوده سويلـــم	١٢٦٠	٠٠٠
احمد محمد حمدان النســـور	لا يوجـــد	٠٩٦٦	٣٢٠

اسم المبعـــوث	اسم الكفيـــل	المبلغ المطلوب دينار	فلس
عماد عبد الرحيم عبدالهادي الحسامـــي	والـــده	٥٢٤٣	٣٠٠
محمود عبدالكريـــم النجداوي	لا يوجـــد	٠٠٦٨	٩٨٠
الدكتور نارت محمد علي وردم	والـــده	٢٢٩٤	٧٧٥
نظميه محمد احمد مشـــه	لا يوجـــد	٠٠٣٦	٢٧٠
عبدالرحمن حسن مصطفـــى السنجلاوي .	لا يوجـــد	٠٠٥٠	٧٧٥
نائل سليم حسن المومنـــي	سليم الحسن المحمود	٠٣٤٦	٦٢٠

اعـــلان

عمـــلا باحكـــام الفقـــرة ب من المـادة السادســـة مـن القانـــون المعـــدل لقانـــون تحصيـــل الامـــوال الاميريـــة رقـــم ١١ لسنـــة ١٩٧٣ يرجـــى من المبعوثين السابقين والكفلاء المذكورة اسماؤهم تاليا ان يبادروا الى دفع بدل الالتزام المبين ازاء اسمائهم خـــلال مـــدة اقصاهـــا ستين يومـــا من تاريـــخ نشـــر هـــذا الاعـــلان فـــي الجريـــدة الرسميـــة ومن يتخلـــف عن الدفـــع ستتخـــذ بحقـــه الاجـــراءات القانونيـــة .

وزيـــر الماليـــة
باســـل جردانـــه

اسم المبعـــوث	اسم الكفيـــل	المبلغ المطلوب دينار	فلس
عبدالحليم محمد الوهـــدان	ابراهيم محمد يوسف جبران	٢٥٧٥	٤٤٠
محمود محمد علي مقدادي	ـــــــ	١٧٧٥	٠٠٠
فرنسيس كمال فرنسيس انجيل	والـــده	١٩٢٢	٣٣٠
سعيد ناصر صدقي شمـــوط	والـــده	٠٢٢٠	٠٠٠
ايمن علي جبريل الجعبـــري	عطاالله سعيد سليـــم	٠٨٠٠	٠٠٠
ايمن احمد ابراهيم عمـــرو	عزيزه محمود احمـــد	٠٨٠٠	٠٠٠
احمد سليـــم عثمان الربايعـــه	والـــده	٠٤٠٠	٠٠٠
وائل نبيل كاظم المؤقـــت	جمال خليل محمد ابراهيـــم	٠٨٠٠	٠٠٠
ابراهيم حسين حسن عبدالوهاب	عزيزه محمود احمـــد	٠٨٠٠	٠٠٠
ربى كريم عليان الحلاحلـــه	عبدالقادر دويلـــه عامـــر	٠٢٩٨	٥٠٠
منار حسني سليمان ابراهيـــم حداديـــن	والدهـــا	٠١٦٠	٠٠٠
ريما محمد حسين الحديـــد	والدهـــا	٠١٦٠	٠٠٠
مها عبدالحميد اشتيان نصـــر	والدهـــا	٠١٦٠	٠٠٠
رهام موسى فالح الحديـــد	والدهـــا	٠١٦٠	٠٠٠
رائده محمد سليمان الهـــلالات	والدهـــا	٠٣٢٠	٠٠٠
هيام مصطفى عوض مدادحـــه	والدهـــا	٠٣٢٠	٠٠٠
ختام عمر سليمان الهباهبـــه	والدهـــا	٠٣٢٠	٠٠٠
ايمان عيسى عايد حمدان ابو عـــواد	موسى عايد حمدان ابو عـــواد	٠٣٢٠	٠٠٠

اسم المبعــــوث	اسم الكفيــــل	المبلغ المطلوب فلس	دينــار
ازدهار احمد سليم المدفعــي	محمد خليل محمود حســـن	٠٠٠	٠٣٢٠
بيداء ياسين سعدالدين محادين	توفيق محمد خلف محاديـــن	٠٠٠	٠٣٢٠
ماجده سعود فالح تطارنـــه	والدهـــــــــا	٠٠٠	٠٣٢٠
سلطانه احمد عايد العدوان	والدهـــــــــا	٠٠٠	٠٣٢٠
سهام تيسير احمد عبدالرحيم	والدهـــــــــا	١٢٠	١٥٣٨
هند صلاح الديـن خلقـــي	ـــــــــــ	٩١٧	٠٤٥٧
خديجه خليـل العزيـــزي	عزت خليل العزيـــزي	٧٥٠	٠١٤٨
بلالمحمد بدر الديناحمد ربابعه	والـــــــــده	٠٠٠	١٦٢٥

اعـــــــلان

عمـــلا باحكـــام الفقـــرة ب من المـادةالسادســـة مـــن القانـــــون المعـــدل لقانـــــون تحصيـــــــل الامـــوال الاميريـــةرقـــــم ١١ لسنـــــة ١٩٧٣ يرجـــــى من المبعوث السابق السيد محمود علي السهــــو المفلح الخزاعله وكفيله والده ان يبادرا الى دفعبدل الالتزام البالغ ١٣٠٠ الف وثلاثماية دينــار .
خـــــلال مـــدة اقصاهـــا ستين يومــــــــامن تاريـــخ نشـــر هـــذا الاعــــلان فـــي الجريدة الرسمية وفـــي حالة التخلف عـــن الدفـــعستتخذ بحقهما الاجراءات القانونيـــــــــة .

باســـــل جردانـــه
وزيـــــر الماليـــــة

اعـــــــلان

عمـــلا باحكـــام الفقـــرة ب من المـادةالسادســـة مـــن القانـــــون المعـــدل لقانـــــون تحصيـــــــل الامـــوال الاميريـــةرقـــــم ١١ لسنـــــة ١٩٧٣ يرجـــــى من المبعوث السابق السيد احمد عثمان عبدالفتاح الباشوكفيلهالسيد عباس محمود نظير الباش ان يبادرا لدفع بدلالالتزامالبالغ٥٦٠ خمسماية وستون دينارا الىقسم التزامات البعثات العلميـــــــــة .
خـــــلال مـــدة اقصاهـــا ستين يومــــــــامن تاريـــخ نشـــر هـــذا الاعــــلان فـــي الجريدة الرسمية وفـــي حالة التخلف عـــن الدفـــعستتخذ بحقهما الاجراءات القانونيـــــــــة .

وزيـــــر الماليـــــة
باســـــل جردانـــه

اعـــــلان

عمـــلا باحكـــام الفقـــرة ب من المـادةالسادســـة مـــن القانـــــون المعـــدل لقانـــــون تحصيـــــــل الامـــوال الاميريـــةرقـــــم ١١ لسنـــــة ١٩٧٣ يرجـــــى من المبعوثة السابقة الانسه لبنى مقبل عبدالفتاح مقبـل وكفيلها والدها انيبادرا الى دفع بدل الالتزام البالغ ١٥٦٠ الف وخمسماية وستون دينارا ومئةفلسات الىقسم التزامات البعثات العلميـــــــــة .
خـــــلال مـــدة اقصاهـــا ستين يومــــــــامن تاريـــخ نشـــر هـــذا الاعــــلان فـــي الجريدة الرسمية وفـــي حالة التخلف عـــن الدفـــعستتخذ بحقهما الاجراءات القانونيـــــــــة .

وزيـــــر الماليـــــة
باســـــل جردانـــه

اعـــــــلان

عمـــلا باحكـــام الفقـــرة ب من المـادةالسادســـة مـــن القانـــــون المعـــدل لقانـــــون تحصيـــــــل الامـــوال الاميريـــةرقـــــم ١١ لسنـــــة ١٩٧٣ يرجـــــى من المبعوثة السابقة الانسة سحر اسماعيل محمد مصلحوكفيلها والدها ان يبادرا الى دفع بدل الالتزام البالغ ٢١٥ مائتان وخمسة واربعون دينـــــــارا .
خـــــلال مـــدة اقصاهـــا ستين يومــــــــامن تاريـــخ نشـــر هـــذا الاعــــلان فـــي الجريدة الرسمية وفـــي حالة التخلف عـــن الدفـــعستتخذ بحقهما الاجراءات القانونيـــــــــة .

وزيـــــر الماليـــــة
باســـــل جردانـــه

اعـــــــلان

عمـــلا باحكـــام الفقـــرة ب من المـادةالسادســـة مـــن القانـــــون المعـــدل لقانـــــون تحصيـــــــل الامـــوال الاميريـــةرقـــــم ١١ لسنـــــة ١٩٧٣ يرجـــــى من المبعوث السابق السيد معاويه طالب احمد الريماويوكفيله السيد وجيه محمد يوسف الريماويان يبادرا الى دفـــــع بدل الالتـــزام البالـــــــغ ٦٨٩٣ستة الاف وثمانماية وثلاثة وتسعين دينارا و ٧٥٠ فلسا الى قســـم التزامات البعثات العلميـــــــة .
خـــــلال مـــدة اقصاهـــا ستين يومــــــــامن تاريـــخ نشـــر هـــذا الاعــــلان فـــي الجريدة الرسمية وفـــي حالة التخلف عـــن الدفـــعستتخذ بحقهما الاجراءات القانونيـــــــــة .

وزيـــــر الماليـــــة
باســـــل جردانـــه

اعـــــــلان

عمـــلا باحكـــام الفقـــرة ب من المـادةالسادســـة مـــن القانـــــون المعـــدل لقانـــــون تحصيـــــــل الامـــوال الاميريـــةرقـــــم ١١ لسنـــــة ١٩٧٣ يرجـــــى من السادة فندق حجازي بالاس المبادرة الى دفع المبلـــغ المطلوب منهم والبالغ قيمته ٦٧٤٦ دينارا و ٢٢٦ فلسا الى مدير مالية محافظة اربـــــــــد .
خـــــلال مـــدة اقصاهـــا ستين يومــــــــامن تاريـــخ نشـــر هـــذا الاعــــلان فـــي الجريدة الرسمية وفـــي حالة التخلف عـــن الدفـــعستتخذ بحقهم الاجراءات القانونيـــــــــة .

وزيـــــر الماليـــــة
باســـــل جردانـــه

اعـــــــلان

عمـــلا باحكـــام الفقـــرة ب من المـادةالسادســـة مـــن القانـــــون المعـــدل لقانـــــون تحصيـــــــل الامـــوال الاميريـــةرقـــــم ١١ لسنـــــة ١٩٧٣ يرجـــــى من المبعوث السابق السيد حسني خليل حسين خليـــل ابراهيم وكفيله السيد حسين خليل حسين خليل ابراهيم ان يبادرا الىدفع بدل الالتزام البالغ ٧١٥٥ سبعـــة الاف وماية وخمسة وخمسين دينارا الــــــى قســـم التزامات البعثات العلميـــــــة .
خـــــلال مـــدة اقصاهـــا ستين يومــــــــاتاريخ نشـــر هـــذاا الاملان فـــــي الجريدة الرسمية وفـــي حالة التخلف مـــن الدفـــعستتخذ بحقهما الاجراءات القانونيـــــــــة .

وزيـــــر الماليـــــة
باســـــل جردانـــه

اعــــــــــلان

عمـــــلا باحكـــــام الفقــــرة ب من المـــادة السادســــــة مـــن القانــــــون المعـــــدل لقانــــــون تحصيـــــــل الامـــوال الاميريـــــةرقـــــــم ١١ لسنــــــة ١٩٧٣ يرجــــــى من السيد احمد محمد مزعل المستريحي وكفيلهوالده المبادرة الى دفع المبلغ المطلوب منهم والبالغ قيمته ١٩٠٤ الف وتسعماية واربعة دنانير الى محاسب مالية ديـــــر ابي سعيد لحساب الايرادات ــ وزارة الصحـــة . خـــــلال مـــــدة اقصاهـــا ستين يومــــــــامن تاريـــــخ نشـــر هــذا الاعـــــلان فـــي الجريدة الرسمية وفي حالة تخلفهم عـــــن الدفـــــعستتخذ بحقهم الاجراءات القانونيــــــــــــــــة .

وزيــــر الماليـــــة
باســـــل جردانــــه

اعـــــــــلان

عمـــــلا باحكـــام الفقـــرة ب من المـــادة السادســـــة مـــن القانـــــون المعـــــدل لقانـــــون تحصيـــــــل الامـــوال الاميريـــــةرقـــــم ١١ لسنـــــــة ١٩٧٣ يرجـــــى من الانسه فاطمه خالد سعيد ابو زيتون وكفيلها السيـــدتيسير محمد عبدالفتاح المبادرة الى دفع المبلغ المطلوب منهم والبالغ قيمته ٢٠٣٠ الفان وثلاثون دينـــــارالحساب الايرادات ــ وزارة الصحــــــــــــة . خــــــلال مـــــدة اقصاهـــا ستين يومـــــــــامن تاريـــــخ نشــــر هـــذا الاعـــــلان فـــي الجريدة الرسمية وفي حالة تخلفهم عــــــن الدفـــــعستتخذ بحقهم الاجراءات القانونيــــــــــــــة .

وزيــــر الماليـــــة
باســـــل جردانــــه

اعــــــــــلان

عمـــــلا باحكـــام الفقـــــرة ب من المـــادة السادســـــة مـــن القانـــــون المعـــــدل لقانـــــون تحصيـــــــل الامـــوال الاميريـــــةرقـــــم ١١ لسنـــــة ١٩٧٣ يرجـــــى من المبعوث السابق السيد عبدالحليم محمد يوسف وهدان وكفيله السيد ابراهيم محمد يوسف جبران ان يبادرا الى دفع بدل الالتزام البالغ ٢٥٧٥ الفان وخمسماية وخمسةوسبعون دينارا و ٤٤٠ فلســــــــــا، خـــــلال مـــــدة اقصاهـــا ستين يومــــــــابن تاريـــــخ نشــــر هـــذا الاعـــــلان فـــي الجريدة الرسمية وفـــي حالة التخلف عـــن الدفـــعستتخذ بحقهما الاجراءات القانونيــــــــــة .

باســـــل جردانــــه
وزيــــر الماليـــــة

اعــــــــــلان

عمـــــلا باحكـــــام الفقـــــرة ب من المـــادة السادســــــة مـــن القانـــــــون المعـــــدل لقانـــــون تحصيـــــــل الامـــوال الاميريـــــةرقـــــم ١١ لسنـــــة ١٩٧٣ يرجـــــى من المبعوثين السابقين والكفلاء المذكورة اسماؤهم تالياان يبادروا الى دفع بدل الالتزام المبين ازاء اسمائهم خـــــلال مـــــدة اقصاهـــا ستين يومــــــــامن تاريـــــخ نشـــر هــذا الاعـــــلان فـــي الجريدة الرسمية وكل من يتخلـــف عن الدفــــــــعستتخـــذ بحقـــه الاجـــراءات القانونيــــــة .

وزيــــر الماليـــــة
باســـــل جردانــــه

اسم المبعـــوث	اسم الكفيـــل	المبلغ المطلوب دينـــار	فلس
محمد احمد مصطفى العمري	والــــــده	...	.٥٢١
رشدان علي يوسف الرشدان	فياض علي حتاملــــه	...	.٦٠٠
احمد مصطفى احمد الوديان	احمـــد عيسى صالح وديـــان	...	.٥٠١
ماجد زكي ابراهيم الشنـــاق	والــــــده	...	.٥٠١
معتصم رافع قويدر الفرايبـــه	والــــــده	...	.٦٠٠
نبيل محمد ارشيد الشنـــاق	والــــــده	...	.٥٨٠
نسيم ابراهيم محمود مهيدات	والــــــده	...	.٥٢١
محمد احمد عيسى فريحـــات	والــــــده	...	.٥٨٠
محمد جميل عليان بركـــــه	منذر جميل عليان بركـــة	...	.٦٠٠
عماد حسين يوسف ابوالهيجاء	عبدالله سليمانمحمود ابوالهيجاء	...	.٥٠١
خالد ابراهيم احمد عاشـــور	والــــــده	...	.٦٠٠
عمر ابراهيم محمد عثامنـــــه	ابراهيم محمـــــد ناجـــــي	...	١١٨٠
مها عاهد فريد ست ابوهـــا	محمد فريد حسن ست ابوها	...	.٣٢٠
فاندي اسماعيلاحمد ابوالغول	رزق اسماعيل احمد ابو الغول	...	.٢٨٠
مجدي احمد محمد المواسي	والــــــده	...	.٣٢٠
بشار سعيد عارف الجبعـــي	والــــــده	...	.٢٨٠
منصور فتحي احمد احمــــد	فتحي صادق علي صالــــح	...	.٦٤٠

اعــــــــــلان

عمـــــلا باحكـــام الفقـــــرة ب من المـــادة السادســـــة مـــن القانـــــون المعـــــدل لقانـــــون تحصيـــــــل الامـــوال الاميريـــــةرقـــــم ١١ لسنـــــة ١٩٧٣ يرجـــــى من المبعوثة السابقة الانسه نداء محمود فلاح ال عيـــون وكفيلها والدها ان يبادرا الى دفع بدل الالتزام البالغ ٢٨٠ مايتان وثمانون دينارا الى قسم التزامات البعثاتخـــــلال مـــــدة اقصاهـــا ستـــين يومـــــا من تاريـــــخ نشــــر هـــذا الاعـــــلان فـــي الجريدة الرسمية وفـــي حالة التخلف عـــن الدفـــع ستتخذ بحقهما الاجراءات القانونيـــــــــــة .

وزيــــر الماليـــــة
باســـــل جردانــــه

اعلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ يرجى من السيدة عريب فيصل فاخوري وكفيلها والدها المبادرة الى دفع المبلغ المطلوب منهم والبالغ قيمته ٥٠ خمسون دينارا لحساب الايرادات ـ سلطة الطيران خلال ستين يوما من من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حالة تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية .

وزير المالية
باسل جردانه

اعلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ يرجى من الشركات والمؤسسات المذكورة تاليا دفع المبالغ المبينة ازاء اسم كل منها لحساب امانات الضمان الاجتماعي رئيس قسم تحصيل الاموال الاميرية في وزارة المالية خلال ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ومن يتخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

وزير المالية
باسل جردانه

اسم الشركة	المبلغ فلس	دينار
شركة عدنان الحميدي لغسيل السيارات	٩٠٠	٠٢٣٥٤
شركة رسلان الكسيح واولاده	٧٢٣	٢٤٤٦٩
مطعم ومعجنات قصر الغابه	٥٤٠	٠٠٨٨٩
مخابز نايف الاليه	٣٢٥	٠٠٤٢٦
مشغل زكريا حسن السقا للاحذية	٦٥٠	٠١٨٤٠
شركة راتب مجاهد واولاده	٠٧٠	٠٠٥٦٧
محطة الشمس لخدمة السيارات	١٥٠	٠٠٣٧٦
فندق سمر قند	٠٠٠	٠١٤٠٦
معمل سماره للطوب	٩٤٠	٠١٣٣٥
نادي الوحدات	٨٤٠	٠١٩١٩
مؤسسة الفريد للتجارة والمقاولات	٤١١	٠٠٦٥٦
معمل عبد الرزاق ابو رمان	١٥٠	٠١٠٠٦
شركة ماس لصناعة الشفرات	٠٣١	٠١٩٩١
الشركة الاردنية لصناعة اللمبات الكهربائية	١٩٠	٠٥٣١٥
محطة الجميري للتشحيم	٨١٧	٠١٤٩٠
مطعم فازي ابو جابر	٢٦٠	٠١١٥٨
كسارة بيت المقدس	٩٦٠	٠١٥١٧
منجرة اللد .	٧٠٠	٠٠٢٧٠
شركة الرشيد للمقاولات العامة	٧٦٠	٦٧٠٠١
منجرة القرتير	٢٥٠	٠٢٤٣٧
شركة بازوري للالات الزراعية	٥٠٠	٠٥٣٨٠
منجرة حسن علاء الدين التهيوي	٠٠٠	٠٦٣٨٠

اسم الشركة	المبلغ فلس	دينار
منجرة الوفاء	٥٠٠	١٢٠٣٩
الشركة الاردنية لصناعة الرديترات	٦٠٠	٠٥٣٦٧
معرض ودهانات فلسطين	٢٨٥	٠٠٥٢٣
مطعم وملحمة وهبه	٠٦٤	٠٠٤٢٩
شركة الاتفاق لصناعة الاحذية البلاستيكية	٣٢١	٠١٢٢٩
الروضة الهانئة	٠٠٠	٠٠٧٤٧
شركة السلوم وعبد الوهاب	٩٧١	٠١٩٠٣
الشركة الاردنية الهولندية للدواجن	٣٤٨	٠٣٥١٣
المؤسسة الاردنية لصناعة الجوارب	١٠٠	٠٠٤٦٥
مكانس بدوي الجيباوي	١٦٠	٠٠٤٥٥
شركة مظهر مشوقة ــ دار القمة للطباعة	٢٤٠	٠١٤٠٤
شركة درويش الخليلي	٩٢٠	٠٠٧٨٠
شركة صالح سلهب وشركاه	٢٥٠	٠٠٦١٩
شركة الحاج صلاح الدين	٦٧١	٠٠٨٦٢
مخبز معجنات الشعب	٧٠٠	٠٠٥٦١
المزارع الاردنية للدواجن	١١٨	٠١٥٩٠
شركة الواحة التجارية	٤٤٥	٠٣٣١١
محطه النصر الحديثه	٣٣٢	٠٠٤٤٧
معرض الرينبو	٢٥٥	٠١٤١٦
معمل العساف للطوب	٠٦٠	٠٧٩٤١
شركة المقالع والمحاجر	٠٩٧	٧١٥٠٢
مكتب سالم ابو رواع للتعهدات	٣٦٠	٠٦٧٥٠
عمر سنساك	٢٠٠	٠٥١٠١
احذية الفجر	٦٣٥	٠٠٠٧٠
شركة زينه للالبسه الجاهزه	٥٠٠	٠٢٠٠٤
مؤسسة كارمن للتجميل	٤٧٠	٠٠٨٨٢
شركة كامل عازر واولاده	١٠٠	٠٦٩١٨
شركة حداد للهندسه	٦٣٥	٠٢٨٧٧
الشركة الهاشمية المتحدة	٣٦٠	٠٢٠٤٣
مصنع القدس للصناعات القطنيه	٦١٠	٠٥٩١٤
مشغل الرايات	٧٤٥	٠٠٩٨٠
منجرة القويسمة	٠٠٠	٠٥٤١٣
منشار العورتاني	٨٨٠	٠٠٢٥٤
مؤسسة جعفر الجعفري	٠٢٥	٠١٢٠٨
غاز هزاع البرماوي	٠٠٠	٠٠١٢٨
شركة انكتو للهندسة	٦٩٠	٠٤٣٠٦

اعلان

يرجى من السيد ابراهيم عبدالكريم حمد الفزاوي المدين لجمعية مزارعي وادي اليابس التعاونية الزراعية ــ الشونة الشمالية المبادرة الى دفع مبلغ ١١٠٨٫٨٠٠ الفوومائة وثمانيةدنانير وثمانمائةفلس للمنظمةالتعاونية الاردنية بعمان خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا سنضطر اسفين للحجز على اموالك . عملا بالمادة ٦ ، ب من القانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٢ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٣ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
د. جمال البدور

مطالبة

يتحقق على السادة المؤسسة العالمية للنقل والملاحة مبلغ ٧٦٣٫٢٠٠ سبعماية وثلاثة وستون دينارا و ٢٠٠ فلس سندا لقراري التحصيل والتغريم المبلغين لاصحاب العلاقة بالنشر في عدد جريدة الراي رقم ٧٠٢٧ الصادر بتاريخ ١٦ــ١٠ــ١٩٨٩ .
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية .

مدير عام الجمارك

مطالبة

يتحقق على السيد زين عبدالرحيم سليمان كوكش مبلغ ١٠٧٤٨٩٫٠٠٠ مايةوسبعةالافواربعمايةوتسعة وثمانون دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ١٢٤ــ٨٩ .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية .

مدير عام الجمارك

مطالبة

يتحقق على السيد محمد حسين البغدادي مبلغ ١٩٨٨٤٫٧٠٠ تسعة عشر الفا وثمانماية واربعة وثمانون دينارا و٧٠٠ فلس سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٤١ــ٩١ .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية .

مدير عام الجمارك

مطالبة

يتحقق على السيد حسين علي احمد الربيع مبلغ ٦٣٦٣٫٠٢٠ ستة الاف وثلاثماية وثلاثة وستون دينارا و٢٠ فلسا سندا لقرارمحكمةالجمارك البدائيةرقم ٤٢ــ٩١
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية .

مدير عام الجمارك

مطالبة

يتحقق على كل من : ــ
١ ــ بركات محمد ساكت
٢ ــ يوسف عز الدين سعيد البصار
٣ ــ اسعد فهد محمد فاعور
مبلغ ٤٤٩٫١٠٠ اربعماية وتسعة واربعون دينارا و١٠٠ فلس سندا لقرارمحكمةالجمارك البدائيةرقم ١٠٤ــ٩٠
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ خلال ستين يوماتاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية .

مدير عام الجمارك

مطالبة

يتحقق للخزينة على السادة شركة عبدالعزيز الفارس واولاده مبلغ ٤٢٨٫٢١٠ اربعماية وثمانية وعشرون دينارا و ٢١٠ فلسات سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٤٦ــ٩١ .
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية .

مدير عام الجمارك

الاعلانات

اعلان

يعلن ان فرقة المسرح الشعبي ــ عمان قد سجلت تحت رقم ١٣١ بموجب قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وذلك في اليوم الثالث عشر من شهر تشرين ثاني لعام ١٩٩١ .

وزير الثقافة
د. خالد الكركي

اعلان

يعلن انه في اليوم الثالث والعشرين من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٩١ تم تسجيل جمعية الطيبة للتنمية الاجتماعية ــ لواء المزار الجنوبي تحت رقم ٩٩٠ .
وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور عوني البشير

اعلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة مدرسة اليرموك الثانوية الاولى ــ عمان تحت الرقم ٤٦٥ في اليوم السادس من شهر تشرين ثاني لعام ١٩٩١ . وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور عوني البشير

اعـــــلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة ازهار الوطـــن تحت الرقم ٤٦٦ في اليوم الثاني عشر من شهر تشريـــن ثانـــي لعام ١٩٩١ وذلك وفقا لنظام دور الحضانـــة رقـــم ٦٦ لعـــــام ١٩٧١ م .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور عوني البشـــير

اعـــــــلان

يعلن انه في اليوم الحادي والعشرين من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٩١ تم تسجيل جمعية الدفيانة للتنمية الاجتماعية ـــ محافظة المفرق تحت رقم ٩٨٩ .
وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئـــات الاجتماعية رقـــم ٣٣ لسنـــة ١٩٦٦ .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور امين عواد المشاقبه

اعـــلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة المعتز ـــ عمان تحت الرقم ٤٦٧ في اليوم الثالث والعشرين من شهر تشرين ثانـــي لعـــام ١٩٩١ .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم٦٦ لعام ١٩٧١م.

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور امين عواد المشاقبه

اعـــلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة مدرسة خلـــدا الاساسية للبنات ـــ عمان تحت الرقم ٤٦٨ في اليـــوم الرابع والعشرين من شهر تشرين الثاني لعام ١٩٩١ م.وذلك وفقا لنظامدور الحضانة رقم٦٦ لعام ١٩٧١م.

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور امين عواد المشاقبه

اعـــلان

يعلن انه تم تغيير اسم حضانة مدرسة المنارة الثانويـــة للبنات والتي سجلت تحت الرقم ٢٩٦ في اليوم الثامن من شهر كانون اول لعام١٩٨٦ الى دار حضانة مدرسة ميمونة ـــ ام المؤمنين ـــ الثانوية للبنات على أن تحمل نفس الرقـــم والتاريخ .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور امين عواد المشاقبه

اعـــــلان

يعلن انه تم تغيير اسم حضانة مدرسة مـــي زيادة الاعدادية للبنات ـــ المفرق والتي سجلت تحـــت الرقم ٦٦٦ في اليوم العاشر من شهر تشرين اول لعام ١٩٨٠ الى دار حضانة مدرسة الخنساء الاساسية للبنات على ان تحمل نفس الرقم والتاريـــخ

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور امين عواد المشاقبه

اعـــلان
تسجيـــل جمعيـــة تعاونيـــة

يعلن ان جمعية شمال عمان لمربي الابقار التعاونية الزراعية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية ـــ عمان قد سجلت تحت رقم ١٤٤٨ بموجب المادة الخامســـة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم الحادي والثلاثيـــن من شهـــر تشرين اول لسنة ١٩٩١ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
د. جمـــال البـــدور

اعـــــلان
تسجيـــل جمعيـــة تعاونيـــة

يعلن ان جمعية ابو نصير التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية ـــ عمان قدسجلت تحت رقم ١٤٤٩ بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم التاسع من شهر تشرين ثاني لسنة ١٩٩١ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنيه
د. جمـــال البـــدور

اعـــلان
تسجيـــل جميـــة تعاونيـــة

يعلن ان جمعية السكنه التعاونية للخياطـــة والاشغال اليدوية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية الشونة الجنوبية ، قد سجلت تحت رقم ١٤٥٠ بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليـــوم التاسع من شهر تشرين ثاني لسنة ١٩٩١.

مدير علم المنظمة التعاونية الاردنية
د. جمـــال البـــدور

اعـــلان
تسجيـــل جمعيـــة تعاونيـــة

يعلن ان جمعية الروابي التعاونية للاسكان محدودة المسؤولية ـــ عمان قد سجلت تحت رقم ١٤٥١ بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم السادس عشر من شهر تشرين ثاني لسنـــة ١٩٩١ م .

مدير علم المنظمة التعاونية الاردنية
د. جمـــال البـــدور

امـــر تسويـــة
صادر بمقتضى المـــادة ٥ من قانون تسوية الاراضي والميـــاه لسنـــة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به فـــي القطع ذوات الارقام ٣٥، ٣٨، ٩٣، ١١٢، ١٢٣، مـــن حوض رقم ٢ من اراضي خربة ام الجمال التابعـــة لمحافظـــة المفـــرق .

ان الاشخاص الذين لهـــم اي حـــق تصرف او حـــق تملك او حـــق منفعـــه في الاراضي المذكورة سيبلغـــون فيمـــا بعـــد باعـــلان التاريـــخ الـــذي يجب ان يتقدمـــوا فيـــه ادعاءاتهـــم بموجب المـــادة السادسة من القانون المشار اليـــه.

مدير عام دائرة الاراضي والمساحـــة

اعـــلان تسويـــة
صادر بموجب المـــادة ٦ من قانون تسوية الاراضي والميـــاه لسنة ١٩٥٢

١. يعلن ان عمـــل التسويـــة للاراضي الموصوفـــه ادناه بدئ في اليـــوم الاول من شهر كانـــون اول لسنـــــة ١٩٩١م .
٢. الوصف : القطع ذوات الارقام ٣٥، ٣٨، ٩٣، ١١٢ و١٢٣ من حوض رقم ٢ من اراضي خربة ام الجمال ـــ المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة منـــه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ـــ عمان ودائـــرة تسجيل اراضي المفرق ومكتب مامور التسوية المختص.
٣. على جميـــع الاشخـــاص الذيـــن يدعـــون بـــاي حـــق تصـــرف او حـــق تملـــك او حـــق منفعـــه في الاراضـــي المذكـــورة ان يقدمـــوا ادعاءاتهـــم والوثائـــق المؤيـــدة لهـــا الـــى موظـــف دائـــرة الاراضـــي والمساحـــة الـــذي سيكـــون موجـــودا فـــي نفـــس القريـــة .
٤. ان عمـــل تسويـــة الاراضـــي يتنـــاول جميـــع الاشخـــاص الذيـــن لهـــم اي حـــق تصـــرف او حـــق تملـــك او حـــق منفعـــه فـــي ايـــة ارض ســـواء كـــان ذلـــك الحـــق معترفـــا بـــه او منازعـــا فيـــه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحـــة

امر تسوية
صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في القطعة رقم ٣٩ من حوض رقم ٢ من أراضي قرية كفرابيل التابعة لواء الكورة .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه.

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسوية
صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١. يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفه ادناه بدا في اليوم الاول من شهر كانون اول لسنة ١٩٩١م .
٢. الوصف : القطعة رقم ٣٩ من حوض رقم ٢ من اراضي قرية كفرابيل التابعة لواء الكورة المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ــ عمان ودائرة تسجيل اراضي دير ابي سعيد ومكتب مامور التسوية المختص .
٣. على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية .
٤. ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

امر تسوية
صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في القطعة رقم ٦ من حوض رقم ٥ من اراضي قرية بيوضة التابعة محافظة البلقاء .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه.

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسوية
صادر بموجب المادة ٦ من القانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١. يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفه ادناه بدا في اليوم الاول من شهر كانون لسنة ١٩٩١م .
٢. الوصف : القطعة رقم ٦ من حوض رقم ٥ من اراضي قرية بيوضة التابعة محافظة البلقاء المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخه عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ــ عمان ودائرة تسجيل اراضي السلط ومكتب مامور التسوية المختص .
٣. على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية .
٤. ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

امر تسوية
صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية المياه لعين ماء الحماط وعين ماء كرمة وعين ماء مروان وعين ماء الرتق الكائنة على التوالي في القطع رقم ٩٩، ١١٦، ٤٩، ٢٣ من حوض رقم ٢٧ من اراضي عيمه التابعة محافظة الطفيلة .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه.

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسوية
صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية المياه للعيون الموصوفة ادناه بدا اعتبارا من تاريخ ١-١٢-١٩٩١ م .
عين ماء الحماط الكائنة ضمن القطعة رقم ٩٩ من حوض رقم ٢٧ من اراضي قرية عيمة .
عين ماء كرمة الكائنة ضمن القطعة رقم ١١٦ من حوض رقم ٢٧ من اراضي قرية عيمة .
عين ماء مروان الكائنة ضمن القطعة رقم ٤٩ من حوض رقم ٢٧ من اراضي قرية عيمة .
عين ماء الرتق الكائنة ضمن القطعة رقم ٢٣ من حوض رقم ٢٧ من اراضي قرية عيمة .

على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في مياه العيون المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون في الموقع.

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

امر تسوية
صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في اراضي موقع سواقة الشرقي التابعة محافظة العاصمة

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه.

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسوية
صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١. يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفه ادناه بدا في اليوم الخامس عشر من شهر تشرين ثاني لسنة ١٩٩١م .
٢. الوصف اراضي موقع سواقة الشرقي المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة عمان ودائرة تسجيل اراضي جنوب عمان ومكتب مامور التسوية المختص .
٣. على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية .
٤. ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعـــــلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق اراضي احياء حوض بلد قرية حريما التابعةلواء بني كنانة ـ اربد قد تمتعليته في مديرية تسجيل اراضي لواء بني كنانة بتاريـــخ ٢٠ـ١٠ـ١٩٩١ م .

فعلى كل من يرغب الاطلاع على الجدول المذكور عليه مراجعة المراكز المبينة ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يتقدمه وفقا للمادة ١٢ من قانون التسوية .

١ ـ دائرة الاراضي والمساحـــــة .
٢ ـ مدير تسجيل اراضي لواء بني كنانـــه .
٣ ـ مختـــار قرية حريمــــا .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحــــة

اعــــــــلان

يعلـــن مديــــر جمـــرك عمـــان بـــان البضائــــع والاشيـــاء المدرجــــه بادنـــــاه قـــد مضـــى علــــى وجودهـــا فـــي جمـرك عمـــان المـــدة القانونيـــة المنوحـــه بالمـادة ٢٦٦ مـــن قانـــون الجمـــارك وستطـــرح للبيـــع بالمـــزاد العلنـــي بعـــد مضـــي شهـــر مـــن تاريـــخ نشـــر هـــذا الاعـــلان بالجريـــدة الرسميـــة سنـــدا لاحكـــام المـــادة ١١٣ مـــن القانـــون المذكـــور اذالـــم يبـــادر اصحـــاب العلاقـــة بالتخليـــص عليهـــا قبـــل انتهـــاء هـــذه المـــدة .

مديـــر جمـــرك عمـــان
سليمـــان شحاتيـــت

اسم صاحب العلاقة	المحتـــويات
اسماعيل خليل ابراهيـــم	سجادة عجمي ٥ر١×٥ر١
ش ان ان	اله طابعـة انجليـــزي
محمد عبدالله عبدالمحســـن	حقيبة تحتوي على ٣٠ باكيتقطع غيار
مازن عبـــــده	دســـك كلانـــــشش
موفـــق الشمــــاع	٦ شريط فيديــــــو
ياسر فارس فرغـــان	٣ راس فيديو ، ٦٠ مكتب راديو ،
	٤٠ ترانزستـــــــر .
ابراهيم خاطـــــر	٦ شريط فيديــــــو
محمد طــه ابراهيـــم	كمرة فيديــو بي في سي
عبد الامير عبدالرزاق	سجادة عجمي ١×١٥٠
جاد محمـــد علـــي	٦١ قطعة ملابس مختلفـــه ولادي
ابراهيم علي الكـــردي	طرمبة هيدروليــــــك
هشام حسني عبدالرزاق	٣ بوت رياضـــــة
عدنان محمـــــد	٢ شريط فيديــــــو
محمد موسى عبدالرحيم	شريـــط فيديـــــو
حامد فضل اللـــه	كمبرسور مكيـــــف

اعـــــلان

يعلـــن مديـــر جمـــرك عمـــان بـــان البضائـــع والاشيـــاء المدرجـــه بادنـــاه قـــد مضـــى علـــى وجودهـــا فـــي جمـرك عمـــان المـــدة القانونيـــه المنوحـــه بالمـادة ٢٦٦ مـــن قانـــون الجمـــارك وستطـــرح للبيـــع بالمـــزاد العلنـــي بعـــد مضـــي شهـــر مـــن تاريـــخ نشـــر هـــذا الاعـــلان بالجريـــدة الرسميـــة سنـــدا لاحكـــام المـــادة ١١٣ مـــن القانـــون المذكـــور اذالـــم يبـــادر اصحـــاب العلاقـــة بالتخليـــص عليهـــا قبـــل انتهـــاء هـــذه المـــدة .

مديـــر جمـــرك عمـــان
سليمـــان شحاتيـــت

اسم صاحب العلاقة	المحتـــويات
جمال عمر عيد ابو خلـــف	طقم بستون مستعمـــل
بكـــر عبدالكريم بكر العبـــد	١٠٤ قطعة البســه مختلفـــة
سميح يعقوب محمد ابو شنب	راس ماتور ديـــزل
عبدالرؤوف عبدالكريم السعد	بضائع وقطـــر مختلفـــة
عزيز روبين زكـــي المحتسب	٧ طرد البسة مختلفة
شركة عفانة للسياحة والسفر	١٦ طرد الواح زجاج وستـــــر
سيف عمر حسين السيـــوف	براغي وسوامين مختلفـــة
منيف عبدالقادر حسين مهيـــار	طقـم كشنيت عـــــدد ٢
خالد رزق سعيـــــد	٣٦ قطعة سيـــــارات
حسين احمد سليمـــــان	١ طـــرد كريمـــــات
طلال احمد ابراهيـــــم	عطور وكريمات مختلفـــــة
سهيل رضوان محمد الخطيـــب	١ طرد مجوهرات تقليديـــــة

اعـــــلان

يعلـــن مديـــر جمـــرك عمـــان بـــان البضائـــع والاشيـــاء المدرجـــه بادنـــاه قـــد مضـــى علـــى وجودهـــا فـــي جمـرك عمـــان المـــدة القانونيـــة المنوحـــه بالمـادة ٢٦٦ مـــن قانـــون الجمـــارك وستطـــرح للبيـــع بالمـــزاد العلنـــي بعـــد مضـــي شهـــر مـــن تاريـــخ نشـــر هـــذا الاعـــلان بالجريـــدة الرسميـــة سنـــدا لاحكـــام المـــادة ١١٣ مـــن القانـــون المذكـــور اذالـــم يبـــادر اصحـــاب العلاقـــة بالتخليـــص عليهـــا قبـــل انتهـــاء هـــذه المـــدة .

مديـــر جمـــرك عمـــان
سليمـــان شحاتيـــت

اسم صاحب العلاقة	المحتـــويات
فيصل سليمان الطرمـــان	تلفزيون ١٤ بوصة ، فيديو سونـــي
وليد خليـــل عبدالله	تلفون لاسلكـــي سوبـــرا
عيسى سليمان ذيابـــات	ضوء سيارة جديد ، غماز سيارة جديد
علي فلاح الحورانـــي	٧٢ فلتر زيت محرك سيارة جديد
محمد محمود عليـــان	٢ لحاف بولستر ، ٢ سخان قهـــوة

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحه بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذالم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
سليمان شحاتيت

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
شركة بندر ومصطفى	ادوات جريان السوائل
مواد غذائية	مواد غذائية
المركز العربي للادوية	اولات بلاستيك
المركز العربي للادوية	اولات بلاستيك
المركز العربي للادوية	اولات بلاستيك
ادوية	ادوية
المؤسسة العالمية الاولية	مواد اولية

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحه بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذالم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان .
سليمان شحاتيت

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
حسين سليمان الزعبي	طائر محنط عدد ١
غنيم عبيد	طائر محنط عدد ٣
جمال فوزي موسى	طائر محنط عدد ١
جهاد درويش	ثعلب محنط عدد ١
محمد احمد	ثعلب محنط عدد ١
جواد محمد ابوضبيط	طائر محنط عدد ١
سامي علي ابراهيم	طائر محنط عدد ١
هند ابراهيم	طائر محنط عدد ١
محمود عوض	طائر محنط عدد ١
عبدالحميد محمد	طائر محنط عدد ١
كفاح الاشقر	طائر محنط عدد ١

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
عمر نظمي	طائر محنط عدد ١
محمد زكي محمد	طائر محنط عدد ١
سامر ثائب	طائر محنط عدد ١
مطير عيسى	ثعلب محنط عدد ١
حاتم الخشمان	طائر محنط عدد ١
عاكف المناصره	ثعلب محنط عدد ١
سامر بريج	ثعلب محنط عدد ١
مصطفى خليل	ثعلب محنط و طير محنط عدد ١
جهاد صالح	طائر محنط عدد ١
عبدالمجيد موسى	طائر محنط عدد ١
فائده عمران	طائر محنط عدد ١
امنه احمد محمود	تلفون لاسلكي عدد ١
بسام فتحي	طائر محنط عدد ١
حمزه محمد احمد	راديو ومسجل سوني
محمد مطاع الهندي	شبك لصناعة الجلد عدد ٤
محمد يعقوب ابو زيد	طائر محنط عدد ١
حسين اصلان	طائر محنط عدد ١
وضاح	ادوات طبية للاسنان
نواز الايوبي	قماش ابيض حوالي ١٠٠ متر
	كيلون نسائي ٢٠ ، قميص نوم ٨ ، تي شيرت ع ٨٠ ، بلوزة نسائي ع٦ ، تنوره ع٨ ، علبة كريم عدد ١٠ ، طقم نسائي عدد ٢ .
يوسف حسين عبدالله	ثريا كهربائية ٨ لمبات
حسن خالد الشرع	طائر محنط عدد ١
خالد اسعد	قطع نحاسية صغيره نصف كيلو غرام
عوض اسماعيل	طائر محنط عدد ١
ثائر العناتي	شفرات جلخ عدد ١٦
مصطفى توفيق	طائر محنط عدد ١
محمد طباع	قطع معدنية لقوالب مختلفة عدد ٢
عبدالحليم مرعي	طائر محنط عدد ١
عبدالرحمن خضر	كلبة خياطة لفه جينيره ٤٧٠٧, باكيت ابر خياطه
زيد مصطفى سليم	جهاز فيديو ناشيونال واحد ، جهاز تلفون منزلي
ذياب المصري	اشارب نسائي ٢٩ ، كناوت سيارة عدد ٥
شوكت بناني	طائر محنط عدد ١
محمد سليم العجلوني	طقم كلهنيت متحرك
زكوان محمد فؤاد	مسامير مختلفة الاحجام باكيت ٦
محمد صالح فؤاد	فيديو سامسونج عرض، خواتم تقليد دزينة عدد٢ ومفتاح كهرباء نيسان ١٩ .
جهاد موفق سعيد	راس فيديو غاز عدد ٩٩ ، مفتاح غاز ٩٨ ، باكيت ابرلوكس ١٠، صامولة غاز ١٨٠، برغي غاز ع ٥
محمد محمود العجمي	طائر محنط عدد ٢
بسام عوض	مسمار كعب احذية كيس صغير ١٠
نظمي محمد	روب نسائي ٦، دشداش عدد ٦
نايف محمد	طلاق خردق علبه صغيرة عدد ٢

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
سليمان عبدالقادر	طقم رنج سيارة عدد ٥
محمد حميدو	كريك مع عصاه عدد ٥
فتحي السروجي	طائر محنط عدد ٢
رمضان فضل	رباط احذية ربطه عدد ١٠ — ٥٠٠ رباط
محمد فراس	كمب حذاء صغير مع مسمار ٥٠
وليد محمد عبد	علبة نواصه صغيرة عدد ٥٠
خليل عرفات	بلوزة اطفال صغيرة ١٠
سعد قبلان	فستان بناتي ٦ ، تي شيرت ٢ ، قميص نوم ٣
سالم كايد سالم	كريم وجه دزينه عدد ٣
اياد الرمحي	طائر محنط عدد ٢
فكتور حديد	باكيت مفتاح باب عدد ٧
خليل منصور عبده	فوارة نحاسية مختلفة عدد ٤
فيصل بديع فؤاد	تلفزيون سامسونج ٢٠ بوصه
محمد علي كرينو	ايه نحاسية داخل صندوق مخمل عدد ٨،
	براويز نحاسي عدد ١ ٠
رياض موسى عبدالرحمن	مسجل مع راديو مستعمل ومكسور وغير صالح
شفيق ابو دلو	طائر محنط عدد ٢
مفيد ذيابات	طائر محنط عدد ١
عمر حسن	طائر محنط عدد ١
محمد داود	ثعلب محنط عدد ١
نانسي انطون	طائر محنط عدد ١
مصطفى صالح	طائر محنط عدد ٣
ابراهيم احمد	طائر محنط عدد ١
محمد بديع	طائر محنط عدد ١
محمد فؤاد رمضان	طائر محنط عدد ١
رجا هشام الاحمد	طائر محنط عدد ١
عماد حماده	ثعلب محنط عدد ١
عماد حماده	طائر محنط عدد ١
يوسف محمد	طائر محنط عدد ١
احمد عبدالعزيز	طائر محنط عدد ١
نادر ابراهيم عبدالسلام	طائر محنط عدد ١
فريال عيسى العيسى	طائر محنط عدد ١
محمد خليف	طائر محنط ، شوال كبريت ٠
عدنان محمد	طائر محنط عدد ١
هيثم عبد العزيز	طائر محنط ، نحاسي صغير عدد ٢
احمد سعيد الجبالي	طائر محنط عدد ٢
احمد محمد محمود	تلفون لاسلكي اطفال قطعتين
محمد محمود عوده	كرتونة حبر سائل عدد ٢ ٠
حسين سالم	بكل شعر مطاط صغيرة دزينه ٣
سليم محمد سليم	مسجل مع راديو مع تلفزيون ٤ بوصه
	ومسجل سيارة فيلبس ، سماعة سيارة
عبدالله صالح	صامولة صغيرة كيس عدد ٢
سهل درويش ابو حصوه	بارودة اطفال خردق
غشيان مرعال	قميص نوم نسائي

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
خالد العلمي	شفره مخرطة صغيرة حوالي ٢١٤
محمد عبدالرحمن حسين	اذن ماتور سيارة ٤ ، بلاتين ١٠
جومانا علي كمال	شريط فيديو مستعمل عدد ٤
وليد ناجي فرحان	طائر محنط عدد ١
محمود عوض	لفة تول صغيرة عدد ٧
رفعت شافعي	طائر محنط عدد ١
علي يوسف سلمان	مسجل مع راديو انتر ناشيونال
سامر انور الدسوقي	جهاز فيديو ناشيونال مستعمل ، مسجل مع راديو
ربيع العوا	لفة ليبل ٤ ، ربطة ليبل ورق عدد ٤ ٠
محمد اياح	لفة ليبل البسة ٢١
غسان يوسف	ربطة عنق عدد ٤٤
جمال جهماني	بلوزة مختلفة عدد ٣٦
هيثم نبهان	اشارب نسائي عدد ٤٧
محسن احمد	كرتون فارغ حوالي ٧٠٠م ٠
زاره ارتين	بودرة شعر كفم ٢
عادل عيسى	راس حفار ديموند
محمد مازن خضري	كلفه حوالي متر ٢٥٠ ٠
عبدالباسط موسى شحاده	قميص نسائي عدد ٢٨
د. رائد ارشيدات	باكيت حشوة اسنان
مصطفى جابر مصطفى	بدلة رياضه ٦ ، اصبع صبغة شعر عدد ٣٦ ٠
عبدالوهاب قضماني	علمود كستك ساعة كيس صغير ٢، كستك ساعة
	حديد تقليد ٤ ٠
حسام البرغوثي	تنورة نسائي عدد ١٠
عبدالله العتوم	تلفون لاسلكي عدد ١
شاكر حموده	بستون سيارة ٤ ، بوكس سيارة ٤ ، قطع
	قشرة غيار صباب سيارة ١٥٠ ٠
عرفان باسم خردق	ثريا كهربائية عدد ٤
سميره محمد جمعه	طائر محنط عدد ١
رئيف عبدالغني	مسجل مع راديو سيارة رودستار
عبدالرحيم ابراهيم احمد	كيس صغير خرز ٣ ، كمب حذاء نسائي ٢٠٠
نضال فيصل مراد	طربوش بابور كاز ٢٠ ، راس بابور كاز ١٠
حسن علي محمد	كيس جلد ٠
حسن بك عمر	بوط رياضه ٢
حسام محمود	طائر محنط عدد ١
	وسحليه محنطه عدد ١
مروان كريم	قطع زجاج انارة ١٠٠
اسامه محمد	كيلوت نسائي دزينة
شحاده عبدالكريم	مكياج صغير ٤ مكياج عدد ٤ ، منظر
	سفينة صغيرة عدد ٢٠
محمد العلاونه	٢٠
محمد عبداللطيف ابو خويله	اسطوانة بك اب صغيرة ٢١
وليد محمود حسني	علبة طلاق خرده صغيره

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
د. جهاد عبدالهادي	تلفزيون ٢٠ بوصة ملون مستعمل وغير صالح
عبدالسلام جمسلم	منظر ايات قرانية صنيـــرة ورق ٤٠
عدنان الزعبي	مكنسه بلاستيك يدويه ٢
علي السوزان	جلد ثعلب عدد ٢
يوسف قاسم	شماغ رجالي ٣٦ ،
حسن خالد البيد	طائر محنط عدد ١
كمال محمود علي	طائر محنط عدد ١
ابراهيم جمعه	طائر محنط عدد ١
محمد عرفان نجم	حلق تقليدي دزينة ٥
محمد ياسر	طائر محنط عدد ١
علي محمود حامد	ذيب محنط عدد ١
جمعه موسى	طائر محنط عدد ٢
محمد راضي	طائر محنط عدد ١
عصام عطيبه	قميص نوم نسائي ٧
جميل محمد عبدالوهاب	صقر محنط عدد ٤

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية المنوحه بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
سليمان شحاتيت

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
عبداللطيف صادق	٤٧ شريط فيديو
محمد حافظ العلي	١٨ شريط
مقبل محمد علي	١١ شريط

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية المنوحه بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
سليمان شحاتيت

مقسم مكون من خمسة خطوط
داخلية وخط واحد خارجي

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية المنوحه بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
سليمان شحاتيت

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
عبد محمد عيسى	تلفون لاسلكي ــ بنا سونك
محمد جمعه داوود	دراجة نارية نوع هوندا

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية المنوحه بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
سليمان شحاتيت

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
محمد عودة حسين	٢٢ شريط فيديو
كمال موسى سالم	١٢ شريط فيديو
امل عودة محمد	١٥ شريط فيديو

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية المنوحه بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
سليمان شحاتيت

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
عدنان صبدقي كنعان	كمرة فيديو سوني
مازن عبداللطيف	مسجل مستعمل جدا
زهر احمد صلاح	صوبة غاز
مصطفى محمود	سجادة
محمد احمد صالح	قطعة موكيت مستعملة جدا
حسن فالح	تلفزيون ١٤ بوصه
عبداللطيف محمد السعدي	تلفون سانيو

اعــــــــلان

يعلن مدير جمرك العقبه بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك العقبه المدة القانونية المنوه بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك العقبه
احمد عبد الحياري

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
شركة بسطامي وصاحب التجارية	١ طرد ـ لوحه عرض
شركة صلبشيان التجارية	٢ طرد بطاريات دورسل

تبليغ لائحة استئناف
لدى محكمة استئناف عمان الموقرة

المستانف : مساعد النائب العام بعمان .

المستانف ضده : عمر احمد محمد الحمايل ويسكن عمان القويسمه حي المعادي يعمل بائع خضار عمره ٢١ سنة .

القرار المستانف : القرار رقم ٥٠٤ـ٩١ الصادر عن محكمة جنايات عمان بتاريخ ١١ـ٩ـ١٩٩١ والمتضمن عدم مسؤولية المتهم .

اسباب الاستئناف : وحيث جاء القرار المستانف مخالفا للقانون فانني استانفه للاسباب التالية :

١ ـ ان الفعل الذي اقترفه المتهم يشكل جريمة السرقة خلافا لاحكام المادة ٤٠١ـ٢ عقوبات وبالتالي فان قرار المحكمة بعدم مسؤوليته في غير محله قانونا وقد اخطات المحكمة بقولها ان فعل المتهم لايستوجب عقابا .

٢ ـ كان على المحكمة ان تصدر حكمها بمعاقبة المتهم ثم تعفيه من العقاب عملا باحكام المادة ٤٢٥ عقوبات والتي تنص في فقرتها الثانية على وجوب اصدار العقوبة المنصوص عليها قانونا مخفضا منها الثلثان اذا عاود الفاعل جرمه خلال ٣ سنوات .

٣ ـ كان على المحكمة ان تتاكد فيما اذا كان المتهم قد عاود جرمه .

الطلب : للاسباب التي ذكرتها ولما تراه محكمتكم الموقرة من اسباب فانني التمس :

ا ـ قبول الاستئناف شكلا .

ب ـ قبول الاستئناف موضوعا واجراء المقتضى القانوني.

مساعد النائب العام
علي نبهان

قرار امهال
صادر عن محكمة جنايات مادبا
بالقضية الجنائية رقم ٤٧ـ٩٩١

الى المتهم : احمد سليمان احمد سلمان العتوم ـ من عمان وسكانها حاليا فارا من وجه العداله .

استنادا لاحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك للسلطات القضائية لمحاكمتك عن جرمي التدخل بالسرقة خلافا للمادتين ٤٠١، ٨٠ من قانون العقوبات والتدخل بالشروع بالسرقة خلافا لاحكام المواد ٤٠١، ٧٠، ٨٠ من قانون العقوبات واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اية دعوى بذلك وكل تصرف يصدر منك يعتبر باطلا .

وانني امر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة .

قرارا صدر في ١٢ـ١١ـ١٩٩١ .

رئيس محكمة جنايات مادبا
محمد المحاميد

قرار امهال
الى المتهمين المذكورين بادناه الفارين من وجه العدالة

اسم المتهم	رقم القضية	التهمة
فلاح فايز عبدالله الديري	٦٣٦ـ٩١	شهادة الزور
حسن ياسين محموث ـ مصري	٦٧٤ـ٩١	السرقة
محمد عقله خالد	٦٧٩ـ٩١	التزوير بالاشتراك
ايسر احمد احمد اسماعيل	٢٢١ـ٩١	الشروع بالسرقة، مقاومه رجال الامن
فارس يوسف هاشم	٢٢١ـ٩١	الشروع بالسرقة، مقاومة رجال الامن
عبد الرحيم عبدالجواد عابد	٦٢١ـ٩١	السرقة
احمد محمد رجا سماره	٢٥٨ـ٩١	السرقة بالاشتراك .
علي سليمان علي الرفايعه	٦٥٤ـ٩١	السرقة بالاشتراك
ناصر يوسف عبدالله العبسي	٣٦٣ـ٩٠	السرقة ، الحاق الضرر بمال الغير والسكر المقرون بالشغب .
عماد يوسف عبدالله العبسي	٣٦٣ـ٩٠	السرقة ، الحاق الضرر بمال الغير والسكر المقرون بالشغب
عبدالله الحسين ـ عراقي	٦٤٤ـ٩١	تداول نقد مزور
عبدالله محمود سالم الجبور	٥٦٤ـ٩١	السرقة .
جابر نور الدين عبدالعزيز ـ مصري	٦٣٠ـ٩١	استعمال مزور ، التدخل بالتزوير
عماد صبحي محمد حسين	٥٠٨ـ٩١	السرقة .
عمر عوض خليفه حسن	٣٦٣ـ٨٩	السرقة بالاشتراك
محمد فوزي حامد القزعه	٢٤٤ـ٨٨	السرقة بالاشتراك
عماد رشيد محمد جمعه	٢١١ـ٨٨	هتك العرض
اسماعيل فوزي محمد حلاوه	٤٧٤ـ٩١	شهادة الزور
فخرية زوجة مصطفى محمد الكلش	٦٤٦ـ٩١	التدخل بهتك العرض ، السرقة
مصطفى محمد سعيد الكلش	٦٤٦ـ٩١	التدخل بهتك العرض ، السرقة
سامي عبدالقادر زريقي ابو جوده	٣٩٥ـ٩١	ادخال وتداول اوراق نقد مزيفه
سليم ابراهيم بدر	٦٦٥ـ٩١	هتك العرض
وائل كمال ابراهيم الجيوسي	٦٢٥ـ٩١	التزوير بالاشتراك ، استعمال مزور
محمد حسن شاكر عوض	٦٦٢ـ٩١	الشروع بالسرقة بالاشتراك
طارق ابراهيم سليم ابو زيد	٤٨٤ـ٩١	السرقة بالاشتراك .

عملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية ـ اقرر امهالكم مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم انفسكم الى السلطة القضائية لمحاكمة كل منكم من التهمة المبينة ازاء اسم كل واحد منكم ، واذا لم تسلموا انفسكم خلال هذه المدة اعتبرتم فارين من وجه العداله وتوضع اموالكم تحت ادارة الحكومة ما دمتم فارين من وجه العدالة وتحرمون من التصرف بها وتمنعون من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهدون به بعد ذلك باطلا .

وانني آمر كل فرد من الامن العام بالقاء القبض عليكم وتسليمكم الى المراجع المختصه.

رئيس محكمة بداية عمان
عيد اللوزي

خلاصة حكم جزائي صادر من محكمة بداية السلط

اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين : فارس عبد عبدالله الدباس ــ المجهول مكان الاقامة .
نوع الجرم : شيك بدون رصيد
ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك نقرر في ١٧ــ١٠ــ١٩٩١ الحكم بحبسه مدة سنة واحدة والرسوم وتغريمه مائة دينار والرسوم حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف .

خلاصة حكم جزائي صادر من محكمة بداية السلط

اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين : عادل طه حسين محمد ــ مصري الجنسية
نوع الجرم : السرقة
ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك نقرر في ٢٧ــ١٠ــ١٩٩١ الحكم بحبسه مدة اربعة اشهر والرسوم حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف .

تبليغ احكام جزائية
صادرة عن محكمة بداية جزاء الزرقاء بحق المذكورين ناليا مجهولي محل الاقامة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
فارس عبدالمهدي عبدالكريم	حبسه اربعة اشهر وتغريمه خمسين دينارا والرسوم
باسم ابراهيم موسى زياده	حبسه اربعة اشهر وتغريمه خمسين دينارا والرسوم
حاتم ممدوح العنزي	حبسه اربعة اشهر وتغريمه خمسين دينارا والرسوم
محمد محمود النجار	حبسه اربعة اشهر وتغريمه خمسين دينارا والرسوم
عقله محمد الزواهره	حبسه اربعة اشهر وتغريمه خمسين دينارا والرسوم
عبدالله محمد عبدالله ابو عبد	حبسه اربعة اشهر وتغريمه خمسين دينارا والرسوم
عبدالرحمن محمد الامجد	حبسه ثلاثة اشهر والرسوم
جافديف بنماسنغ	حبسه سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد كريم الزيتون	حبسه سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد جمعه قشان الاشقر	حبسه سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
زياد احمد يوسف شنيك	حبسه سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
دنيا احمد الصمادي	الحبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
حسين زكي حسين ابو عوده	حبسه اربعة اشهر وتغريمه خمسين دينارا والرسوم
فاطمه عبدالرحمن سرحان	حبسه اسبوعين وتغريمه خمسة دنانير والرسوم
ثروت ابو السعود	حبسها اربعة اشهر وتغريمها خمسين دينارا والرسوم
علي سعيد علي عبدالعال	حبسه اربعة اشهر وتغريمه خمسين دينارا والرسوم
احمد محمود صالح سند	حبسه اربعة اشهر وتغريمه خمسين دينارا والرسوم
زياد عيسى علي محمد حسن	حبسه شهرا واحدا والرسوم
فوزي عبدالله احمد ذيب	حبسه اربعة اشهر وتغريمه خمسين دينارا والرسوم
نديم فوزي عبدالله سفيان	حبسه اربعة اشهر وتغريمه خمسين دينارا والرسوم
محمد صبح موسى الكعابنه	حبسه سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
عبدالله عارف محمد الحجه	حبسه اربعة اشهر وتغريمه خمسين دينارا والرسوم
اسامه عبدالغني دهشان	حبسه اربعة اشهر وتغريمه خمسين دينارا والرسوم
محمد خير سالم الفاضل	حبسه اربعة اشهر وتغريمه خمسين دينارا والرسوم
عدنان محمد محمود حرب	حبسه اربعة اشهر وتغريمه خمسين دينارا والرسوم
وسيم عبد راضي جونيات	حبسه اربعة اشهر وتغريمه خمسين دينارا والرسوم
محمد عبدالله السردي	حبسه اربعة اشهر وتغريمه خمسين دينارا والرسوم
جمال رشيد محمد سعيد	حبسه اربعة اشهر وتغريمه خمسين دينارا والرسوم
عرفات حسن الخطيب	حبسه اربعة اشهر وتغريمه خمسين دينارا والرسوم
محمد حسن محمد الزعبي	حبسه سنة وغرامة مائة دينار والرسوم

تبليـــغ احكـــام جزائيـــة

صادرة من محكمـــة صلح جزاء الكـــورة بحق المذكورين تاليا مجهولي محـــل الاقامـــة

اسم المشتكـى عليـه	خلاصـة الحكـم
جميل نهار صالح مرزوق	غرامة قدرها عشرة دنانيــر والرسوم
احمد سالـــم سليمـان	غرامة قدرها عشــرون ديناراً والرســـوم
محمود حمد احمد الروسان	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسـوم
طلال محمود محمد عبداللـــه	غرامة قدرها عشــرون ديناراً والرســـوم
محمد حسن محمد الطعانـــي	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرســوم
صالح علي احمد علـــي	غرامة قدرها عشرة دنانيــر والرسوم
محمد مفضي عبدالهـــادي ابو الهيجا	الحبس شهــراً واحـــداً والرســـوم
حسين محمد حسين ابو عاشور	غرامة قدرها عشرة دنانيــر والرسوم
حكمات احمـــد ابراهيـــم	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرســوم
ابراهيم عوض	غرامة قدرها عشــرون ديناراً والرســـوم
محمود صالح عبدالله حمـدان	غرامة قدرها عشرة دنانيــر والرسوم
عبدالرحمن يوسف محمـــد	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرســوم
معين خليل عبدالواحـــد	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرســوم
عبدالمهدي ضيف الله الحامـــد	غرامة قدرها عشرة دنانيــر والرسوم
جميل ذيـــب احمـــد	غرامة قدرها عشرة دنانيــر والرسوم
حسن ايمن احمـــد	غرامة قدرها عشرة دنانيــر والرسوم
ابراهيم محمـــد حسـن	غرامة قدرها عشرة دنانيــر والرسوم
علي محمد مرعي حســن	الحبس شهــراً واحـــداً والرســـوم
علي امين عودة خضـــر	غرامة قدرها عشرة دنانيــر والرسوم
خيريه حامـد يوســـف	الحبس سنة وغرامة عشرة دنانير والرســوم
حسني صالـــح الشريـده	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرســوم
اكرم محمد عيسى بني هانـي	غرامة قدرها عشرة دنانيــر والرسوم
محمد علي احمد بني ياسين	غرامة قدرها عشرة دنانيــر والرسوم
محمود محمد محمـــود	غرامة قدرها عشرة دنانيــر والرسوم
زهير عبد الله يونـــس	الحبس شهــراً واحـــداً والرســـوم
محمود حسن سلامـــه	غرامة قدرها عشرة دنانيــر والرسوم
محمد مصطفى محمد عابس	غرامة قدرها عشــرون ديناراً والرســـوم

تبليـــغ احكـــام جزائيـــة

صادرة عن محكمة صلح جزاء الرصيفـة بحـــق المذكورين تاليا مجهولي محـــل الاقامـــة

اسم المشتكى عليــه	خلاصـــة الحكـــم
يوسف علي عبداللـــه	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل
محمد جمال اصـــلان	الغرامة مايةدينار وازالة البناء المخالف والرسوم
محمـــد اميـــن	الغرامـــة عشـــرة دنانيــر والرســـوم
محمد احمد جـــرار	الغرامة مايةدينار وازالة البناء المخالف والرسوم
خالد رسمي الفزاعـــة	الغرامـــة عشـــرة دنانيــر والرســـوم
محـــمد عبدربـــه شعـــلان	الغرامة مايةدينار وازالة البناء المخالف والرسوم
ابراهيم احمد علـــي	الغرامـــة عشـــرة دنانيــر والرســـوم
علي يوسف ابو حمزة	الغرامـــة عشـــرة دنانيــر والرســـوم
اسماعيل عوده حســـن	الغرامـــة عشـــرة دنانيــر والرســـوم
محمد ضيف الله ابو جـــزر	الغرامة خمسة دنانير والرســـوم
يوسف علي محمـــد	الغرامـــة عشـــرة دنانيــر والرســـوم
منى ارشيد انيـــس	الغرامة مايةدينار وازالة البناء المخالف والرسوم
محمد عبدالحميـــد احمـــد	الغرامة مايةدينار وازالة البناء المخالف والرسوم
محمد يوسف علـــي	الغرامـــة عشـــرة دنانيــر والرســـوم
ابراهيم نبهـــان الطويـــل	الغرامة مايةدينار وازالة البناء المخالف والرسوم
عجرم عضلان سالـــم	الغرامـــة عشـــرة دنانيــر والرســـوم
غالب علي عريقـــات	الغرامة مايةدينار وازالة البناء المخالف والرسوم
مالك محمود العزام	الغرامة خمسة عشر دينـــارا
علي حسن ابومسلـــم	الغرامـــة عشـــرة دنانيــر والرســـوم
احمد محمد محمـــود	الغرامـــة عشـــرة دنانيــر والرســـوم
محمود محمود عوده	الغرامـــة عشـــرة دنانيــر والرســـوم
محمد الظـــروف	الغرامة مايةدينار وازالة البناء المخالف والرسوم
موسى احمد درويـــش	الغرامـــة عشـــرة دنانيــر والرســـوم
حســـن محمـــود	الغرامة مايةدينار وازالة البناء المخالف والرسوم
جمال ابراهيم حســـن	الغرامة مايةدينار وازالة البناء المخالف والرسوم
صبـــري محمد سالـــم	الحبس سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم
محمود عبدالقادر البلونـــي	الحبس سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم
عبدالعزيز روبين القرينـــي	الحبس سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم
عبدالعزيز روبين القرينـــي	الحبس سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم
محمد علـــي صالـــح	الحبس سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم
جهاد صالـــح مصطفـــى	الحبس شهر والغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد اسحق الهشلمـــون	الحبس سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم
مصباح فايز شحـــادة	الحبس سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم
سالم عبد عاشـــور	الغرامـــة عشـــرة دنانيــر والرســـوم
فاطمه علي سالـــم	الغرامة مايةدينار وازالة البناء المخالف والرسوم
طلال النوايســـه	الحبس شهراً والغرامة عشرة دنانير والرسوم
مصطفى اسماعيـــل شاهيـــن	الحبس سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم
عصام رشدي محمـــد	الحبس سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم
جلال داوود مجلـــي	الحبس سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم
سليم سليمان محمـــد	الحبس سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم
يوسف زكـــي محمـــد	الحبس سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
وائل عبد الفتاح	الحبس شهرين والغرامة عشرة نانير والرسوم
ماضي راجح رباح	الحبس سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم
محمد احمد ابو هندي	الحبس سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم
وليد ميخائيل جريس	الحبس سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم
فريد عبدالله عبدالرزاق	الحبس سنة والغرامة خمسين دينارا والرسوم
طلال اسحق النوايسه	الحبس سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم
محمد محمود البنا	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عمر حسن القيسي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
مصطفى محمد مصطفى	الغرامة مايةدينار وازالة البناء المخالفوالرسوم
احمد علي ابراهيم	الغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
عثمان اسماعيل عرفات	الغرامة مايةدينار وازالة البناء المخالفوالرسوم
يحيى محمود ابراهيم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله محمد نافع	الغرامة مايةدينار وازالة البناء المخالفوالرسوم
فتحي خالد الطنبور	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
نجاح عبدالهادي احمد	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل
سمير صالح ابو زينه	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل
اسامة محمد عوض	الحبس اسبوعا والغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل
سليمان شحته العطاونه	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
مالك عزت احمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين احمد المصري	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد امين محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد ضيفالله ابو جزر	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
مصطفى درويش سرداح	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
امين شاكر عبدربه	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعاً واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة
محمود هاشم ابو حويله	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعاً واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة
حسين محمد علي	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعاً واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة
مطعم صلاح الدين	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعاً واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة
عطيه طه عبدالهادي	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعاً واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة
زاهي عبدالرحيم محمد	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعاً واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة
امين نمر ابراهيم	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعاً واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة
محمد ابراهيم سالم	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعاً واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
خالد حسني عبدالعزيز	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعا واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
محمد موسى حسين	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعا واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
عودة هاشم محمد	الغرامة عشره دنانير والحبس اسبوعا واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
ماهر محمد يوسف	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعا واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة
عيسى محمد يوسف	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان سليمياسين	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عماد عبدالعزيز عبد	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة
فتحية محمد حسن يوسف	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سعيد خليل عبدالرحمن	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعاً واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة
مالك عزت ابو الفيلات	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعاً واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة
جهاد عبدالكريم عبد	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعاً واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة
خليل علي عياد	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعاً واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة
علي يوسف خالد	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعاً واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة
عقاب حامد عبدالفتاح	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعاً واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة
جمال حميده احمد	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعاً واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة
عبدالله مسعود عبدالرحمن	المحل لحين الحصول على الرخصة الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعا واغلاق
حسين ابراهيم فلاح	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعا واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة
عبدالعزيز عطيه حسن	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعاً واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة
مجدي عزت الكردي	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعا واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة
يوسف حسين علي	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعا واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
جمال كامل اسعد	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعا واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
عبد العزيز عارف صباح	الغرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعاً واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
احمد عبد الفتاح	الغرامةعشرة دنانير واغلاق‌المحل لحين الحصول على الرخصة
صابر عبد القادر العمري	الغرامةعشرة دنانير واغلاق‌المحل لحين الحصول على الرخصة
عثمان ابراهيم الصوالحي	الغرامةعشرة دنانير واغلاق‌المحل لحين الحصول على الرخصة
حماد عبد الغني عبده	الغرامةعشرة دنانير واغلاق‌المحل لحين الحصول على الرخصة
نبيل ابراهيم سلامة	الحبس اسبوعا والغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
اسعد حسن اسعد صالح	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
عماد عبد العزيز احمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
مصطفى سليم المعراوي	الحبس اسبوعا والغرامة عشرة دنانير
غالب محمد علي	الغرامة مائة دينار وازالة البناء المخالفوالرسوم
ماجد حجاوي	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
عبد القادر محمود يوسف	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبد الهادي عبد الكريم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد امين محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سامي موسى عبد الرحمن	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
رئيسه محمد داوود	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف احمد علي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
شركة ماجد حربساوي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
تيسير يوسف ملي	الحبس اسبوعا وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
يوسف احمد علي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبد الله سعد عبد الرحمن	الحبس اسبوعا وغرامة عشرة دنانير واغلاق واغلاق المحل
احمد عبد الفتاح رحال	الحبس اسبوعا وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
سليمان احمد صابر	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق واغلاق المحل
محمد احمد حافظ	الحبس اسبوعا وغرامة عشرة دنانير واغلاق واغلاق المحل
علي سالم عبد الله	الحبس اسبوعا والغرامة عشرة دنانير والرسوم
الشركة الاهلية الصينية	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
عبد الكريم عبدلرحمن	الغرامة مائة دينار وازالة البناء المخالفوالرسوم
ابراهيم سعيد ابو حلكمة	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
رياض عدنان عادل	الحس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
مشهور سليم ناصر	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن عجمي حسين	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود حجله سليم	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
فازي جمال فازي	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
حسام موسى ابو حسين	الحبس اسبوع والغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد علي ابراهيم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال محمد ابو هندي	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
وليد عبد القادر ياسين	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
سعد الدين ياسين	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
حسن السيد عز الدين	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
عادل حسن ابو ليلى	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
نعيمة محمود كنعان	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
عبد الفتاح يوسف ابوكويك	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل
صبري عبد العظيم‌الطنطاوي	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل
خالد خليفه	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل
قاسم محمود صالح	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
علي حسن عبد العزيز	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمود حسن علي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد صالح مصطفى	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عز الدين عبد القادر	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
شوكت محمد فياض	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عارف عبد الله مؤردي	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالفة والرسوم
يونس حسن عودة	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
ابراهيم عبد الرحمن علي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عدنان نذير هارون	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
حاتم شريف عبد القادر	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
علي خليل عبيد	غرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعا واغلاق واغلاق المحل
خلف عطاالله القطاونه	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم يوسف زهره	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
محمد سالم عجوز	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لجين الحصول على الرخصة والرسوم
سعيد سليمان محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد علي	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
مخبز حماد شنك	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين عبداحمد	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
عبد الحي مسلم الصالحي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد خالد هاشم	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
محمد عودة الهبلي	الغرامة مائة دينار وازالة البناء المخالفوالرسوم
دوود خلايل عودة	الغرامة مائة دينار وازالة البناء المخالفوالرسوم
سليمان حمزة حمدان الصالح	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
سعود درويش الشله	الحبسسنةوغرامةقدرها خمسوندينارا والرسوم
خليل جميل الزعبي	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
علاء الدين داوود البشيتي	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم المحل والرسوم
محمد عبد السلام احمد	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
حسني عبد الجليل	
محمود عبدالله عبد الهادي	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
غالب المداومه	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
سمير سعيد صالح	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
ماجد رشيد علي	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
محمود احمد عبد الحميد	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
ابراهيم احمد محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
لطفي سعيد محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف محمد علي	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
كمال حمد عبد الله	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير
حسام موسى ابو حبه	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
ثابت السور	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
صادق عباس يوسف	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
شعبان دروجي	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
مصباح عبد الرحمن	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
احمد عبد الكريم عبد الله	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
يوسف امين خالد	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل
احمد محمود علي	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
محمد عبد اللطيف	الغرامة مائة دينار والرسوم
حماد احمد شنك	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
سعيد خليل عبد الرحمن	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
احمد محمود علي	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
ميسر جميل عبد الله	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم
مالك عزت احمد	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد حبيب	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
خالد اسعد النبي	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
فؤاد عبد الودود الرفاعي	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل
سعيد علي حجاج	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل
عمر علي ابراهيم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عوض محمد احمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عماد احمد شاكر	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الله عبد الرحمن ذيب	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
يوسف احمد ابو حميد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
عبد زكي علي عبد النبي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سامي حسن عبد القادر	الغرامة عشرين ديناراً والرسوم
عبد الرزاق اسماعيل الكوز	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
خضر عليان شحادة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
علي سعيد محمد	الغرامة عشرين ديناراً والرسوم
موسى راشد حسن	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل محمد مصطفى	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال عبد الله ابراهيم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
امين خميس يونس	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
عبد الكريم يوسف علي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
خالدة علي مفلح	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد العزيز عبد الله زياد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
شفيق حسين فاعور	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان احمد الصانع	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق واغلاق المحل
عطاالله خلف عبد الرحمن	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ماجد حسن الحجاوي	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق واغلاق المحل
عبد الحميد عبد الله طلب	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
عزة محمد	الغرامة مائة دينار وازالة البناء المخالفوالرسوم
محمد حسين رمضان	الغرامة مائة دينار وازالة البناء المخالفوالرسوم
عبد الله سليمان فرحان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد مصطفى محمد	الغرامة عشرين ديناراً والرسوم
عبد المجيد سلامة عيسى	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد مصطفى محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان عواد سرحان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
بسلم ابرايم عبد الرزاق	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل
ابراهيم محمود حامد	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
عطاالله خلف عبد الرحمن	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
حسن فارس احمد	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد المجيد ابو عبيد	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد احمد	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
عبد الفتاح يوسف كويك	الحبس اسبوعاً والغرامةعشرة دنانير والرسوم
عامر معتوق	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
عبد الرحيم فتحي حامد	الحبس اسبوعاً والغرامةعشرة دنانير والرسوم
عماد ابراهيم ابو حميد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد عبد الله احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسنيه محمد احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين عبد الفتاح عامر	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
نواز انس رائد	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
الشركة الاهلية الرصيفه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
	الحبس اسبوعاً والغرامةعشرة دنانير والرسوم
عيسى ابراهيم عيسى	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
عجرم عقيلان سالم	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم
مصباح عبد الرحمن الزعلولي	الحبس سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم المحل والرسوم
عادل صلاح الدين دوود	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
نايفه عبد الحميد	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
احمد سلامه سالم	الحبس اسبوعاً والغرامةعشرة دنانير والرسوم
محمد يوسف محمود	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
روحي عبد الله احمد	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
فايز عراب	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
احمد عبد الكريم خلف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نبيل عبد الرحيم ذيب	الحبس اسبوعاً والغرامةعشرة دنانير والرسوم المحل والرسوم
فتحي عبد عبد الوهاب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عماد عبد الكريم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يونس ابراهيم ابو ايوب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رضوان محمد ياسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الله احمد الدعجة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الكريم كريم الغدير	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
علي عيسى عبد السلام	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
عادل تحسين محمد	الحبس اسبوعاً والغرامةعشرة دنانير والرسوم
فتحي علي سعيد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
فيصل مصطفى البنو	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
فتحي علي سعيد	الحبس سنة والغرامة خمسين ديناراً والرسوم
خضر عارف صادق	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
حمدان طعمة العلي	الحبس سنة والغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
هيثم تحسين الموصلي	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد عطاري	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
عبد خميس محمد	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
محمد صلاح محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عبد الله مفلح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عماد سميح عبد الرحيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اكر عبده محمد عريضه	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم
هاني حسن البشتاوي	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
سمير عبد الله احمدرجا	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
صلاح الدين ابراهيم محمد	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
محمد ابراهيم محمد	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
محمد برهان جودت الجندي	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
ناصر عمر موسى ابوذياب	غرامة ثلاثون ديناراً والرسوم
حسن محمد اللالا	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
سليمان عبد الله العمري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم حسن علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الكريم مطلق علي	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
يوسف صادق مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مصطفى احمد علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف محمد عبد الرسول	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
محمد يوسف حمدان	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
عيسى ابراهيم الشامي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي حسن احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
كايد رشدي علي سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال سليمان مرشد	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
بسام عبد المنعم شحادة	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
ياسر ذيب خليل	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
ابراهيم محمد عودالله	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
خالد زيدان عبد الله	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
اسماعيل خلف العايش	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
جرامي حمدان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد لطفي عبد القادر	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
محمد سليم الحلواني	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
محمود مصطفى احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فهمي محمد محود عبد العال	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
زياد حسن الناطور	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
هايل سمعان حدادين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي عبد الجليل هواري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود تيلان ثلجي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين علي فر الصرصور	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
عيد خالد ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الله غراب	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد نور اسعد	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
احمد محمد حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمود ابو سنيسة	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد براهيم	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الفتاح سعيد عبد الفتاح	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمو جابر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد ابراهيم عبد الرحمن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد رجب خاطر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جميل عبد الحميد العلي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد احمد ابو خضر	الحبس اسبوعاً والغرامةعشرة دنانير والرسوم
مشهور السيد ابو عمار	الحبس اسبوعاً والغرامةعشرة دنانير والرسوم
خليل النقروزي	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
صلاح الدين عبد الرحيم	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
غالب عبد الكريم حمدان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الفتاح محمود مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعيد خيل عبد الرحمن	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسم
خالد شحادة	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
محمود ماجد العناني	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
علي حسن صلاح	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
احمد شعبان الشرفي	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
سلامة علي الرواشدة	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
مفيد رائد احمد	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
جهاد عبد الرحمن عاصم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
الشركة المتحدةالتجاريةالصناعية	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبد الفتاح مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خلف عبد الرزاق جبر	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الكريم عبد العزيز مطلق	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد رمزي حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد رمضان اسماعيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد خالد سعيد	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم
زياد سلامه حسن	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم
نعيم مطيع صالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود الفاعوري	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسم
سعيد علي حجاج	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسم
نبيه نواز المفلح	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسم
عطاالله خلف عبد الرحمن	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق واغلاق المحل

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد حمد ياغي	غرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة والرسوم
ملك عز ابو الفيلات	غرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة والرسوم
نبيل ابراهيم ابو اريان	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
فائق علي الجيابي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سمحان يونس ابراهيم	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة والرسوم
حسين فارس راش	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة والرسوم
محمد درويش نوفل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
لطفي محمد حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خليل سالم محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الكريم عبد الله خالد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد علي ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مصباح عبد الرحمن الزغلولي	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد صدقي شبلي	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
عمر فضل ابو زيد	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
عبد المجيد محمد عبد	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
رسميه جبر احمد سلامه	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
علي حسن صلاح	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
محمد عبد الجواد صافي	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
يوسف حسن الناطور	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد العزيز عبد الله احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الجبار خميس ابو خشب	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصة والرسوم
تيسير محمد صايل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الحافظ احمد حميد	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل
سعيد صالح سويدان	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
عاطف توفيق الرقادي	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
يوسف محمد ملحم عبد الرحمن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ياسر خضر حسين	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم
علي خالد عبد الله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمود حمدان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم زيد الكيلاني	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ميسر جميل عبد الله	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسم
فائق حسن غيثي	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
مشهور حديثة الجازي	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
محمد عبد السلام العمد	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
ابراهيم صبحي محمد	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
مطر يوسف الخطيب	الحبس اسبوعاً وغرامة عشره دنانير واغلاق المحل والرسوم
سلامة احمد العزة	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
هشام احمد يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم يوسف احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عبد الفتاح علي	غرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعا واغلاق المحل والرسوم
عادل كايد اللالا	غرامة عشرة دنانير واحبس اسبوعاً واغلاق المحل والرسوم
عادل سالم	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
سليمان سليم ياسين	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
نبيل ابراهيم ابو ريان	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم
كايد خليل قباجه	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
عطا يوسف اسماعيل	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
سلامة علي الرواشدة	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
احمد حسين علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ماهر محمد يوسف	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
علي محمد عرسان	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم
نائل جمعة محمد	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
زياد يوسف يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عيد خالد ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خضر احمد عليان صالح	الحبس شهراً وغرامة عشرة دنانير والرسوم
وليد العاروري	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
رئيسة محمد عواد	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد العزيز القرينتي	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
مازن احمد علي الرفاعي	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
احمد ابراهيم احمد	الحبس شهراً وغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد اسماعيل ابو صوان	الحبس سنة وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد حسن محمود	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
بسام ماجد احمد	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
محمود صابر عارف	غرامة عشرون ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
داوود عوض مصطفى	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
فواز سليمان عابد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد طه محمد علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ناصر سليم سالم	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
عبد الكريم عبد الله عبد الكري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ماجد موسى يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل احمد حاج ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد سليمان	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
سامي محمد علي	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
وليد احمد اسعد	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
فيصل محمد عبد الله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبد القادر حسن	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
منى محمد محمود	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
محمد دخيل محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
هاني عبد الرحمن موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الله محمود احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد حسن سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي محمد عريقات	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
محمد احمد ابو عمر	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
محمد حمدان محمد محمود	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
احمد حسن سليمان	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
عبد الحفيظ شحادة البيك	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد زكي الزيود	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
يعقوب عبد الدايمه ابو حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعيد خليل عبد الرحمن	غرامة خمسة دنانير والرسوم
مصطفى محمد احمد	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
طه رشيد عبد الله	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
عرفة حمزة هاشم	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
صالح امين يوسف	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
فاطمة علي الحلو	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
اسعد عبد القادر سعادة	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
يوسف عبد الرحمن	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
خالد ساري محمد	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
رسمي سعيد ابو هدهد	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
يعقوب عبد الدايمه ابو وهبي	غرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعاً واغلاق المحل والرسوم
خالد كامل بيبسي	غرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعاً واغلاق المحل والرسوم
ابرهيم مطيع محمد	غرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعاً واغلاق المحل والرسوم
ميسر جميل عبد الله	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
حسان جميل القريوتي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عيسى ابراهيم عيسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد راشد جبر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم سليم سلامه	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
اسماعيل محمود احمد	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
خليل موسى الطيراوي	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
حسن شاكر حسن	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
سعيد يونس علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الرحيم طه ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
زياد خليف سعيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمد مفلح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد العزيز خلف الاطرش	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي عوض ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فاطمة علي خالد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عطوة عبد الكريم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعيد محمد سعيد ابوحاكمة	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال محمد ابو هندي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
تيسير حسن الخطيب	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
محمد عزت ابراهيم	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
رضا مصطفى عود طه	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
غازي ابراهيم فيصل	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
مازن احمد علي الرفاعي	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
جبر خليل مصطفى	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
خليل عبد القادر مصطفى	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
شركة ابو عياش	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد موسى غالب	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
محمد شحادة حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد علي ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الله عبد الكريم خالد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف خالد عبد الله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن شريم	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
سليمان محمد غانم	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
شعبان عيسى فراس	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
نعيم خليل عرنوس	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
نعيم ابراهيم حسن شرف	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
محمد عوض الله الخلايلة	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
عز الدين محمد عبد القادر	غرامة عشرة دنانير والرسوم

خلاصة الحكم	اسم المحكوم
غرامة عشرة دنانير والرسوم	رائد محمد موسى
غرامة عشرون ديناراً والرسوم	سلامة حيدان ابراهيم
غرامة عشرة دنانير والرسوم	عيسى ابراهيم عيسى
غرامة عشرة دنانير والرسوم	خليل عطاالله سلمان
الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم	محمد سعيد يوسف عامر
غرامة عشرة دنانير والرسوم	محمد اسماعيل داوود
غرامة عشرة دنانير والرسوم	محمد موسى مصطفى
غرامة عشرة دنانير والرسوم	ابراهيم خليل خروب
غرامة عشرة دنانير والرسوم	احمد عبد الجواد صالح
غرامة عشرة دنانير والرسوم	يوسف سليمان ابراهيم
الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم	خالد علي قاسم
الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم	خليل عوض النابلسي
الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم	زاهي خليل مسعد
غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم	سمير احمد يونس
غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم	احمد حسن عموري
غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم	صبحي محمود احمد
غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم	هاشم احمد رضوان
الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم	عبد الفتاح اسعد عبد الفتاح
غرامة عشرة دنانير والرسوم	محمود علي ابراهيم
غرامة عشرة دنانير والرسوم	عبد الرحمن يوسف احمد
غرامة عشرة دنانير والرسوم	فارس عوض محمود
غرامة عشرة دنانير والرسوم	حسين الخضور
غرامة عشرة دنانير والرسوم	فهيم مصلح محمد
غرامة عشرة دنانير والرسوم	كامل عبد الله ابو عبيد
غرامة عشرة دنانير والرسوم	برهان الموصلي
غرامة عشرة دنانير والرسوم	محمود حماد سليمان
غرامة عشرة دنانير والرسوم	فوزي محمود قدري
غرامة عشرة دنانير والرسوم	فايز سعيد لطفي
غرامة عشرة دنانير والرسوم	انيس حسين الشريجي
الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم	غانم محمد امين
الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم	عبد الله راشد داوود
الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم	فؤاد الرفاعي
غرامة عشرة دنانير والرسوم	حسان محمود المدادحه
غرامة عشرة دنانير والرسوم	معاذ ابراهيم السيد
غرامة عشرة دنانير والرسوم	محمد محمود رزق

خلاصة الحكم	اسم المحكوم
غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم	محمد حسن خرابشه
غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم	مصطفى محمد حسين
الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم	احمد عبد الفتاح عيد
الحبس سنة وغرامة خمسون دينارا والرسوم	وليد ميخائيل جريس
غرامة عشرة دنانير والرسوم	عادل حسن محمد ابو ليلى
غرامة عشرة دنانير والرسوم	سليمان محمد صالح
الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم	صلاح محمد خالد
الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم	محمود عمر كرزون
الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم	سلمان محمد سلمان
غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم	ابراهيم عبد الله محمد
غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم	محمد عبد القادر
غرامة عشرة دنانير والرسوم	عمر حسن بدران
الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم	احمد يوسف اللافي
غرامة عشرة دنانير والرسوم	محمد عبد الهادي عبد الكريم
غرامة عشرة دنانير والرسوم	حسين احمد مصطفى
الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم	حسين علي فريحات
الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم	ابراهيم صبحي عمر
الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم	محمد احمد الزغانيت
الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم	جاسر توفيق البناء
الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم	نعيم احمد صالح الحسنات
الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم	حسني عبد الله سعيد
الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم	محمود محمد محمود
الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم	احمد عبد الفتاح علي محمود
غرامة عشرة دنانير والرسوم	سامي محمود عبد العزيز
غرامة عشرون ديناراً والرسوم	عمر محمد سعد ابراهيم
غرامة عشرون ديناراً والرسوم	محمد مصطفى محمد
غرامة عشرون ديناراً والرسوم	محمد حمد عبد الله محمود
غرامة عشرون ديناراً والرسوم	عمر داوود سليمان
غرامة عشرة دنانير والرسوم	عبد الله محمد حسن
غرامة عشرة دنانير والرسوم	جمال مصطفى ذيب
غرامة عشرة دنانير والرسوم	محمد علي حسن
غرامة عشرون ديناراً والرسوم	درويش مبروك درويش
غرامة عشرة دنانير والرسوم	بسام ابراهيم عبد القادر
غرامة عشرون ديناراً والرسوم	عبد الحليم عودة الله
غرامة عشرون ديناراً والرسوم	نضال اسماعيل موسى
غرامة عشرة دنانير والرسوم	محمد محمود اسماعيل
غرامة عشرون ديناراً والرسوم	محمد حسن عبد الفتاح
غرامة عشرون ديناراً والرسوم	يوسف صادق مصطفى
غرامة عشرة دنانير والرسوم	جلال مصطفى اسماعيل

اسم المحكوم	خلاصة الحكم
مروان حسن سليم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فايز محمد سالم	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
نضال موسى اسماعيل	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
محمود عبد الله امين	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
صالح قطان شبيب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد بشير قاسم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عصام شوقي نعمان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
نبيه محمد زايد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
غسان رشيد ابو لبده	غرامة عشرة دنانير والرسوم
هاشم احمد رضوان	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
محمد محمود ابو حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خاتمه محمد البدوي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد مطلق اسعد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد عبد الكريم جرار	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محي الدين احمد يعقوب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود كريم خلف	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل لحين الحصول على الرخصه
محمد احمد عطاالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عزت عبد الغني الطويل	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
توفيق عبد القادر عودة	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
جميل سالم موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمديوسف لافي	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
محمد توفيق مصطفى	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
فاطمة محمود ابراهيم	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
عبد الرحيم محموداحمد	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
ابراهيم يوسف علي	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
عمر عبد الله يوسف	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
فارس علي يعقوب	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
سليم سلمان ابوفارس	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
ايوب ياسين حسن	الجنش اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل والرسوم
جمال موسى عبد الفتاح	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
محمد سلمان ذيب	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
يوسف محمد سالم	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
حسين عبد الرحيم عبد الله	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
عقلة محمد حجازي	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
احمد محمد حسن احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فؤاد حسين سليم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي نمر صرصور	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق واغلاق المحل
كمال مصطفى احمد	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
عبد الفتاح كريم عبد الفتاح	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
رجائي احمد جميل	غرامة عشرون ديناراً والرسوم
انور صالح عبد الهادي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
طعمة فرحان مرجي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد جبريل حافظ	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
هشام عبد الرحمن احمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
لطفي محمد ابراهيم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد علي غانم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عيد ابراهيم عوض الله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد حسين محمد العدوان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الكريم فارس العقيلي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد مصطفى	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبد الكريم يحيى الطويل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
تحسين ابو رداحه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نعيم عوض سلمان	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
مصطفى محمد فرج الله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد سالم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سليمان علي سلمان	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
سليمان علي سلمان	غرامة عشرة دنانير والحبس اسبوعا والرسوم
عبد الرحمن سعيد توفيق	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
عبد الحميد محمد المصري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد العزيز ابرهيم اسعد	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
محمد رسمي سعيد	غرامةثلاثوندينارا وزالةالبناء المخالف والرسوم
انتصار محمد ابراهيم	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
عبد القادر صابر رمضان	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
محمد حسن خليل	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
حسن عيسى حسن	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
صالح حسين ابراهيم	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
سمور عودة الرقوع	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
يوسف فارس يوسف	غرامة خمسون ديناراً وازالة البناء المخالف والرسوم
نظمي جميل رجا	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
هاشم احمد رضوان	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
راشد احمد محمود	غرامةخمسوندينارا وازالةالبناء المخالفوالرسوم
فوزي احمد ابراهيم	غرامةثلاثوندينارا وزالةالبناء المخالف والرسوم
احمد سعد الدين برغال	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد ضيف الله ابو جرزة	غرامة ثلاثون ديناراً والرسوم
محمد حمزة البيطار	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
محمد حمزة البيطار	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
تيمير بدر	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
شركة عناد رستم لمواد البناء	غرامة مائة دينار والرسوم
رجب محمود شعبان	الحبس شهرين وغرامة خمسة عشرة ديناراً والرسوم
عياد حسني مجار	الحبس شهرين وغرامة خمسة عشرة ديناراً والرسوم
رياض بدوي	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
عيسى عبدالله سليمان	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
احمد اسماعيل ابو صوان	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
احمد براهيم ابو صوان	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
شركة احمد ابو صوان	الغرامة مائتي دينار والرسوم
عباس فايز حداد	الحبس شهرين وغرامة خمسة عشرة ديناراً والرسم
عصام محمد جميل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حامد عبد القادر محمود	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد محمود محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عيسى شرفي سلامة	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عصام ناصر سمعان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
صلاح يوسف خليل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عزمي خضر محمود	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد عبد الهادي عبد الكريم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
راضي حسين محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
خضر موسى راشد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
صالح سلمان ابو الخير	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سعيد احمد عليان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبد الرؤوف محمد شحاته	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد نمر الخطيب	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عزت محمد البدوي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
فتحي حسن القيسي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
داوود حسن عيد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد عزمي البياري	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمود توفيق محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
زيدان محمد الزيدنيه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
حسن محمود السمان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ابراهيم نادر صالح	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبد الكريم خليل يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد صالح جمادة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فايز يوسف الخطيب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد ابو تمام	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فائق محي الدين برهان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ارملة حسين عبد الله رضوان	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
عوني نعمان خريبة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فيصل مصطفى محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان عبد لله سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف محمد حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود المراوي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي حافظ حجازي	الحبس اسبوعا وغرامة عشره دنانير واغلاق المحل والرسوم
يوسف محمود حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد العزيز محمد اسعد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود يوسف رحال	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
عبد الفتاح رحال	الحبس شهرا ونصف وغرامة خمسة عشرة ديناراً والرسوم
محمد خليل محمود مصطفى	الحبس سنة وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
علي محمد حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد سعيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الرحمن رشيد حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
زامل حسن خالد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال احمد احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي ايوب ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خليل غنيم محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد المجيد هشام يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
كايد شحاته ابو غزاله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف عبد القادر زيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عمران حسن حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان ايوب ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فهمي فهيم حسان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل حسن عبد الجواد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الوهاب رزق المجالي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الرحمن سعيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد يوسف علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد راتب الرفاعي	غرامة ثلاثون ديناراً والرسوم
عبد الله سليم مطلق	غرامة ثلاثون ديناراً والرسوم
وليد نصراوي	غرامة ثلاثون ديناراً والرسوم
وليد نصراوي	غرامة ثلاثون ديناراً والرسوم
وليد نصراوي	غرامة ثلاثون ديناراً والرسوم
وليد نصراوي	غرامة ثلاثون ديناراً والرسوم
وليد نصراوي	غرامة ثلاثون ديناراً والرسوم
وليد نصراوي	غرامة ثلاثون ديناراً والرسوم
عزمي صبري	غرامة ثلاثون ديناراً والرسوم
عزمي صبري	غرامة ثلاثون ديناراً والرسوم
صبحي داوود يعقوب	الغرامة خمسة عشرة ديناراً والرسوم
حسني محمود سالم	غرامة ثلاثون ديناراً والرسوم
محمود كريم خلف	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
كامل عارف حسني	غرامة ثلاثون ديناراً والرسوم وهدم البناء
زياد احمد سعيد سلمى	حبسه شهراً ونصف والغرامة عشرة دنانير والرسوم
رشيد احمد شحادة	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
جبر العيد الجرو	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
عادل حسين صلح حرب	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
محمود سليمان سعيد العبد	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
احمد حسن ياسين	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
محمد حمزة البيطار	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
طلال اسحق لنوابسه	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
فتحي عبد الرحمن	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
طلال اسحق النوايسه	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
عبد الفتاح محمد فلاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ماجد رسمي عبد الله داوود	غرامة خمسون ديناراً والرسوم
محمد حمزة البيطار	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
اسماعيل ابو كويك	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
محمود محمد سليمان البسطامي	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
عدنان رفعت ابو العين	حبسه اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
محمد حرز الله	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد اسماعيل عبد الفتاح	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الهادي عامر حسن	حبس سنة والغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
عطية طه عبد الهادي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ربحي حسين داود	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل
عبد الرزاق ناصر	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبد الحليم احمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود مصطفى ابو عيشه	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
محمود عبد الهادي محمد	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
علي ابرهيم عثمان	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
حسين محمد حسين	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
شركة حسين ومحمد وخليل النقرور	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
بسام موسى سالم	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
فهمي بدر الكركي	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
فواز حسين السبعاوي	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
محمود حرب حاطي	الغرامة مائة دينار وهدم البناء والرسوم
عبد الرؤوف محمد مصطفى	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
حسن علي صرصور	الحبس شهراً والغرامة عشرة دنانير والرسوم
علي سليم الصعيدي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الله محمود خاطر	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
يوسف علي محمد	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
محمد ابرهيم مسعود	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
سليمان محمد غانم	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
سليم مصلح سلامة	غرامة مائة دينار وازالة البناء المخالف والرسوم
نبيل فهد عارف	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
محمد حمزة البيطار	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
محمد حمزة البيطار	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
محمد حمزة البيطار	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
محمد حمزة البيطار	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
محمد حمزة البيطار	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
عثمان عيسى عبد الله	حبسه سنة والغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
محمود عمر كرزون	حبسه اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
عبد الرحيم محمد الاسود	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
علي احمد مرعي	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير واغلاق المحل
محمد رشدي عواد	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
محمود قاسم الحداد	الحبس اسبوعاً وغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
احمد شعبان احمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن محمد عبد الرحمن	الغرامة مابة دينار وازالة البناء المخالفوالرسوم
محمود احمد المواجدة	الغرامة مابة دينار وازالة البناء المخالفوالرسوم
اسماعيل منيع ثابت	الغرامة مابة دينار وازالة البناء المخالفوالرسوم
محمد سعيد يوسف عامر	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
طلال اسحق النوايسه	الحبس ثلاثة اشهر والغرامة عشرين ديناراً والرسوم
روحي عبدالله عبد الرحمن	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
خليفه موسى محمد	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
امينه سالم محمد	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
يوسف محمد عبد العزيز	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
محمد حسن فراج	الغرامة مابة دينار وازالة البناء المخالفوالرسوم
يوسف احمد علي سالم	الحبس شهرين والغرامة خمسة عشرة دينار والرسوم
محمد حمزة البيطار	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
محمد حمزه البيطار	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
كايد محمود ابراهيم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عودة هاشم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سعد موسى حسين	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
فتحي محمد احمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عيد سعيد احمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد صبيح موسى	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد علي سالم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد خليل النابلسي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
طاهر سعيد ابراهيم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمدسالم نوفل	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن موسى عيسى	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سمير محمد قنيري -	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الرحيم حسن عودة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبداللههاشم عبدالفتاح الاشتر	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الله عبد الفتاح	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الكريم عبدربه عبدالله	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن صالح سليمان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمود حمدان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان محمد محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سليم عودة سليمان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد سعيد محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عوض حسن ابو حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
شحدة ابراهيم العطاونه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عبدربه العطاونه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
أبراهيم علي ابراهيم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عدنان احمد محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
نصر اللهمنصور سلامه	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حلمي حسني حسن	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد حمزة البيطار	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
محمد حمزة البيطار	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
محمد حمزه البيطار	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
عبد المجيد عادل صغير	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
محمد عثمان الطويل	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
اسعد احمد اسعد	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
محمد علي محمد الرقوم	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
كامل فندي حسبان	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
فيصل عمر الشلتوني	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
موسى عبد الوهاب صالح	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
محمد حمزة البيطار	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
محمد حمزة البيطار	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
محمد حمزة البيطار	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
محمد حمزة البيطار	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
عمر اسماعيل الشريف	الحبس اسبوعاً والغرامة عشرة دنانير والرسوم واغلاق المحل
يونس عزت الرتوري	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
محمد حمزة البيطار	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
احمد سعيد بدران	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمد سلامة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
جميل عبد الحميد علي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن حسين عجو	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عارف محمد عبد الله	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
شركة محمود علي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
شركة رياض مخيمر	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عرفات بركات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد حسين خضرات	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم وهدم البناء المخالف
اسماعيل حمدان احمد	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم وهدم البناء المخالف
محمد عبد الله محمود	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم وهدم البناء المخالف
خليل ابراهيم درويش	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم وهدم البناء المخالف
عطا صالح العرايش	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم وهدم البناء المخالف
عزمي عبد العزيز حسن	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
نمر محمد يوسف	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عصام خليل عبد القادر	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد السلام ابراهيم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد علي محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
زياد محمد سلامة الصرايره	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم
لورنس سلامه البحيري	حبسه سنة وتغريمه خمسين ديناراً والرسوم